

ضوابط

التدخل في العنف المبني
على الجنس في الأوضاع الإنسانية

التركيز على سبل منع والتصدي للعنف
المبني على الجنس في حالات الطوارئ



ضوابط

**التدخل في العنف المبني
على الجنس في الأوضاع الانسانية**

**التركيز على سبل منع والتصدي للعنف
المبني على الجنس في حالات الطوارئ**

سبتمبر / أيلول ٢٠٠٥

شكر وتقدير

يود فريق عمل اللجنة القائمة بين الوكالات (IASC) للجنس والمساعدات الإنسانية توجيه الشكر لجميع من تعاونوا معه في تطوير الخطوط العريضة لهذه الضوابط. لقد ساهموا مشكورين بتقديم الكثير من وقتهم وخبراتهم.

ان هذه النسخة من ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الإنسانية، والذي يركز على المنع والتصدي للعنف الجنسي، سيتم اختبارها على ارض الواقع في ٢٠٠٥-٢٠٠٦. والجزء النهائي من هذه الضوابط سيتم تحضيره واعتماده من اللجنة القائمة بين الوكالات بنهاية عام ٢٠٠٦.

اللجنة القائمة بين الوكالات (IASC)

منظمة الأغذية والزراعة Food and Agriculture Organization

مكتب منسق الشؤون الإنسانية Office for the Coordination of Humanitarian Affairs

صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة United Nations Children's Fund

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي United Nations Development Program

صندوق الأمم المتحدة للسكان United Nations Population Fund

مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين UN High Commissioner for Refugees

برنامج الغذاء العالمي World Food Program

منظمة الصحة العالمية World Health Organization

المدعون للمشاركة بالمشروع

Interaction

لجنة الصليب الأحمر الدولي International Committee of the Red Cross

المجلس الدولي للوكالات المتطوعة International Council of Voluntary Agencies

اتحاد الصليب الأحمر وجمعيات الهلال الأحمر الدولي

International Federation of the Red Cross and Red Crescent Societies

المنظمة الدولية للهجرة International Organization for Migration

مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان Office of the High Commissioner for Human Rights

ممثل السكرتير العام لحقوق الإنسان Representative of the Secretary-General on Human Rights

اللجنة التوجيهية لتلبية المعونات الإنسانية Steering Committee for Humanitarian Response

World Bank البنك الدولي

و جاءت مساهمات الفعالة لتطوير هذه الضوابط من UNIFEM والشركاء التالية اسمائهم: اعضاء من تجمع الاستجابة مع الصحة الانجنبية اثناء النزاع sans Frontieres. Reproductive Health Response in Conflict Consortium

of Grenoble، اوكيسام، المؤسسة الدولية الطبية. وقدمت الجهات الاكاديمية التالية مساهمات كبيرة: Medecins

The International Center for Reproductive Health of the Ghent University و University

تأسست اللجنة القائمة بين الوكالات في عام ١٩٩٢ استجابة لقرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢ و الذي دعى الى تعزيز و تكثيف تنسيق المساعدات الإنسانية. ساهم القرار في جعل اللجنة القائمة بين الوكالات الآلية الاولية لتسهيل تنفيذ قرارات الوكالة الداخلية فيما يخص حالات الطوارئ المعقّدة والكوارث الطبيعية. و تم تشكيل اللجنة القائمة بين الوكالات من قبل ممثلي عن نطاق واسع من الأمم المتحدة، ومن شركاء لا ينتمون الى الأمم المتحدة. لمزيد من المعلومات عن اللجنة القائمة بين الوكالات الرجاء الرجوع الى الموقع الالكتروني لـ IASC التالى www.Humanitarianinfo.org.

اللجنة القائمة بين الوكالات (٢٠٠٥)

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية

التركيز على سبل المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

جنيف: اللجنة القائمة بين الوكالات

المدخل

اصدرت اللجنة القائمة بين الوكالات هذه الضوابط المعنية بالتدخل في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الإنسانية مركزة على امور الوقاية والتصدي للعنف الجنسي، من اجل التوصل الى اسلوب مترابط ومشترك لتجنب العنف المبني على الجنس والتصدي للعنف. وهذه الضوابط هي اداة للاستخدام من قبل المتطوعين في هذا البرنامج على ارض الواقع لبناء توجه منسق ذو قطاعات مختلفة لبرمجة العنف المبني على الجنس في الحالات الطارئة.

ان العنف الجنسي في الصراع المسلح يعتبر جريمة ضد الانسانية، حيث يستخدم كأداة في الحرب لنشر الذعر والوحشية ما بين المدنيين وبالاخص النساء منهن والفتيات. لذا يتquin على المجتمع المحلي الانساني ان يتحدد للعمل على وضع انظمة تجنب المجتمعات المحلية المدنية من حدوث مثل هذا النوع من العنف، في حال تم وقوعه. كما يجب ان يكون هناك آلية لسد حاجات هؤلاء الذين تعرضوا له. وتتوفر هذه الضوابط نصائح عملية حول ضمان أن الحماية الانسانية وبرامج المساعدة للسكان المشردين هي وسائل آمنة، ولا تزيد من فرص تعرض النساء والفتيات سواء بشكل مباشر او غير مباشر للعنف الجنسي.

وانني اوجه دعوة الى كافة هؤلاء الذين يعملون في قسم الحماية والمساعدات الانسانية لاستخدام هذه الضوابط والعمل معاً لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس. نحن بحاجة الى جهود جماعية لوضع نهاية لوحشية العنف الجنسي ومساعدة ضحايا مثل هذا العمل بكل شفقة وفاعلية.



جان ايجلند Jan Egeland
منسق الإغاثة الطارئة ونائب الأمين العام للشؤون الإنسانية

جدول المحتويات

١	شكر وتقدير
iii	مقدمة
١	الفصل الاول: المقدمة
١	التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ
٢	الهدف من الضوابط
٢	الجمهور المستهدف
٣	طبيعة ومحفوظ العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الانسانية
٧	الفصل الثاني: المصطلحات وتعريفات
٩	الفصل الثالث: التدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الانسانية
١٥	الفصل الرابع: اوراق عمل حول الحد الأدنى من المنع والتصدي
١٦	١- التنسيق
٢٤	٢- التقييم والمراقبة
٢٩	٣- الحماية
٣٨	٤- الموارد البشرية
٤٦	٥- المياه والصرف الصحي
٤٩	٦- تأمين الأطعمة والأغذية
٥٣	٧- المأوى وتحطيط الموقع والعناصر غير الغذائية
٦٢	٨- خدمات الصحة والمجتمع المحلي
٧٢	٩- التعليم
٨٢	١٠- التعليم، المعلومات، التخاطب
٨٢	الملحق ١
٧٥	اتخاذ الخطوات العملية لمعالجة العنف المبني على الجنس في الطوارئ
	بيان الالتزام من اللجنة القائمة بين الوكالات
٨٤	الملحق ٢
	عينة عن استماراة مراقبة، تنفيذ الحد الأدنى من
	المنع والتصدي
٨٥	الملحق ٣
	عينة عن استماراة إبلاغ عن حادثة

الفصل الاول: المقدمة

والحق في توفير الحرية من التعذيب ومن كل معاملة وحشية أو مهينة، والحق في العيش الكريم.

على جميع العاملين في المجالات الانسانية اتخاذ موقف عملي منذ المراحل الأولى لحالة الطوارئ، لتفادي حدوث عمليات عنف جنسي وتوفير المساعدة اللائقة لضحايا اعمال العنف الجنسي والناجين منه.

تدخلات العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

يضعف عمل المؤسسات والأنظمة المسؤولة عن الحماية النفسية والجسدية او يتم تدميرها خلال الازمات، مثل حدوث صراع مسلح أو وقوع كارثة طبيعية. ويتم في معظم الاحيان تعطيل اعمال دوائر الشرطة والمؤسسات القانونية والصحية والتعليمية والخدمات لاجتماعية في

يعتبر العنف المبني على الجنس، وبالاخص العنف الجنسي، مسألة تتعلق بالحماية له أهمية وخطورة كبيرة تهدد حياة الاطفال والنساء بالدرجة الاولى. الانتشار الدولي للعنف المبني على الجنس هو أمر موثق جيدا وهو موضوع يتعلق بصحة الشعوب العامة وحقوق الانسان. ومن المعروف ان هناك نقص في منه والتصدي له منعاً وتصدياً مناسباً وشاملاً وكافياً في معظم دول العالم.¹ كما ان العنف المبني على الجنس هو مشكلة تحدث في حالات الطوارئ المعقدة وفي الكوارث الطبيعية، حيث يتعرض المدنيين من النساء والاطفال في معظم الاحيان الى الانتهاكات، وهم في العادة اكثر الناس عرضة للاستغلال والعنف والانتهاكات بسبب جنسهم وعمرهم وحالتهم الاجتماعية. (انظر ادناه، «طبيعة ومدى العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الانسانية» صفحة ٣).

يعتبر العنف المبني على الجنس انتهاك لحقوق الانسان العالمية المحمية من قبل عهود حقوق الانسان الدولية، بما فيها حق حماية الشخص، الحق في توفير اعلى المعايير الممكن احرازها في مجالات الصحة الجسدية والعقلية،

التركيز على العنف الجنسي

خلال أي حالات طارئة، تحدث أشكال عديدة من العنف المبني على الجنس. أثناء المراحل المبكرة - عندما ترتكب المجتمعات المحلية في البداية ويتحرك السكان ولا توجد نظم حماية كافية وثابتة بعد - يكون معظم ضحايا حوادث العنف الجنسي المبلغ عنها من الإناث ومرتكبيها من الذكور. فالعنف الجنسي هو أكثر أنواع العنف المبني على الجنس سرعة وخطورة في الطوارئ الحادة. لكن فيما بعد - في مرحلة اكثر استقراراً وأثناء إعادة التأهيل والاستشفاء - تقع أشكال أخرى من العنف المبني على الجنس بتكرار متزايد، تتضمن، من بين غيرها، الممارسات التقليدية الضارة (ختان الإناث، الزواج المبكر المكره، جرائم الشرف، إلخ) والعنف العائلي.

بالرغم من أن التدخل في المراحل المبكرة للطوارئ ينبغي أن يركز على العنف الجنسي، يعتبر كل وضع على حدة فريد من نوعه ويجب عدم تعاهل ا نوع آخر من العنف المبني على الجنس. على سبيل المثال، تزداد عادة قسوة وتكرار العنف العائلي في أعقاب الكوارث الطبيعية (راجع عينة الإحصاءات أدناه) ولذلك قد تتطلب تدخل فوري من قبل العاملين الإنسانيين. ويمكن أن يقدم تحليل وضعى منسق (موصوف في ورقة العمل ١-٢، اداء تحليل وضعى سريع منسق) معلومات عن أنواع أخرى من العنف المبني على الجنس تكون قد تحدث، بما فيها نسبة التكرار والخطر والقتل. لا يتم التعامل مع هذه الأشكال الأخرى من العنف المبني على الجنس بشكل مباشر في هذه الضوابط لكنها متضمنة في مواد الموارد وملخص التوصيات للاستعداد ومراحل المنع والتصدي الشاملة.

- ١- عرض للنشاطات الواجب اتخاذها في مرحلة التحضير والاستعداد
- ٢- تنفيذ مفصل للحد الأدنى من المنع والتصدي لشاء المراحل المبكرة للطوارئ؛ و
- ٣- عرض للتصرف الشامل الواجب اتخاذه في مراحل أكثر استقراراً، خلال مرحلتي المعافاة واعادة التاهيل

يمكن تطبيق هذه الضوابط في أي من حالات الطوارئ، بغض النظر عن سوء كان الانتشار «المعروف» للعنف الجنسي عالياً أو متدنياً. فمن المهم أن نتذكر أن العنف الجنسي غير مبلغ عنه بالشكل اللازم حتى في الأماكن ذات المصادر الوفيرة في كافة أنحاء العالم، وأنه سيكون من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، الحصول على مقاييس دقيق لتحديد مدى عظمة وخطورة المشكلة في حالة الطوارئ. لذا يجب على كافة العاملين في الحقل الإنساني أن يفترضوا ويؤمنوا بـ«العنف المبني على الجنس»، وخاصة مسألة العنف الجنسي، تحدث وهي مسألة حماية بالغة الأهمية والجدية بصرف النظر إن توفر أو لم يتتوفر الدليل الحي والموثوق عنه.

مثل هذه الازمات، كما يقوم العديد من الناس بالهرب من أماكن عيشهم وهؤلاء الذين يبقون في أماكن معيشتهم ربما لا يوجد لديهم القدرة أو الاجهزة للعمل. فيتم عادة إقصال العائلات والمجتمعات المحلية، وهو ما يسبب انهياراً إضافياً في نظم دعم المجتمع وأدوات الحماية. لإنقاذ الحياة ورفع الحماية إلى الحد الأقصى، يجب اتخاذ بشكل منسق حد أدنى من الأنشطة وبسرعة لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في المراحل الأولى من الطوارئ. يحتاج الناجون/ضحايا العنف المبني على الجنس إلى المساعدة للتأقلم مع النتائج الضارة. فقد يحتاجون إلى الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والأمن والعدالة القانونية. في نفس الوقت، يجب إدخال أنشطة المنع لمواجهة الأسباب والعوامل المساهمة في حصول العنف المبني على الجنس في الوضع. يجب أن يكون مقدمي كل هذه الخدمات مطلعون وماهرون وشفاقون حتى يمكنهم مساعدة الناجي/الضحية، ولتأسيس إجراءات منع فعالة. لذلك يتطلب منع والتصدي للعنف المبني على الجنس إلى عمل منسق من عاملين في قطاعات ووكالات عديدة.

الهدف من الضوابط

ان الهدف الرئيسي من هذه الضوابط تمكين منظمات المعونات الإنسانية والمجتمعات المحلية على تحطيط وإنشاء وتنسيق مجموعة من التدخلات المتعددة القطاعات لمنع والتصدي للعنف الجنسي خلال المراحل المبكرة من الطوارئ.

صممت هذه الضوابط للاستخدام من قبل المنظمات الإنسانية بما فيها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات التي مركزها المجتمع المحلي، والسلطات الحكومية التي تعمل في حالات الطوارئ على المستويات العالمية والوطنية والمحليّة.

وتؤكد الضوابط على أهمية المشاركة الفعلية للسلطات المحلية في جميع المراحل، وبالشخص قيادة ومشاركة النساء في جميع النشاطات. وهذه المشاركة هي أمر اساسي لنجاح العمل المنسق، وسيسمح بتنمية القدرات المحلية وتعزيز الاستمرارية.

كيفية استخدام هذه الضوابط

يجب أن تكون هذه الضوابط متوفرة وجاهزة لجميع القائمين على هذه الأعمال الإنسانية. وتوصي هذه

بينما تركز هذه الضوابط على المراحل المبكرة من حدوث أي طارئ، إلا أنها أيضاً تهدف إلى تبليغ وتحسيس المجتمع المحلي الإنساني بتوارد العنف المبني على الجنس خلال الطوارئ، وعلى أنها قضية حماية جدية وبالغة الأهمية، وتعرض استراتيجيات حية لكي تتضمن تدخل في العنف المبني على الجنس، واعتبارات في التخطيط للإعدادات للطوارئ، وأثناء المراحل الأكثر استقراراً في الطوارئ.

هذه المجموعات من النشاطات متضمنة في الضوابط:

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

هذه المرحلة، كما أن المعلومات المفصلة عن عملية التنفيذ متوفرة في وثائق المصادر التي تم الاشارة اليها في جميع الضوابط، والتي يوجد الكثير منها على القرص المدمج المرفق مع الضوابط.

وراق عمل للحد الأدنى من المنع والتصدي

تم تنظيم اوراق العمل حسب القطاعات والإجراءات. وهناك خمسة إجراءات محورية التي تتطلب العمل من قبل عدة منظمات وقطاعات. ومن هذه الإجراءات هي:

- التنسيق
- التقييم والمراقبة
- الحماية
- الموارد البشرية
- المعلومات والتعليم والاتصال

علاوة على هذه الإجراءات المحورية، هناك تدخل معين منظم من قبل القطاع. (لاحظ ان الحماية هي عبارة عن وظيفة عبر القطاعات علاوة على كونها قطاع في هذه الضوابط).

- الحماية
- العناية الصحية والماء
- التعذية والأمن الغذائي
- المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية
- خدمات الصحة والمجتمع المحلي
- التعليم

تؤكد الضوابط على ضرورة توفير عمل منسق متعدد القطاعات وعلى مشاركة المجتمع المحلي، وتتضمن الارشاد والتوجيه من أجل ضمان الحد الأقصى من اشتراك عدة قطاعات في كافة المهام والإجراءات المحورية. كما يجب أن يكون هناك تسييق ضمن وبين القطاعات، من أجل تنفيذ الحد الأدنى من التدخل. ومن أجل فعل ذلك، فإن كل ورقة عمل تتضمن الروابط، المشار إليها بالنص ذو **اللون الوردي**، في اوراق العمل لقطاعات ووظائف أخرى.

الضوابط باتباع تدخل أساسى معين لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الإنسانية. وإن **الجدول في فصل ٣** هو عرض للتدخل الأساسي المقترن سياسة منع والتصدي للعنف المبني على الجنس. وقد نظمت من خلال ثلاثة مراحل عامة من حالات الطوارئ:

- الاستعداد للطوارئ
- المرحلة المبكرة (الحد الأدنى من التصدي)
- المرحلة المستقرة (المنع والتصدي الشامل)

يجب اتخاذ عدد من الاعمال خلال مرحلة الاستعداد للطوارئ، التي من شأنها ان تسمح بتنفيذ سريع للحد الأدنى من سياسة المنع والتصدي للعنف الجنسي في المراحل المبكرة من حالة طوارئ. وعلى الرغم من ان الاستعداد للطوارئ يمكن ان يكون محدودا بسبب عدة عوامل، عندئذ يمكن تبني سياسة العمل التحضري. ويعرض العمود الشمالي من الجدول في الفصل الثالث، معلومات موجزة حول خطط العمل الأساسية المقترنة للاستعداد للطوارئ. وإن تفاصيل التنفيذ لهذه المرحلة غير متوفرة في هذه الضوابط، على الرغم من ان المصادر المشار إليها في غالبية هذه الضوابط، والموجودة في القرص المدمج الذي توفره لكم مع الضوابط، تعد مصادر ممتازة للحصول على أية معلومات إضافية.

يوجد وصف لتدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي في المراحل الأولى في العمود الأوسط من الجدول في الفصل الثالث. ولكل تفاصيل العمل في هذه المرحلة هناك **ورقة عمل في الفصل الرابع** مفصلة. ويتضمن الارشاد في اوراق العمل استخدام خطة عمل رئيسية معينة، ولتحمل المسؤلية عند تنفيذ هذه الاعمال، وتتوفر مصادر رئيسية لدعم عملية التنفيذ لهذه الاعمال الرئيسية. إن هذه التدخلات الأدنى والتنفيذ المفصل هي الاسس التي تركز عليها هذه الضوابط.

وفي المراحل الاكثر استقرارا لحالة طوارئ، أو في اعقاب حدوث ازمة وفي مرحلة المعافاة واعادة التاهيل، فان **المنع والتصدي الشامل** سيكون ضروري. وستشمل هذه السياسة توسيع دائرة التدخل من أجل معاينة اشكالا اخرى من العنف المبني على الجنس والتي تحدث في هذه المرحلة. وان العمود الایمن في الجدول في الفصل الثالث يعرض ملخصا للتدخل الرئيسي في

مواد المصادر

تعرضن لخطر أكبر كن بين السكان النازحين والمشددين في أذربيجان.⁵

- ٠ وفقاً لاستطلاع الحكومة عام ١٩٩٩، حوالي نسبة ٣٧٪ من العاهرات في سيراليون تحت سن ١٥ سنة، بين هؤلاء نسبة أكثر من ٨٠٪ من الأطفال دون مراقب أوأطفال نازحين عن الحرب.⁶
- ٠ أنأغلبية النساء توتسي، في رواندا، في حادثة القتل الجماعي عام ١٩٩٤، تعرضوا إلى شكل من أشكال العنف المبني على الجنس ، وتشير التقديرات أن من بين هؤلاء حوالي ٢٥٠ ألف إلى ٥٠٠ ألف حالة اغتصاب.⁷
- ٠ حسب التقديرات هناك حوالي ٢٠ ألف إلى ٥٠ ألف من النساء قد تعرضوا للاغتصاب أثناء حرب البوسنة والهرسك في أوائل التسعينيات.⁸
- ٠ في حصص الكوارث الطبيعية، التقارير الميدانية للأثار الاجتماعية، متضمنة الامتحان، كما في حالة فيضان أستراليا: «كانت العلاقات الإنسانية ظاهرة للعيان، وحالات القوى والضعف في العلاقات قد استحوذت على التركيز بشكل حاد. لهذا صارت النساء المعنوزات اجتماعياً أكثر عزلة، وتزايد العنف الداخلي وانتهاك جوهر العلاقات بين العائلة والأصدقاء والأزواج». كما لوحظ أيضاً تزايد العنف ضد النساء من تقارير من الفلبين بعد حادثة انفجار مونت بینابو، وسط وشمال أمريكا بعد إعصار ميتش، وفي العديد من البلاد بعد تسونامي عام ٢٠٠٤.⁹

يرتكب العنف المبني على الجنس ، متضمناً العنف الجنسي، من قبل الرجال بشكل خاص ضد النساء والبنات. قد يتعرض الرجال والأولاد أيضاً للعنف الجنسي وخاصة حينما يتعرضوا للتعذيب أو الاعتقال والاحتجاز، ومع ذلك فإن غالبية ضحايا العنف الجنسي هم من النساء.

البلاغات المتداولة

أحد صفات العنف المبني على الجنس وبخاصة فيما يتعلق بالعنف الجنسي، هو تدني الإبلاغ عنها. وبشكل عام، لا يتحدث الضحايا عن الواقعه لعدة أسباب، منها اللوم النفسي، الخوف، الأخذ بالثأر، عدم الثقة في السلطات، والخوف أو المخاطرة من تكرار الاستغلال. فحوادث

تم اخذ هذه الضوابط من عدة ضوابط، وادوات، ومعايير، ومواد بحث، ومصادر اخرى تم تطويرها من قبل الامم المتحدة ومنظمات غير حكومية ومصادر اكاديمية. ان هذه المواد يمكن ان توفر معلومات اضافية لمساعدى الممثلين لتنفيذ وتطبيق التدخل لكل مرحلة من مراحل الطوارئ. وكل إجراء محوري وقطاع هام، هناك مجموعة من المصادر الرئيسية المقترنة والمدرجة في اوراق العمل. ويحتوي القرص المدمج المرفق مع هذه الضوابط على معظم هذه المصادر.

طبيعة ومدى العنف المبني على الجنس في الطوارئ الإنسانية

تعرضت امرأة واحدة على الأقل من بين كل ثلاث نساء على المستوى العالمي الى الامتحان الجنسي والجسدي على مدار حياتها.² وعلى الرغم، أنه في معظم البلدان أجريت أبحاث قليلة حول هذه المشكلة، حيث تقتصر البيانات المتاحة أن هناك في بعض البلدان واحدة بين كل أربع نساء قد تعرضت لتجربة عنف جنسي بواسطة أحد الشركاء المقربين، وأن هناك حوالي ما يقرب من ثلث البنات المراهقات قد تعرضن للإكراه في أول تجربة جنسية لهن.³ وفي حال النزاعسلح والنزوح، يعتبر العنف الجنسي، والمتضمن للاستغلال والامتحان الجنسي، مشكلة متعارف عليها وعلى درجة عالية من الخطورة. ويستخدم العنف الجنسي دائمًا كسلاح في الحرب، حيث يستهدف النساء والأطفال المدنيين.

- ٠ أبلغت حوالي ٥٠ ألف إلى ٦٤ ألف من النساء النازحات النساء في سيراليون عن تعرضهن للعنف الجنسي على يد المقاتلين المسلمين. ونصف النازحات والمشددين من النساء واللاتي تقابلن وجهاً لوجه مع المقاتلين قد أبلغوا عن التعرض للعنف الجنسي.⁴
- ٠ أعربت حوالي ٢٥٪ من النساء في أذربيجان، واللاتي تتضمنهن استطلاعات مراكز مكافحة الأمراض التابع للولايات المتحدة في عام ٢٠٠٠ ، عن إكراههن وإجبارهن على ممارسة الجنس، وهؤلاء اللواتي

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

من الممكن عدم فهمهم الكامل للطبيعة الجنسية لسلوك معين، كما أنهم غير قادرين على الإدلاء بأقوالهم.¹⁰ لذا فإن البنات المراهقات والآنسات من الممكن استهدافهن للعنف الجنسي أثناء النزاع المسلح والصعوبات الاقتصادية القاسية.

أسباب وعوامل الخطر والمجازفة في حالات الطوارئ

على الرغم من أن عدم المساواة والتمييز بين الجنسين هي من الأسباب الأصلية لحدوث العنف المبني على الجنس ، إلا أن هناك عوامل أخرى متعددة تحدد نوع ومدى العنف في كل وضع وحالة. ففي حالة الطوارئ تضعف النهج المنظمة للسلوك الاجتماعي، غالباً ما تتحطم أنظمة التقاليد الاجتماعية، حيث من الممكن أن تتفصل النساء والأطفال عن عائلتهم ويحرمن من الحصول على المساعدات الاجتماعية، وهذا يجعلهم أكثر عرضة للاستغلال والامتهان الناتج عن الجنس أو السن، كما يجعلهم أكثر اعتماد على الآخرين للحصول على المساعدة وتتأمين الطرق أثناء النزاع المسلح. ويستخدم العنف الجنسي كسلاح في الحرب، حيث يستهدف المدنيين من النساء والأطفال . كما أن العنف الجنسي المرتبط بالحرب، غالباً ما يتضمن الاختطاف والعبودية الجنسية.

العنف المبني على الجنس قد تثير الخجل عند الضحية واللوم ووصمة العار الاجتماعية، غالباً ما يتم رفضها بواسطة عائلات الضحايا والمجتمع المحلي. ويمكن أن يكون العار والرفض قاسيين وبخاصة في حال تحدث الضحية عن الواقعه. وتمثل أي بيانات متوفرة، في أي حالة، حول بلاغات العنف المبني على الجنس من رجال الشرطة والقانون والصحة والمصادر الأخرى، نسبة صغيرة جداً من العدد الحقيقي لحوادث العنف المبني على الجنس.

العواقب

يتعرض الناجون وضحايا العنف المبني على الجنس لمخاضة كبيرة ناجمة عن مشاكل صحية قاسية وطويلة الأمد، ومنها الموت الناتج عن الإصابات أو الانتحار. يمكن للعواقب الصحية أن تتضمن الحمل الغير مرغوب فيه، والإجهاض الشخصي الغير آمن، وقتل الأطفال، والأمراض المعدية المنقولة عبر الجنس ومنها مرض نقص المناعة وفيروس الإيدز. علاوة على الصدمات النفسية والعار الاجتماعي ومشاعر الرفض، والتي جماعها متوقعة. وتميل غالبية المجتمعات المحلية إلى لوم الضحية في قضية العنف الجنسي، مما يزيد الأذى النفسي. قد تختلف الطبيعة الحقيقة ومدى قسوة الصدمات النفسية والجسدية بين الضحايا، لذا ربما لن يكون هناك حاجة أو رغبة لدى الضحية أو الناجية بالحصول على جميع خدمات الرد المتوفرة. ولا بد أن يشمل الرد على العنف المبني على الجنس مجموعة من الخدمات المتاحة، لتقليل عواقب الأذى وللتصدي للإصابات وأى أذى آخر قد يحدث للضحية في المستقبل.

الشباب والأطفال

قد يتعرض الأطفال في حالة الطوارئ إلى مخاطر معينة للعنف القائم على الجنس، في حال ترك مساحة لهم للاعتماد على النفس. حيث أن قدراتهم محدودة لحماية أنفسهم، كما أن قواهم ومشاركتهم محدودة في عملية اتخاذ القرار وذلك نظراً لخبرتهم المحدودة في الحياة. كما أن الأطفال أسهل وعرضة أكثر للاستغلال والخداع من الكبار البالغين. وبالاعتماد على مستوى تقدمهم، فإنه

الملاحظات

1 Heise, L., Pitanguy, L., Germain, A. *Violence Against Women: The Hidden Health Burden*. World Bank Discussion Paper 255, 1004. World Report on Violence and Health, World Health Organisation, 2002.

2 Heise, L., Ellsberg M., and Gottemoeller, M.. *Ending Violence Against Women*. Population Reports. Series L. No. 11. Baltimore, Maryland: Population Information Program, Johns Hopkins School of Public Health. 1999.

3 *World Report on Violence and Health*. WHO, 2002, page 149.

4 Physicians for Human Rights, *War-related Sexual Violence in Sierra Leone: A Population-based Assessment*, Boston, 2002.

5 J. Kerimova et al, *Factors Associated with Self-reported Forced Sex Among Azerbaijani Women*, unpublished abstract presented at the Reproductive Health Response in Conflict Consortium Conference, Washington, D.C., 2000.

6 Government of Sierra Leone, *Situation Analysis of Women and Children in Sierra Leone*, Freetown, 1999.

7 Association of Widows of the Genocide (Avega), *Survey on Violence Against Women in Rwanda*, Kigali, 1999.

8 M. Olujić and V. Nikolic-Ristanović, cited in Jeanne Ward, If Not Now, When? Addressing Gender-based Violence in Refugee, Internally Displaced, and Post-Conflict Settings. A Global Overview. RHRC Consortium, 2002.

9 Violence Against Women in Disasters Fact Sheet
http://online.northumbria.ac.uk/geography_research/gdn/resources/violence-against-women-in-disasters.doc

10 *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*, UNHCR, 2003. Chapter 5.
http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/PR_UNHCRguide.pdf

الفصل الثاني: المصطلحات والتعريفات

لابد من وجود مجموعة واحدة عاملة على المستوى الإقليمي وجماعات أخرى على المستوى المحلي. مجموعات العمل يجب أن تتضمن ممثلي القطاعات المتعددة من المجتمع المحلي والحكومة والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية والمنظمات الأهلية والمترابعين. على الأقل: لا بد وأن تشمل مجموعات العمل المسؤولين المركزيين القطاعيين الموصوفين في أوراق العمل.

الجنس يشير إلى الاختلافات الاجتماعية بين الإناث والذكور، المتعلمة والمستسقة من جذور كل ثقافة، وهي متغيرة عبر الزمن، والتي لديها تنوّع كبير بذاتها وبين الثقافات. ويحدد الجنس أدواراً ومسؤوليات وفرص ومزايا وتوقعات وحدود للإناث والذكور في أي ثقافة.

العنف المبني على الجنس هو مصطلح شمولي للفعل المؤذن المرتكب في حق إرادة الفرد والقائم على الاختلافات الاجتماعية للجنس بين النساء والرجال.

تنتهك اعمال العنف المبني على الجنس عدد من حقوق الإنسان العالمية المحمية بالأدوات الدولية والمؤتمرات. تعتبر العديد من، وليس كل، أشكال العنف المبني على الجنس اعمال إجرامية غير قانونية في نظر القوانين والسياسات القومية.

على مدار العالم، يكون للعنف المبني على الجنس تأثير كبير على النساء والبنات أكثر من الرجال والأولاد. مصطلح «العنف المبني على الجنس» غالباً ما يستخدم ليحل محل مصطلح «العنف ضد النساء». المصطلح «العنف المبني على الجنس» يوضح الأبعاد الجنسية لهذه الاعمال. بمعنى آخر، العلاقة بين الحالة الثانية للنساء في المجتمع المحلي وبين تعرضهن المتزايد للعنف. ولكن من المهم ملاحظة أن الرجال والأولاد قد يكونوا أيضاً ضحايا للعنف المبني على الجنس وخاصة العنف الجنسي.

طبيعة ومدى الأنواع المعينة من العنف المبني على الجنس قد تختلف من ثقافة لأخرى في البلاد والمناطق. تتضمن الأمثلة:

- العنف الجنسي، متضمن الاستغلال والامتهان، الدعارة الإجبارية.
- العنف الداخلي (المنزلي).
- التحرش.
- الزواج المبكر الإجباري.

المجموعة التالية هي عبارة عن التعريفات والمصطلحات المستخدمة في هذه الضوابط، وهي مقدمة هنا لتوضيح معاني المصطلحات المستخدمة في هذه الوثيقة.

والمصطلحات والتعريفات المستخدمة هنا ليس من الضروري أن تكون تعريفات قانونية، كما أنها لا تتوه عن أي من ذلك.

العاملين/الممثلين تشير إلى الأشخاص والمجموعات والمنظمات والمعاهد المتعلق عملها بعمليات المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس. ويمكن أن يكون المنفذين من اللاجئين أو النازحين أو أشخاص من التعداد المحلي أو موظفين أو متطوعين في الوكالات التابعة للأمم المتحدة. أو المنظمات الغير حكومية والمعاهد الحكومية المضيفة والمترابعين وأفراد آخرين من المجتمع المحلي الدولي.

الطفل/أو القاصر هو الشخص تحت سن 18 سنة وفقاً ل recommandations مؤتمر الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل. يعرف الطفل القاصر على أنه الشخص الغير قادر على تقييم وفهم عواقب اختياراته أو الإدلاء بأقواله وخاصة فيما يتعلق بالفعل الجنسي.

المجتمع المحلي وهو المصطلح المستخدم في الضوابط، يشير إلى السكان المتأثرين بالحالة الطارئة. وفي التكوينات الفردية، يشير «المجتمع المحلي» إلى اللاجئين والنازحين والمشردين داخلياً والمتأثرين بالكورونا.

الوكالات المنسقة للمنظمات (غالباً اثنان تعملان تحت اتفاقية شراكة) التي تسلّم القيادة في الشراكة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس. وتعمل على تأكيد التعامل مع الحد الأدنى من المنع والتصدي. يتم اختيار الوكالات المنسقة بواسطة مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، والمجازة بواسطة ممثل الأمم المتحدة في البلد.

المُسؤول المركزي/المُسؤول المركزي للعنف

الجنس يشير إلى دور وعدد الساعات (كاملة/جزئية) للشخص المعين الذي يمثل منظمته والقطاع ويشترك في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس.

مجموعة عمل العنف المبني على الجنس هي

مجموعة متعددة القطاعات من ممثلي المنظمات الداخلية والذين يتلقون بشكل دوري لتصميم وتأسيس وتنمية ومراقبة وتقدير الخطوات المتخذة لمنع والتصدي للعنف الجنسي.

يتضمن على الأقل الاغتصاب أو الشروع في الاغتصاب والامتهان الجنسي، الاستغلال الجنسي. يعتبر العنف الجنسي «أي فعل جنسي أو أي شروع في الحصول على الجنس أو التعليقات الجنسية غير المرغوبة أو الأقدام أو التحرش بالأحساس الجنسي للفرد أو استخدام الإكراه أو التهديد بالأذى أو القوة الجنسية بواسطة أي شخص بعض النظر عن علاقته بالضحية، في أي وضع، والذي يتضمن لكن لا ينحصر في المنزل أو العمل». ⁷ يتخذ العنف الجنسي أشكال عدّة منها الاغتصاب والعبودية الجنسية والتحرش والإكراه على الحمل والاستغلال الجنسي والامتهان والإجهاض الإجباري.

الناجي/الضحية الشخص الذي تعرض للعنف المبني على الجنس. ويمكن استخدام مصطلح «ضحية» و«الناجي» بشكل متغير، فالضحية هو مصطلح يستخدم عادة في القانون والقطاعات الطبية. ومصطلح الناجي هو المستخدم والمفضّل بشكل عام في قطاعات المساعدة الاجتماعية والإنسانية، لأنها تتطوّي على المرونة.

المجموعة الضعيفة (الأكثر عرضة للخطر) في أي حالة طارئة هناك مجموعات من الأفراد أكثر عرضة للعنف الجنسي عن غيرهم من الأعضاء الآخرين من التعداد السكاني. وهي في الأغلب من النساء واللاتي يكن أقل قدرة على حماية أنفسهن من الأذى والأكثر اعتماداً على الآخرين للبقاء، وهن الأقل قوة والأقل رؤية. وهناك مجموعات من الأفراد هم غالباً الأكثر عرضة للعنف الجنسي، كالنساء الغير متزوجات أو النساء على رأس عائلتهم (المعيلات)، المطلقات أو المنفصلات أو الأطفال المتربون لوحدهم واليتمى والمعاقين والنساء المسنات.

الملاحظات

1 *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR: Geneva, 2003. Pg. 6.
2 From Inter-Agency Standing Committee, *Report of the Task Force on Protection from Sexual Exploitation and Abuse in Humanitarian Crises*. June 2002.

3 “Rape/attempts rape” adapted from Tanzania inter-agency GBV protocols and *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons, Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, May 2003.

4 This paragraph from *World Report on Violence and Health*. WHO, 2002. Pg. 149.

5 “Sexual abuse,” “sexual exploitation” from Secretary-General’s Bulletin *Special measures for protection from sexual exploitation and sexual abuse*. October 2003.

6 Ibid.

7 *World Report on Violence and Health*. WHO, 2002.

• الممارسات التقليدية المضرة، مثل ختان الإناث والقتل من أجل الشرف وميراث الأرامل وإلى آخره.

العاملون الإنسانيون² هم كافة العاملين في الوكالات الإنسانية سواء المعينين دولياً أو إقليمياً أو المدربين بشكل رسمي أو غير رسمي في المجتمعات المحلية المستفيدة، للقيام بالأنشطة الخاصة بتلك الوكالة.

الجاني شخص أو مجموعة أو مؤسسة لها اضطلاع مباشر أو تساند العنف أو نوع آخر من الإساءة ضد إرادة الشخص المعنى.

الاغتصاب/الشروع في الاغتصاب³ ممارسة الجنس من غير موافقة الطرف الآخر. وهذا يمكن أن يتضمن التعدي على أي جزء من الجسم عن طريق عضو جنسي أو التعدي على الأعضاء التناسلية وفتحات الشرج بواسطة أي جسم أو جزء من الجسم. الاغتصاب أو الشروع فيه يتضمن استخدام القوة أو التهديد بالقوة أو الإكراه على ممارسة الجنس. وأي اعتداء فيه ادخال يعتبر اغتصاب. كما أن الجهود المبذولة لاغتصاب شخص ولا تنتهي بعملية إدخال تعتبر شروع في اغتصاب.

اغتصاب النساء والرجال غالباً ما يستخدم كسلاح في الحرب أو كشكل من أشكال الهجوم على العدو. تصنيف الرجال والنساء، المحارب الذكر المقيوض عليه، كما يمكن استخدامها لمعاقبة النساء لخرقهن للأعراف الاجتماعية والأخلاقية على سبيل المثال (تلك التي تمنع ممارسة الدعارة والسكر في الأماكن العامة). الرجال والنساء من الممكن أن يقتربوا أشياء تواجههم في السجن أو تحت وصاية البوليس.⁴

- يتضمن الاغتصاب/الشروع في الاغتصاب:
- اغتصاب امرأة بالغة.
 - اغتصاب القاصرين سواء ذكر أو أنثى.
 - الاغتصاب الجماعي إذا كان هناك أكثر من جاني.
 - الاغتصاب الزوجي بين الزوج وزوجته.
 - الاغتصاب الذكري ويعرف أحياناً بالشدوذ الجنسي.

الامتهان الجنسي⁵ التطفل الجنسي للطبيعة الجنسية سواء باستخدام القوة وعدم المساواة أو حالات الإكراه (راجع أيضاً الاستغلال الجنسي).

الاستغلال الجنسي⁶ وهو الامتهان الواقع أو المشروع فيه، بسبب كون المرأة عرضة للاستغلال أو هناك فرق في السلطة أو الثقة، لأغراض جنسية والتي تتضمن الاستفادة المالية والاجتماعية والسياسية من الاستغلال الجنسي للأخر (راجع أيضاً الامتهان الجنسي).

العنف الجنسي لغرض هذه الضوابط، العنف الجنسي

الفصل الثالث. التدخلات في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية

المقصود من الفصل الثالث هو مراجعة عامة للتدخلات الرئيسية المقترحة لمنع والتصدى للعنف الجنسي في حالات الطوارئ. حيث أنها تفع كأداة تساعد على التخطيط والتنسيق.

الرجاء قراءة كيفية استعمال هذه الضوابط في [الفصل الأول \(صفحة ٢\)](#) للحصول على مزيد من التفاصيل.

استعدادات الطوارئ	الوظيفة والقطاع
<ul style="list-style-type: none"> • تحديد آلية التنسيق والمسؤوليات • تحديد قائمة الشركاء والمسؤولين المركزيين للعنف القائم على الجنس • الترويج لحقوق الإنسان وأحسن الممارسات على أنها المكونات المركزية لاستعدادات التخطيط وتطوير المشروع • مؤازرة المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في كافة مراحل النشاط الإنساني • تنسيق تدريب العنف المبني على الجنس • دمج برامج العنف المبني على الجنس في الاستعدادات وخطط الطوارئ • تضمين أنشطة العنف المبني على الجنس في استراتيجيات ومناشدات الوكالة البنية • تحديد ونقل المصادر 	<p style="text-align: center;">التنسيق</p> <p style="text-align: right;">١</p>
<ul style="list-style-type: none"> • مراجعة البيانات المتاحة عن طبيعة ومدى خطورة العنف المبني على الجنس • إجراء تحليل القدرة والموضعية وتحديد الممارسات الجيدة • تطوير استراتيجيات ومؤشرات وأدوات للتقييم والمراقبة 	<p style="text-align: center;">التقييم والمراقبة</p> <p style="text-align: right;">٢</p>
<ul style="list-style-type: none"> • مراجعة القوانين القومية، السياسات، وواقع التطبيق للحماية من العنف المبني على الجنس • تحديد الأولويات وتطوير الاستراتيجيات للأمن ومنع العنف • تشجيع التوقيع على الامتناع والتنفيذ الفعال للأدوات الدولية • الترويج لحقوق الإنسان والقوانين الإنسانية الدولية والممارسات الجيدة • تطوير آلية للمراقبة والإبلاغ وتحديث حوادث العنف المبني على الجنس والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان • تدريب جميع العاملين على المعايير الدولية 	<p style="text-align: center;">الحماية (القانونية، الاجتماعية، الجسدية)</p> <p style="text-align: right;">٣</p>

المنع والتصدي الشامل (المرحلة المستقرة)	الحد الأدنى من المنع والتصدي (يتم حتى في أوقات الطوارئ)
<ul style="list-style-type: none"> • إكمال جمع المال • نقل التسويق إلى النظير المحلي • دمج أنشطة العنف المبني على الجنس الشاملة في البرامج القومية • تقوية الشبكات • تعزيز تقاسم المعلومات • بناء القدرة الإنسانية • إدخال المنظمات غير الحكومية والحكومات في آليات التسويق • إشراك المجتمعات المحلية في الرد والتصدي للعنف المبني على الجنس 	<ul style="list-style-type: none"> ١-١ تأسيس آليات تسويق وتتوير الشركاء ٢-١ المؤازرة وجمع المال ٣-١ ضمان توزيع معايير القطاع والامتثال بها
<ul style="list-style-type: none"> • الحفاظ على قاعدة بيانات شاملة سرية • أداء تحليل وضعی شامل • مراقبة وتقييم برامج العنف المبني على الجنس، والتعيين المتساوي للجنسين، تطبيق لائحة السلوك • مراجعة البيانات حول اجراءات التصدي والتكرار والسياسات والأدوات والرد القضائي وهياكل المساعدة الاجتماعية • تقييم واستخدام البيانات لتحسين الأنشطة 	<ul style="list-style-type: none"> ١-٢ أداء تحليل وضعی منسق سريع ٢-٢ أنشطة المراقبة والتقييم
<ul style="list-style-type: none"> • توسيع مدى المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس • توفير المساعدة الفنية لانظمة العدالة والقضائية والإجرامية من أجل تطوير وتنفيذ فعال للمعايير الدولية والامتثال بها • تقوية القدرة الإقليمية على المراقبة والمطالبة بتحقيق العدالة في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني • تشجيع التوقيع على الأدوات الدولية والامتثال الكامل بها وتنفيذها بفعالية • ترويج حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والممارسات الجيدة • ضمان أن العنف المبني على الجنس يتم التعامل معه بواسطة آليات محاسبة • تأمين دمج النساء والأطفال المعانين من الحرروب في برامج إعادة التأهيل • ضمان أن برامج إعادة التأهيل تشمل الناجين وضحايا العنف المبني على الجنس والأطفال المولودين نتيجة عن الاغتصاب • توفير التدريبات للقطاعات المعنية ومنها قوات الأمن والقضاء والمحامين والمهنيين الصحيين ومقدمي الخدمات 	<ul style="list-style-type: none"> ١-٣ مراقبة الأمن وتعريف إستراتيجية الحماية ٢-٣ توفير الأمن وفقاً للحاجة ٣-٣ الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها

استعدادات الطوارئ	الوظيفة والقطاع	
<ul style="list-style-type: none"> • تأمين توزيع نشرة وثيقة السكريتير العام على جميع الأفراد والشركاء والتدريب بموجبها • تدريب العاملين على موضوعات المساواة الجنسية والعنف المبني على الجنس والمبادئ الإرشادية والمعايير الدولية • تطوير آلية الشكاوى وإستراتيجية التحقيقات • تقليل المخاطر من الاستغلال الجنسي والامتهان في المجتمعات المحلية المستفيدة من قبل قوات حفظ السلام والعاملين الإنسانيين 	الموارد البشرية	٤
<ul style="list-style-type: none"> • تدريب العاملين ولجان المياه والصرف الصحي في المجتمع المحلي على تصميم امدادات المياه ومنشآت الصرف الصحي 	المياه والصرف الصحي	٥
<ul style="list-style-type: none"> • تدريب العاملين ولجان أجارة توزيع الغذاء على تصميم إجراءات التوزيع • إجراء التخطيط للطوارئ • الإمدادات 	تأمين الأطعمة والأغذية	٦
<ul style="list-style-type: none"> • تدريب العاملين والمجموعات على المأوى وتخطيط الموقع وإجراءات توزيع العناصر غير الغذائية • تأمين الحماية للمواقع المخططة والأماكن الحساسة في الموضع • تخطيط تقديم تسهيلات المأوى لضحايا العنف المبني على الجنس 	المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية	٧
<ul style="list-style-type: none"> • وضع قائمة بالمارسات والخدمات الحالية • تبني وتطوير ونشر السياسات والبروتوكولات • تخطيط وتخزين الإمدادات الطبية • تدريب العاملين في مجالات الرعاية الصحية وآلية التحويل والاستشارات وموضوعات الحقوق في العنف المبني على الجنس • تضمين برامج العنف المبني على الجنس في تخطيط الخدمات الصحية والمجتمع المحلي للطوارئ 	خدمات الصحة والمجتمع المحلي	٨
<ul style="list-style-type: none"> • تحديد الخيارات التعليمية للأولاد والبنات • تحديد وتدريب المدرسين على العنف المبني على الجنس 	التعليم	٩
<ul style="list-style-type: none"> • دمج النساء والشباب والرجال في تطوير رسائل ثقافية مناسبة باللغة المحلية • ضمان استخدام الوسائل الملائمة في الاتصالات في حملات التوعية 	المعلومات التعليم التخاطب	١٠

المنع والتصدي الشامل (المرحلة المستقرة)	الحد الأدنى من المنع والتصدي (يتم حتى في أوقات الطوارئ)
<ul style="list-style-type: none"> • مراقبة فاعلية آليات الشكاوى وفرض التغيير إذا لزم الأمر • إدخال التدريب حول الاستغلال الجنسي في المؤسسات لجميع العاملين ومنهم قوات حفظ السلام 	<ul style="list-style-type: none"> ٤-١ تعين أشخاص بشكل يحبط محاولات الاستغلال الجنسي ٤-٢تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية ٤-٣ وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى ٤-٤ تفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي
<ul style="list-style-type: none"> • أجراء تقييمات مستمرة لتحديد القضايا المبنية على الجنس المتعلقة بالإشراف على المياه والصرف الصحي • تأمين تمثيل النساء في لجان المياه والصرف الصحي 	<ul style="list-style-type: none"> ٥-١ تفيذ برامج المياه الصالحة والصرف الصحي
<ul style="list-style-type: none"> • مراقبة مستويات الأغذية لتحديد القضايا المبنية على الجنس المتعلقة بأمن الطعام والأغذية 	<ul style="list-style-type: none"> ٦-١ تفيذ برامج آمنة للأطعمة والأغذية
<ul style="list-style-type: none"> • مراقبة مستويات الأغذية لتحديد القضايا المبنية على الجنس المتعلقة بالماوى وتصميم الموقع 	<ul style="list-style-type: none"> ٧-١ تفيذ تحطيط موقع آمن وبرامج المأوى ٧-٢ ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي ٧-٣ تفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود ٧-٤ توفير مواد النظافة للنساء والبنات
<ul style="list-style-type: none"> • توسيع الرعاية الطبية والنفسية للضحية • تأسيس وتحسين البروتوكولات لجمع الأدلة الطبية الجنائية • إدخال الإدارة الطبية للعنف المبني على الجنس في نظام الصحة والسياسات الإقليمية والبرامج الحالية • إجراء التدريب المستمر والمراقبة للعاملين في مجال الصحة • إجراء بحوث دورية عن جودة الرعاية • مساندة المبادرات المحلية لمساعدة الضحايا وأطفالهم • تفعيل مشاركة الرجال في جهود التصدي للعنف المبني على الجنس • استهداف برامج در الدخل للنساء والبنات 	<ul style="list-style-type: none"> ٨-١ ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية ٨-٢ توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي ٨-٣ توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي
<ul style="list-style-type: none"> • تضمين العنف المبني على الجنس في التدريب على مهارات الحياة للمدرسين والبنات والأولاد في الأوضاع التعليمية • تأسيس آليات المنع والتصدي للاستغلال والامتهان الجنسي في الأوضاع التعليمية 	<ul style="list-style-type: none"> ٩-١ ضمان تيسير التعليم الآمن للبنات والبنين
<ul style="list-style-type: none"> • توفير المعلومات والتعليم والتحاطب من خلال القنوات المختلفة • مساندة المجموعات النسائية ومشاركة الرجال لتنمية برامج التواصل • تفيذ برامج اتصالات التغير السلوكي 	<ul style="list-style-type: none"> ١٠-١ تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة ١٠-٢ إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

**الفصل الرابع. أوراق عمل
الحد الأدنى من المنع والتصدي**

١- التنسيق

وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ١-١ تأسيس آليات تنسيق وتمويل الشركاء
- ٢-١ المؤازرة وجمع المال
- ٣-١ ضمان توزيع الامتثال بمعايير القطاع

١-١ تأسيس آليات تنسيق وتنوير الشركاء

الوظيفة: التنسيق

المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

دولية، المانحون، وأخرين. يجب ضمان اشتراك المجتمع المحلي الشاطئ - نساء ورجال - على كافة مستويات التنسيق.

يجب تحديد وكالة منسقة لوضع برامج للعنف المبني على الجنس. ويوصى إجراء ترتيب تنسيق مشترك بين منظمتين (على سبيل المثال، الأمم المتحدة، منظمات غير حكومية محلية أو دولية)، ويجب أن يتم تأسيسه في مرحلة مبكرة من مرحلة الطوارئ. تكون الوكالة/الوكالات المنسقة مسؤولة عن تشجيع المشاركة في لجنة عمل العنف المبني على الجنس والدعوة إلى عقد اجتماعات دورية والترويج لطرق أخرى للتنسيق وتقاسم المعلومات بين كافة الممثليين. وفي أحسن الأحوال يكون لدى الوكالة/الوكالات المنسقة خبرة في وضع برامج للعنف المبني على الجنس ويمكنها تخصيص موظفين ذوي مستوى عالي للإشراف على تنسيق برامج العنف المبني على الجنس. ويجب تعريف بشكل واضح المصطلحات المرجعية للوكالة/الوكالات المنسقة ويقرها كافة أعضاء لجنة العمل. ويجب ملاحظة أنه في الوضع المثالى، يكون جهاز حكومي هو الوكالة المنسقة. لكن في المراحل الأولى من الطوارئ الإنسانية، تفتقر عادة العديد من الحكومات القدرة على تنسيق العمل على نطاق واسع بسرعة وفعالية.

الخطوات الرئيسية

في أي وضع طارئ، تكون هناك مجموعة من المنظمات مسؤولة عن التنسيق الإنساني، عادة مع منظمة أو فرد واحد يقودن بالتنسيق والقيادة العامة. تكون هذه المجموعة المنسقة مسؤولة عن ضمان تفاصيل الأنشطة الموسومة أدناه.

- تأسيس مجموعات عمل متداخلة المنظمات متعددة القطاعات لموضوع العنف المبني على الجنس على المستويات المحلية والإقليمية والقومية.
 - يجب أن تتكون مجموعات العمل من المسؤولين المركزيين للعنف المبني على الجنس (راجع أدناه) وأي ممثلين رئيسيين متعدد القطاعات آخرين من المجتمع المحلي، الحكومة، الأمم المتحدة، منظمات غير حكومية دولية وقومية، المانحون وأخرين.
 - يجب أن تكون مجموعات العمل شاملة جميع الأطراف، لكن يجب أيضاً أن تكون صغيرة بقدر كافي لتقاسم المعلومات بفاعلية والتخطيط وتنفيذ بسرعة العمل المنسق.

الخلفية

يتطلب الحد الأدنى من المنع والتصدي الفعال للعنف الجنسي عمل منسق متعدد القطاعات بين، بعد أدنى، قطاعي الصحة والخدمات الاجتماعية والقطاعات القانونية وحقوق الإنسان الأمنية والمجتمع المحلي. تشمل مسؤوليات التنسيق العامة لطريقة متعددة القطاعات

- تخطيط استراتيجي
- جمع البيانات وإدارة المعلومات
- حشد الموارد وضمان المحاسبة
- تنظيم تقسيم عمل للعمالة
- التفاوض والحفاظ على العمل الفعال لكلا من المنع والتصدي
- تقديم القيادة

تضمن أنشطة التنسيق المحددة

- تقاسم المعلومات حول الموارد والضوابط والمواد الأخرى
- تقاسم بيانات مجهرولة الاسم عن حوادث العنف الجنسي
- مناقشة وحل مشكلات خاصة بأنشطة المنع والتصدي
- متابعة وتقييم تعاوني
- تطوير مستمر للبرنامج والسياسات.

سيساعد تأسيس آلية تنسيق للعنف الجنسي في بداية الحالة الطارئة على ضمان حصول عمل مسؤول أكثر تجاوباً بداية من مراحل الطوارئ الأولى إلى أن يتم تحقيق مرحلة أكثر استقراراً فأكثر. إن الهدف الكلي من العمل المنسق هو توفير خدمات متيسرة، سريعة، سريعة، ومناسبة إلى الناجين/الضحايا طبقاً لمجموعة أساسية من المبادئ الإرشادية ولوضع آليات للتصدي لحوادث العنف الجنسي.

في كافة الأوضاع الإنسانية، يتم تأسيس عدد منمجموعات العمل لضمان أن كافة القطاعات العاملة في قطاع محدد تعمل بطريقة منسقة تضمن الامتثال للمعايير الدولية. بما أن المنع والتصدي للعنف الجنسي يتطلب عدد من الممثلين الذين يمثلون قطاعات مختلفة، يجب تأسيس مجموعات عمل عنف مبني على الجنس متعددة القطاعات وتنظيمية على المستويات القومية والإقليمية والمحلي، مع عقد اجتماعات دورية. ينبغي أن تتضمن مجموعات العمل ممثلين متعدد القطاعات من المجتمع المحلي، الحكومة، الأمم المتحدة، منظمات غير حكومية قومية

- ٥- تعريف كافة مجموعات القطاع (أي الصحة، خدمات المجتمع المحلي، الحماية، إدارة المخيم، حقوق الإنسان، القانونية/القضائية، الأمان/الشرطة، الخ) مسؤولياتهم الخاصة حول منع والتصدي للعنف المبني على الجنس، وكيفية القيام بالاتصال بلجنة عمل العنف المبني على الجنس والوكالة/الوكالات المنسقة - باستخدام هذه الضوابط كأدلة.
- ٦- يقوم كل قطاع وكل منظمة بتحديد بعينية وعن عدم مسؤول مركزي الذي سيمثل المنظمة و/أو القطاع في اتخاذ العمل لمنع والتصدي للعنف الجنسي (المؤليين المركزيين للعنف المبني على الجنس).
- ٧- يوجد وصف لمسؤوليات المسؤولين المركزيين القطاعيين للعنف المبني على الجنس في أوراق العمل لكل قطاع. وتشارك بنشاط المسؤولين المركزيين القطاعيين للعنف المبني على الجنس التي تمثل القطاعات في مجموعات عمل العنف المبني على الجنس.
- ٨- تطوير خطة عمل للتسيير ومنع والتصدي للعنف المبني على الجنس. ويساهم كافة أعضاء لجنة العمل/المنظمات المشاركة في تطوير خطة العمل، ويجب على الجميع التهديد بالاشتراك النشط في تنفيذ، متابعة، تقييم، ومحاسبة كافة الممثلين عن العمل.
- ٩- تتضمن الموارد الأساسية المدرجة في نهاية ورقة العمل هذا معلومات مفصلة عن كيفية تطوير خطة عمل.
- ١٠- يجب تطوير الخطة بناء على معلومات محصلة من تحليل الوضع (راجع [ورقة العمل ١-٢، أداء تحليل وضعی سریع منسق](#))، وباشتراك النساء النشط في المجتمع المحلي. يجب أن تتضمن الخطة، بحد أدنى:
- (١) تأسيس «نقطات دخول» سرية حيث يمكن للناجين/الضحايا والمجتمع المحلي طلب المساعدة بعد حدث عنف جنسي و/أو وضع تقرير عن الحادثة.
- (٢) آليات تحويل سرية بين الممثلين/القطاعات لتسهيل العمل المتعدد القطاعات كما هو مطلوب من قبل الناجين/الضحايا.
- ١١- يوافق كافة الممثلون على الالتزام بمجموعة من المبادئ الإرشادية التي تقلل من الضرر اللاحق بالناجي/الضحية وتترفع إلى الحد الأقصى من فاعلية تدخلات المنع والتصدي. وتكون المبادئ الضابطة مدمجة في كافة عناصر خطة العمل لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس وينبغي أن تتضمن، بحد أدنى:
- ١٢- يجب أن يكون الأعضاء قادرون على تمثيل قطاعهم و/أو أنشطة المنظمة في المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس، والمشاركة كعضو نشط في مجموعة العمل.
- ١٣- في بداية حالات طوارئ عديدة، يكون طاقم المدى القصير و/أو «المهمة» هم الأغلبية في الميدان وقد يحتاجون للعمل كأعضاء مبكرین في مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. في هذه الأوضاع، يجب على مجموعات العمل الانتباه إلى الزيادة إلى الحد الأقصى من التواصل وتقاسم معلومات عندما تنتهي فترة طاقم المدى القصير ويحل محلها الطاقم الجديد.
- ١٤- ينبغي على لجنة عمل العنف المبني على الجنس على المستوى القومي اختيار الوكالة/الوكالات المنسقة، من الأفضل أن تكون منظمتان تعملان في ترتيب وتنسيق مشترك. يمكن أن تكون المنظمات الأمم المتحدة أو منظمات غير حكومية قومية أو دولية أو مجلس تمثيلي آخر منح سلطة بحسب الأصول.
- ١٥- تأسيس مصطلحات مرجعية واضحة للوكالة/الوكالات المنسقة يقرها كافة أعضاء لجنة العمل
- ١٦- اعتماد المصطلحات المرجعية من قبل هيئة الأمم المتحدة الرائدة في البلد (على سبيل المثال، المنسق الإنساني، الممثل الخاص للسكرتير العام).
- ١٧- تكون الوكالة/الوكالات المنسقة مسؤولة، بالعمل بالاشتراك مع مجموعات عمل العنف المبني على الجنس، عن ضمان تنفيذ الأنشطة الموصوفة في ورقة العمل.
- ١٨- يجب على مجموعات العمل على المستويات المحلية والإقليمية والقومية تأسيس طرق للاتصال والتسيير بينها وبين بعض. وتحافظ كافة مجموعات العمل على ملاحظات عن الاجتماع مع معلومات مجهرولة الاسم (أي، لا تفاصيل عن الناجين/الضحايا) وتوزع نسخ منها على كافة مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. بصفة عامة:
- ١٩- مناقشة مجموعات عمل العنف المبني على الجنس المحلية تفاصيل التسيير والتنفيذ، والتعرف على المشاكل والاحتياجات، وحل المشكلات، وتحويل القضايا/السياسات على المستوى القومي إلى لجنة عمل العنف المبني على الجنس القومية.
- ٢٠- مناقشة لجنة عمل العنف المبني على الجنس القومية تنفيذ والتسيير من منظور قومي، وتقديم الدعم، وحل المشكلات والعمل على مستوى السياسة لمجموعات عمل العنف المبني على الجنس المحلية.

المراجع الرئيسية

1. *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response.* UNHCR, May 2003.
<http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/+4wwBmeMUiECnwwwFqA72ZR0gRfZNtFqr72ZR0gRzFqmRbZAFqA72ZR0gRfZNDzmxww1FqmRbZ/opendoc.pdf> or
http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf

- These guidelines are accompanied by a CD-ROM which includes a wide variety of resources.
- Includes a chapter describing how to establish reporting and referral system.

2. *How-To Guide: Monitoring and Evaluating Sexual Gender Violence Programs.* UNHCR 2000.
<http://www.rhrc.org/resources/gbv/index.html>

- Step by step description of establishing inter-organisational reporting and referral procedures.

3. *Gender-based Violence: Emerging Issues in Programs Serving Displaced Populations.* RHRC, 2002.
<http://www.rhrc.org/resources/gbv/> (available in English, French, Portuguese)

- Detailed information in text and annex about establishing multisectoral coordination mechanisms including reporting and referral mechanisms.

4. *Gender-based violence in populations affected by conflict: A field guide for displaced settings.* RHRC, 2005.
<http://www.rhrc.org/pdf/Fact%20Sheet%20for%20the%20Field.pdf>

5. *Checklist for Action: Prevention & Response to Gender-based Violence in Displaced Settings.* RHRC, 2004. <http://www.rhrc.org/pdf/Checklist.pdf>

6. *Gender-based Violence Tools Manual for Assessment and Program Design, Monitoring, and Evaluation.* RHRC, 2004. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/>

7. *Training Manual, Facilitator's Guide: Multisectoral and Interagency Prevention and Response to Gender-based Violence in Populations Affected by Armed Conflict.* RHRC, 2004.
<http://www.rhrc.org/resources/gbv/>

• ضمان الأمان الجسدي للناجي/الضحية وأولئك الذين يساعدوها

• ضمان السرية

• احترام رغبات وحقوق ووقار الناجي/الضحية،

والاسترشاد بأفضل مصالح الطفل

• ضمان عدم التفرقة

٨- توفير كافة الممثلين عن التقرب المتعدد القطاعات وأهمية التنسيق من خلال توزيع مواد المورد الأساسي والتدريب حول المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس.

• ضمان توزيع المواد ذات الصلة على المجتمع المحلي (راجع **ورقة العمل ١-١٠، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة**).

• على كافة الممثلين ذوي الصلة الاحتفاظ بنسخ عن هذه الضوابط وأن يكونوا على إطلاع على الأقل **بورقة العمل ٣-٨ ت توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي**.

يتضمن هؤلاء الممثلون ذوي الصلة ممثلين عن القطاعات/المنظمات التي قد تتعامل مع الناجون/ضحايا العنف الجنسي و/أو الاشتراك في التصدي للعنف الجنسي لكن مسؤولياتهم وأعمالهم قد لا تكون موصوفة بشكل محدد في هذه الضوابط.

٩- جمع قائمة موارد تتضمن المنظمات والمسؤولين المركزيين والخدمات لمنع والتصدي للعنف الجنسي. توزع على كافة الممثلين، متضمناً المجتمع المحلي، وتحديثها باستمرار.

١٠- تأسيس خطة مراقبة وتقييم. (راجع **ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم**).

• إدخال نظام لتلقي وتوثيق حوادث العنف الجنسي باستخدام استماراة بلاغ عن الحادث متفق عليها. يمكن العثور في ضوابط العنف المبني على الجنس للمفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين على عينة لاستماراة بلاغ عن حادث يمكن استخدامها بسرعة، مذكورة أدناه.

• ضمان أن خطة المراقبة والتقييم تسمح بتجميع بيانات عن الحادث مجهرولة الاسم، والإجراءات التي تمت، والنتائج عبر القطاعات.

• يقدم كافة الممثلين بيانات مجهرولة الاسم إلى الوكالة/الوكالات المنسقة المسئولة عن ترتيب البيانات والإبلاغ عن المعلومات بشكل روتيني إلى كافة الممثلين.

ورقة العمل

١-١ المؤازرة وجمع المال

الوظيفة: التنسيق

المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

اجتماعات صنع القرار، اجتماعات المانح، واجتماعات التنسيق والتخطيط الأخرى في الوضع.

٣- تحديد وتوضيح لطبيعة ومدى العنف الجنسي والخدمات المتوفرة في الوضع بإجراء تحليل وضعي.
(راجع ورقة العمل ١-٢، أداء تحليل وضعی سريع منسق.)

٤- تطوير خطة عمل مؤازرة تحتوي على إجراء أنشطة محددة، والإطار الزمني لكل نشاط، وأي من المنظمات أو الشركاء سيكون مسؤولاً عن تنفيذ النشاط.
٥- الاتفاق على مجموعة من القضايا الرئيسية للمناصرة، باستخدام التحليل الوضعي ومعلومات أخرى عن العنف الجنسي في الأوضاع الطارئة كالضوابط (راجع الفصل الأول). صياغة القضايا الرئيسية بوضوح وبإيجاز. تحديد تغيير/تغييرات واضحة وعملية تسعى وراءها. بعض أمثلة المؤازرة:

- تمويل برامج العنف الجنسي
- الانتباه المتزايد لقضية العنف الجنسي (وبمن)

■ تطبيق أشد صرامة للوائح السلوكية المرتبطة بالاستغلال وسوء الاستغلال الجنسيين
■ إيقاف العنف

■ زيادة حماية المدنيين

■ الالتزام بالقانون الإنساني الدولي
٦- تحديد الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع
■ أفراد و/أو مجموعات في المجتمع المحلي الذين يمكنهم الاستفادة مباشرة من التدخل بالمؤازرة.

■ المنظمات التي تؤمن بنفس القضايا ووجهة النظر والملتزمة بشكل كافي في المشاركة في تحالف للكفاح من أجل القضية. تحديد هؤلاء الشركاء والمساهمات المحددة التي يمكن لكل منهم تقديمها في جهود المؤازرة.

■ أفراد أو مجموعات صنع القرار التي تمتلك السلطة أو الصلاحية لاتخاذ إجراء لإحداث التغيير، مثل مجموعات القطاع، مجموعات العمل، مجموعات الإدارة، اجتماعات صنع

الخلفية

تستلزم المؤازرة التحدث بصراحة ولفت الانتباه لقضية مهمة وتوجيهه صناع القرار نحو الوصول إلى حل. هذا وترفع المؤازرة الإنسانية من المعاناة البشرية بإعطاء صوت للناجين/الضحايا، ورفع الوعي حول المشكلة، والترويج للالتزام بالمبادئ الإنسانية والقانون الإنساني الدولي، وإلهام العمل الإنساني.

ان مجتمع العمل الإنساني مسؤول عن **المؤازرة نيابة عن المجتمعات المحلية المدنية للحماية من العنف الجنسي**. فمجموعات عمل العنف المبني على الجنس تتمتع بوضع جيد لفهم طبيعة ومدى العنف الجنسي، والقضايا والظروف التي تساهم في المشكلة، والخدمات التي يمكن تقديمها في الوضع و/أو التي يتم تقديمها في الوضع. تتحمل **مجموعات عمل العنف المبني على الجنس** مسؤولية إبقاء الممثلين الإنسانيين والمانحين على إطلاع ومشاركة بنشاط في جهود المؤازرة.

الخطوات الرئيسية

تكون الوكالة/الوكالات المنسقة للعنف المبني على الجنس، مع أعضاء مجموعات عمل العنف المبني على الجنس، مسؤولة عن تفاصيل الأعمال التالية. في بعض الأوضاع، هو قد يكون من المناسب والضروري تأسيس لجنة فرعية للمناصرة وجمع المال.

١- المشاركة في عملية الإلتماس المجمعة التابعة للأمم المتحدة وإدخال تصدي ورد متعدد القطاعات شامل على العنف المبني على الجنس في وثيقة عملية الإلتماس المجمعة.

٢- المؤازرة لتضمين العنف الجنسي كبند مستمر على جدول الأعمال بحيث يتم مناقشه في كافة اجتماعات مجموعات القطاع، مجموعات العمل، مجموعات الإدارة،

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

القرار، اجتماعات المانح، واجتماعات التسيير والتخطيط الأخرى في الوضع.

• اختيار رسائل للاستخدام في مخاطبة الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع. صياغة الرسائل بشكل يتاسب مع أنواع/مجموعات مختلفة من الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع.

• تحديد طرق للاستخدام في توصيل رسائل المؤازرة بشكل يتاسب مع أنواع/مجموعات مختلفة من الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع. بعض الأمثلة:

■ إبلاغ الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع (الحلفاء والأعداء) عن القضية بتوزيع تقرير التحليل الوضعي للعنف الجنسي، وإجراء ايجازات وغيرها من اجتماعات المعلومات. (راجع [ورقة العمل ١-١٠، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة](#)).

■ بناء شراكات/ائتلافات، حشد الشركاء لمساندة القضية والقيام بالعمل.

■ محاورة والتفاوض مع الأعداء حول القضية.

■ تقديم التماسات والضغط على الزعماء والسياسيين صانعي القرارات.

■ الإبلاغ والتعاون مع الإعلام.

■ تطوير صفحة إنترنت مركبة للمعلومات المناسبة، آخر المعلومات، الرسائل، الخ.

٥- توزيع تقارير دورية ومنتظمة على كافة الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع لإبقائهم مطلعين على طبيعة ومدى العنف الجنسي وكيفية مواجهته من خلال العمل الإنساني. (راجع [ورقة العمل ٢-٢، أنشطة التقييم والمراقبة](#)).

المراجع الرئيسية

1. *Technical Guidelines for the Consolidated Appeals Process.* www.reliefweb.int/cap or <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/CAtechguide.doc>

٣-١ ضمان توزيع والامتثال بمعايير القطاع الوظيفية: التنسيق المرحلة: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الخلفية

الحماية وخدمات المجتمع المحلي. (راجع ورقة العمل ١-٨، ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية).

في ملاحظة الارشاد لمعيار ٢ سيطرة القطاع على المرض غير المعدي: يتطلب التصدي للعنف المبني على الجنس وإدارته وجود تعاون وتنسيق بين أعضاء المجتمع المحلي وبين الوكالات. ينبغي أن تتضمن الخدمات الصحية الإدارية الطبية للناجين من الاغتصاب، والاستشارة السرية، والتحويل لخدمات عناية مناسبة أخرى. يجب تصميم مخطط المستوطنات، وتوزيع الأشياء الأساسية، ويسير الخدمات الصحية والبرامج الأخرى بشكل يخفض من إمكانية حصول العنف المبني على الجنس. ويجب منع وإدارة وبنشاط الاستغلال الجنسي للسكان المتأثرين بالكوارث، وخاصة الأطفال والشباب، من قبل موظفي وكالة الإغاثة والعساكر وغيرهم في موقع السلطة. يجب تطوير نظم سلوكية علاوة على وضع إجراءات تأديبية لأي انتهاكات. (راجع كفاءات موظف الإغاثة ومعيار المسؤوليات).

الخطوات الرئيسية

١- يجب على مجموعات عمل العنف المبني على الجنس توزيع المعلومات حول القطاع فصل ١ والسيطرة على الأمراض غير المعدية معيار ٢. (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوفير الشركاء، وورقة العمل ١-١٠، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة).

- بالتشاور مع السكان المتأثرين، تطوير وتبني مجموعة موجزة من المواد في اللغات ذات الصلة ومستويات التعليم لتوصيل المعلومات الموجزة أعلى.
- تيسير هذه المواد الإعلامية إلى كافة الأطراف المعنية في الوضع وإلى المجتمع المحلي الإنساني الأوسع من خلال وسائل مختلفة، مثل النشر والأقراس المدمجة والإنترنت، الخ.
- عقد جلسات توفير لكافة الأطراف المعنية في الوضع (ممثلون إنسانيون، قوات حفظ السلام، المسؤولون

يقدم «الميثاق الإنساني والحد الأدنى من المعايير للتصدي للكوارث لمشروع القطاع» ضوابط للوكالات الإنسانية لتحسين فاعلية وجودة معونات الإغاثة. ويصف حجر أساسه، الميثاق الإنساني، المبادئ الرئيسية التي تحكم العمل الإنساني وتأكد مجدداً حق السكان المتأثرين بالكوارث في الحصول على حماية ومساعدة بشكل يدعم حياتهم بكرامة.

لقد تعهد المئات من الممثلين الإنسانيين، الوكالات الدولية، المنظمات اللا حكومية، والمؤسسات المانحة بتوفيق الحماية والمساعدة الإنسانية طبقاً لمعايير القطاع. يلخص مشروع القطاع المعايير للقطاعات التالية: مصادر المياه والصحة وترويج النظافة، الأمن الغذائي والأغذية والمعونة الغذائية، المأوى والمستوطنات والبنود غير الغذائية، والخدمات الصحية.

يصنف الفصل الأول من القطاع معايير البرامج المهمة لتقديم المساعدة الإنسانية بشكل يدعم الحياة بكرامة. يشمل ذلك المشاركة، التقييم، الرد، الاستهداف، المتابعة، التقييم، وكفاءات وإدارة الطاقم. بالإضافة لذلك، تمأخذ سبعة قضايا منتشرة عبر القطاعات - الأطفال، المسنين، المعاقلين، الجنس، الحماية، فيروس مرض فقدان المناعة/الإيدز، والبيئة - لها صلة بكل القطاعات في الاعتبار.

من ضمن معايير النطاق الخاص بالخدمات الصحية معيار ٢ «السيطرة على المرض غير المعدي»: الصحة التناسية - تيسير للناس «رمز الخدمة الأولية الدنيا» لتفعيل حاجة صحتهم التنسالية. تكون «رمز الخدمة الأولية الدنيا»، التي تأسست في عام ١٩٩٥ من قبل لجنة العمل المشتركة بين الوكالات حول الصحة التنسالية في أوضاع اللاجئين، من خمسة عناصر. العنصر الثاني من رمز الخدمة الأولية الدنيا هو «خطوات تتخذها وكالات الصحة للتصدي لنتائج العنف المبني على الجنس وإدارته، بالتنسيق مع القطاعات الأخرى ذات الصلة، خاصة

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

الحكوميون، أعضاء المجتمع المحلي، الخ) حول هذه المعلومات.

- لصق معلومات مناسبة في الأماكن العامة.

٢- يجب على مجموعات عمل العنف المبني على الجنس الالتزام بمعايير القطاع بخصوص العنف الجنسي، متضمناً الاعتداء والاستغلال الجنسي في الوضع. يجب دمج هذه المراقبة في مراقبة العنف الجنسي وأنشطة التقييم. (راجع [ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم، وورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوفير الشركاء](#)).

- المحافظة على قائمة بكافة المنظمات العاملة في الوضع تبين من منها تفذ سياسات الموارد البشرية التي تعالج الاعتداء والاستغلال الجنسي.
- الاحتفاظ بقائمة بالمنظمات التي تزود الخدمات الصحية تبين من منها له مراسم وطاقم مدرب قائم للرد على العنف الجنسي.
- الاحتفاظ بقائمة بالمنظمات التي تزود خدمات اجتماعية نفسية للناجين من العنف الجنسي.

المراجع الرئيسية

1. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. The Sphere Project, Geneva 2004. www.sphereproject.org
2. *Inter-agency Field Manual. Reproductive health in refugee situations*. UNHCR/WHO/UNFPA. Geneva, 1999. Chapter 2. http://www.rhrc.org/resources/general%5Ffieldtools/iafm_menu.htm
3. MISP Fact Sheet. RHRC Consortium, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf and [checklist](#)

٢- التقييم والمراقبة وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ١-٢ أداء تحليل وضعی سريع منسق
- ٢-٢ أنشطة المراقبة والتقييم

٥-١ أداء تحليل وضعی سريع منسق الوظيفة: التقييم والمراقبة المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

العنف الجنسي، بصرف النظر عن القطاع أو الاهتمامات التنظيمية، ويجب أن يتم تقاسمها مع مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. وسيؤدي هذا إلى تجنب التقييمات المتكررة والمقابلات المكررة مع المجتمع المحلي.

ويوصى إجراء تقييمات دورية في المستقبل، باستخدام نفس الأدوات والطرق، لتحديد التغيرات الحاصلة في البيئة وتعديل العمل وفقاً لذلك.

الخطوات الرئيسية

١- يجب على لجنة عمل العنف المبني على الجنس ضمان إداء تحليل للوضع فيما يخص العنف الجنسي.

• الترويج لضم القضايا المتعلقة بالعنف الجنسي في كافة التقييمات التي تجريها كافة المنظمات في الوضع.

• استنتاج المعلومات ذات الصلة من تقييمات الحاجات التي تمت بالفعل، بصرف النظر عن فيما إن كانت تتضمن العنف الجنسي.

٢- باستخدام أدوات راسخة ومجربة بالميدان كدليل (راجع المراجع أدناه)، جمع المعلومات المتعلقة بطبيعة ومدى العنف الجنسي، وسياسات وموافق وممارسات الممثلين متعدد القطاعات، والخدمات والفجوات الحالية للمنع/التصدي. ينبغي أن تتضمن المعلومات:

• المعلومات الديموغرافية، متضمناً العمر بحسب الجنس وبيانات الجنس

• وصف حركات السكان (فهم خطر العنف الجنسي)
• وصف الوضع/الأوضاع، المنظمات الموجودة وأنواع الخدمات والأنشطة الجارية

• مراجعة عامة للعنف الجنسي (سكان عرضة لخطر أكبر، أي بيانات متوفرة حول حوادث العنف الجنسية) أ. الأمن القومي والمسؤولون القانونيون (قوانين، التعريفات القانونية، إجراءات الشرطة، الإجراءات القضائية، الإجراءات المدنية)

• نظم المجتمع المحلي للعدالة التقليدية أو القانون العرفي

الخلفية

التحدي الرئيسي الذي يواجه معالجة العنف الجنسي هو غياب البيانات الخاصة بطبيعة ومدى المشكلة. فعادة ما يكون الإبلاغ عن العنف الجنسي متديناً حتى في الأوضاع المتوفر فيها الموارد بشكل جيد والتي تتمتع بالاستقرار. خلال الطوارئ، من المحتمل أن لا يكون هناك أي بيانات محل ثقة عن العنف الجنسي. ففي بعض الأحيان يتم استغلال تأثير النزاع المسلح وحجم انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها استعمال الاغتصاب أثناء الحرب، لأغراض سياسية من قبل الأطراف المختلفة في النزاع. وفي بعض الحالات، قد يكون هناك بيانات محل ثقة من منظمات حقوق الإنسان. لكن في معظم الأوضاع، سيكون التخطيط لمنع والتصدي للعنف الجنسي مبني على أساس أدلة غير مؤكدة تم الحصول عليها من مجموعة من المصادر.

التحليل الوضعي هو فرصة لجمع معلومات عن نوع ومدى العنف الجنسي الذي عانى منه المجتمع المحلي. كما سيساعد أيضاً على التعرف على سياسات وموافق وممارسات ممثلين رئيسيين في قطاعات الصحة والاجتماعية النفسية والأمن وحقوق الإنسان والعدل وفي داخل المجتمع المحلي. كما يمكن اعتبار التحليل الوضعي أيضاً كتدخل، حيث أنه يبدأ عملية مناقشة العنف الجنسي بشكل عام ويشير الوعي ويبداً الحوار بين الممثلين الرئيسيين وبين المجتمع المحلي.

خلال المرحلة المبكرة من حالة طارئة جديدة، حتى عندما يكون السكان في تقليل الوضع غير آمن، يمكن جمع معلومات أساسية عن طبيعة ومدى العنف الجنسي. بالإضافة لذلك، يجب أن يكون هناك قائمة للخدمات كما يجب التعرف على الفجوات في الخدمات لمنع والتصدي للعنف الجنسي.

خلال حالات الطوارئ، يتم إجراء العديد من التقييمات من قبل المنظمات الإنسانية والمانحين والمسؤولون الحكوميون. ينبغي أن تتضمن هذه التقييمات معلومات عن

المراجع الرئيسية

1. *Gender-Based Violence Tools Manual for Assessment & Program Design, Monitoring & Evaluation.* RHRC Consortium, 2004. Situation Analysis Guidelines, pages 19-50.
<http://www.rhrc.org/resources/gbv/index.html>
2. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*, 2004. Initial Assessment, pages 29-33. The Sphere project.
<http://www.sphreproject.org/handbook/index.htm>
3. *Sexual and Gender-Based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons. Guidelines for Prevention and Response.* UNHCR, May 2003.
http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
4. *According to Need? Needs Assessment and Decision-Making in the Humanitarian Sector.* Humanitarian Policy Group (HPG), 2003.
<http://www.odi.org.uk/hpg/papers/hpgreport15.pdf>
5. *Reproductive Health During Conflict and Displacement. A guide for programme managers.* WHO, 2000. <http://www.who.int/reproductive-health/publications>
6. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict.* An ICRC Guidance Document. ICRC, 2004.
<http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList/4/888F718CF7575CB4C1256E4B004D0576>

- عمل المنع والتصدي الحالي المتعدد القطاعات (التنسيق، آليات التحويل، الاجتماعي النفسي، الصحة، الأمن/الشرطة، الحماية/العدل قانوني)
- جمع المعلومات وفقاً لقواعد ضابطة للسلامة، السرية، الاحترام، وعدم التفرقة (راجع **ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتمويل الشركاء**)، وأخذ في الاعتبار الطبيعة الحساسة لهذه القضية في المجتمعات المحلية وفي مقدمي الخدمة (**فصل ١**).
- يجب أن تشمل طرق جمع المعلومات المجتمع المحلي وقد تتضمن مقابلات وزيارات للموقع وملاحظة البيئة.
- تتضمن مصادر المعلومات الثانوية التي قد تكون مفيدة تقييم الحاجات الحالية والبلاغات والبيانات المتاحة المتعلقة بالعنف الجنسي.
- استخدام وسائل تكسب ولا تستبعد المجتمع المحلي والثقة الفردية، مع اخذ بالاعتبار الحساسية الثقافية وحرص شديد عند مناقشة الموضوعات الحساسة.
- ضمان مجهولة الاسم وأمان كافة مصادر المعلومات.
- استخدام محاورون ومتربجون من نفس الجنس.
- يجب إجراء جمع المعلومات من قبل فرق متعددة القطاعات إن أمكن.
- توثيق نتائج التحليل الوضعية في تقرير وتوزيعه على كافة الممثليين، متضمناً المجتمع المحلي والمانحين.
- استخدام تقرير التحليل الوضعية كمورد ودليل لتطوير هيكل وخطة عمل لمنع والتصدي للعنف الجنسي. (راجع **ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتمويل الشركاء، وورقة العمل ٢-١، المؤازرة وجمع المال**.)

المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

ان الهدف المنشود من التدخلات في العنف الجنسي هو تقليل تكرار العنف الجنسي. إن ذلك هدف طويل الأمد (أي قد يتحقق بعد مرور عدة سنوات على البرنامج) يمكن قياسه إذا تم تأسيس أنشطة مراقبة وتقييم في المراحل المبكرة من البرنامج. فستضع بيانات المراقبة المجمعة من البداية معلومات الأساس التي يمكن استخدامها لاحقاً للمقارنة بهدف تقييم فاعلية البرنامج، وتأثيره في النهاية.

الخطوات الرئيسية

- ١- مراقبة تنفيذ الخطوات الرئيسية للحد الأدنى من المنع والتصدي للعنف الجنسي في ١٠ مناطق قطاعية/عملية وكما هو مفصل في ورقة العمل في ضوابط العنف المبني على الجنس هذه. يجب أن تتفق مجموعات عمل العنف المبني على الجنس على تكرار وطرق مراقبة وتوثيق التقدم الجاري في التنفيذ.
 - في المراحل المبكرة جداً من الحالة الطارئة في بداية الحد الأدنى من المنع والتصدي، يجب مراقبة التقدم بشكل أسبوعي أو بتكرار أكبر لضمان حصول بداية سريعة والتخلص من أي عقبات أو تأخيرات.
 - عندما يكون تنفيذ الأعمال الأدنى جارياً وفي مراحل متقدمة نوعاً ما، يمكن مراقبة التقدم بشكل شهري، ومرة ثانية التخلص من العقبات أو التأخيرات والاستمرار إلى أن يتم تنفيذ كافة الأعمال الرئيسية.
 - راجع ملحق ٢ لاطلاع على نموذج لتقرير بسيط يمكن استخدامه.

- ٢- تأسيس مؤشرات لمراقبة كل من الـ ١٠ الوظائف/القطاعات.
 - يجب إدخال مؤشرات ونظم للمراقبة المنتظمة في الوضع مع الخطوات الرئيسية. بعبارة أخرى، يجب إدماج المراقبة مع الأنشطة الرئيسية الموصوفة في ضوابط العنف المبني على الجنس هذه.
 - يجب أن يكون هناك على الأقل مؤشر واحد لكل وظيفة/قطاع.
 - يمكن استنقاء المؤشرات من العينات التالية و/أو من العينات في المراجع الرئيسية (الروابط أدناه).

الخلفية

المراقبة والتقييم هما نشاطان مختلفان لكن مترابطان لمراجعة وتحليل فاعلية منع والتصدي للعنف المبني على الجنس. المراقبة هي مراجعة منتظمة لأعمال المنع والتصدي لتحديد فيما إن كانت تسير طبقاً للخطة. أما التقييم فهو تحليل صلة وفاعلية ودقة استراتيجيات المنع والتصدي المتعددة القطاعات. ويمكن ان تساعد عملية المراقبة والتقييم في الإجابة على الأسئلة التالية: هل نقوم بعمل ما قلنا أننا ننوي عمله؟ هل حققنا ما قلنا بأننا سنهقه؟ هل تصميم التدخلات سليم؟ كيف يمكننا تحسينه؟ ما هي النتائج غير المقصودة؟ هل التغييرات التي يتم ملاحظتها/ المرغوب بها هي تغيرات نابعة من برنامجنا؟

يجب أن تكون المراقبة والتقييم مدمجان في خطة العمل المطورة من قبل مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تسيير وتنوير الشركاء). أثناء المرحلة المبكرة من الحالة الطارئة، يجب أن تتضمن أعمال مراقبة وتقييم العنف الجنسي، على الأقل، مراقبة تنفيذ الحد الأدنى من المنع والتصدي وكما هي مفصلة في ضوابط العنف المبني على الجنس هذه. يستلزم ذلك تأسيس مؤشرات ونظم لإجراء مراقبة ومراجعة وتحليل منتظم لتلك المؤشرات.

يجب على لجنة عمل العنف المبني على الجنس المشاركة بنشاط في أنشطة المراقبة والتقييم، لضمن إتمامها وان المعلومات من مراقبة الأنشطة يتم جمعها وتحليلها وستعمل لتنمية عمل المنع والتصدي. تكون الوكالة/الوكالات المناسبة للعنف المبني على الجنس مسؤولة عن التأكد من أن هناك تجميع منتظم لبيانات حوادث العنف الجنسي وبلاغاتها وأن هذا التقرير يتم مناقشه وتحليله في لجنة عمل العنف المبني على الجنس وتوزيعه على الممثلين الأساسيين، متضمناً المجتمع المحلي والسلطات المحلية. وبالتماشي مع الحاجة إلى السرية، يجب إزالة أي وكافة المعلومات الدالة على هوية الناجي/الضحية والعائلة أو الجاني من أي تقرير علني.

عينات من المؤشرات	
الوظيفة/القطاع	عينة من مؤشر
التنسيق	إجراءات وممارسات واستثمارات إبلاغ متعددة القطاعات وما بين المؤسسات مكتوبة ومتقدمة عليها من قبل كافة الممثلين
التقييم والمراقبة	نسبة الممثلين الأساسيين الذين يشاركون في اجتماعات لجنة عمل العنف المبني على الجنس المعتمدة
الحماية	تجميع تقارير عن حوادث العنف الجنسي شهرياً (بيانات مجهرولة الاسم)، يتم تحليلها وتوزيعها على كافة الأطراف المعنية
الموارد البشرية	آليات حماية تأسس بناء على فيما إن كانت الحوادث تحصل، ومراقبتها من ناحية الفاعلية
المياه والصرف الصحي	نسبة حوادث العنف الجنسي المبلغة حيث يختار الناجي/ الضحية (أو أحد الوالدين في حالة طفل) الاتجاه إلى القضاء
تأمين الأطعمة والأغذية	نسبة حوادث العنف الجنسي التي تتهمي برفع قضية و/أو صرف موظفين إنسانيين من العمل
المأوى والتحطيط للموقع والبنود غير الغذائية	نسبة الممثلين الذين يصدرون نظم سلوكية
خدمات الصحة والمجتمع المحلي	بناء عدد كافي من المرافقين لكل جنس مع وجود قفل لها (معايير قطاعي)
توزيع كميات كافية من الإمدادات الصحية على النساء والبنات	نسبة الطعام الموزع على النساء
نسبة الإناث المشتركات في لجان توزيع الطعام	تطوير خطة مبنية على المجتمع المحلي لتوفير مأوى آمن للضحايا/ الناجين وستعمل بفاعلية
نسبة موظفي الصحة المدربين على الإدارة والدعم الطبي للعنف الجنسي	تلقى ناجون/ ضحايا العنف الجنسي الرعاية الطبية المناسبة وفي وقتها على أساس متفق عليه من البروتوكول الطبي
التعليم	نسبة العمالة المبنية على المجتمع المحلي المدربة على الدعم الاجتماعي النفسي للعنف الجنسي
المعلومات، التعليم، التخاطب	نسبة المدرسين الموقعين على النظم سلوكية
صفحة ٢٨	عدد نسخ قائمة الموارد في اللغة/ اللغات المحلية الموزعة في المجتمع المحلي
	نسبة مواد المعلومات، التعليم، التخاطب التي تستخدم رسائل شفهية أو بصرية (أي يمكن للأشخاص الأذكياء فهمها)

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- ٣- جمع البيانات عن حوادث العنف الجنسي المبلغ عنها (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتمويل الشركاء) في تقرير، مع التأكد من عدم احتوائه على أي معلومات قد تبين هوية الناجين/الضحايا أو الجناة.
- جمع التقرير بانتظام وعلى نفس النهج.
- مراجعة وتحليل بيانات الحوادث في اجتماعات لجنة عمل العنف المبني على الجنس واستخدام المعلومات لتقوية أعمال المنع والتصدي. قارن المعلومات بمروor الوقت، للتعرف على الاتجاهات، المشاكل، القضايا، النجاحات، الخ
- توزيع التقرير على الأطراف المعنية الأساسية، متضمناً المجتمع المحلي والسلطات المحلية.
- بدء اجتماعات للمجتمع المحلي لمناقشة المعلومات والاستراتيجيات لتحسين المنع والتصدي، وضمان الحصول على ملاحظات من النساء والبنات.

المراجع الرئيسية

1. *Gender-based Violence Tools Manual For Assessment & Program Design, Monitoring & Evaluation in Conflict-affected Settings*. RHRC Consortium, 2003. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/> Sample indicators on pages 177-178.
2. *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf Sample monitoring tools in Chapter 7.
3. *Inter-agency field manual. Reproductive health in refugee situations*. UNHCR/WHO/UNFPA, 1999. <http://www.unfpa.org/emergencies/manual/> Sample indicators in Chapters 2, 4, and 9.

٣- الحماية

وظيفة عبر قطاعية وأنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

١-٣ تقييم الأمان وتعريف إستراتيجية الحماية

٢-٣ توفير الأمان وفقاً للحاجات

٣-٣ الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها

٣-٣ تقييم الأمان وتعريف إستراتيجية الحماية الوظيفة: الحماية المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الخلفية

الخطوات الرئيسية

الخطوات التالية هي عبارة عن مجموعة مختارة من إجراءات الحماية المطبقة بواسطة قطاع الحماية والمنظمات الإنسانية الأخرى. وتحدد مجموعة عمل العنف المبني على الجنس المسؤولين المركزيين الذين يمكن تضمينهم بشكل فعال في إتباع الخطوات التالية والبلاغ عن التقدم المحقق.

١- التعرف على موضوعات الوقاية والأمن المرتبطة بالعنف الجنسي، والمشاركة في التحليل الموضوعي المنسق المنشور في [ورقة عمل رقم ١-٢، أداء تحليل وضعى سريع ومنسق](#).

- ٠ تعريف المناطق الأكثر خطورة في المنطقة، على سبيل المثال في المناطق التي يمكن وقوع حوادث العنف الجنسي فيها، أو المناطق التي يمكن أن تكون النساء والفتيات فيها عرضة للمخاطر الأمنية الخ.
- ٠ تعريف العوامل في الوضع الذي من الممكن أن يضع النساء والأطفال في خطر كبير، على سبيل المثال انعدام القانون والنظام، والصعوبات الاقتصادية، وانقسام العائلات والمجموعات الاجتماعية.
- ٠ تحديد الأفراد الأكثر عرضة لسوء المعاملة، مثل الأطفال المتروكين لوحدهم، والأسر التي تعيلها أو ترأسها امرأة، والنساء المعاقات، والأقليات العرقية.
- ٠ تقييم عناصر الرد الأمني المتاحة والمتابعة القضائية، على سبيل المثال عند تبليغ أحد الضحايا أو الناجين عن حادثة لرجال الشرطة، ويطالع بالقضاء العادل. مثال: تواجد قوات الأمن والشرطة، بما فيها النساء العاملات في الأمن، وسهولة التعامل مع الاستجابات الأمنية.
- ٠ تحديد السياسات والقوانين المحلية المرتبطة.
- ٠ تحديد النظم التقليدية في المجتمع المحلي لحل المشاكل وتحقيق العدالة.
- ٠ تحديد إمكانية توافر خدمات المساعدة القضائية للضحايا أو الناجين.
- ٠ تحديد الأصول والمصادر في المجتمع المحلي. مثال: البحث عن الخبرة السابقة، والخبراء الأخصائيين،

يتم تعريف الحماية على أنها المبدأ الذي يدور حوله جميع الأنشطة الهدافة لتحقيق الاحترام الكامل لحقوق الفرد بما يتاسب مع نهج وروح حقوق الإنسان، واللاجئين، وقانون الإنسانية. ويمكن أن تتضمن الحماية إما نقل الأفراد أو المجموعات من أماكن الخطر أو من تهديد أو موقف عنيف، والذي من الممكن أن يؤثر على حقوقهم الإنسانية الأساسية وحرياتهم، أو عن طريق التعامل مع المصدر المسبب للعنف أما لتقليله أو إيقافه. ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال تعزيز والمساهمة في خلق بيئة سياسية واجتماعية وثقافية وتشريعية وقضائية - تؤدي إلى ممارسة حرة واحترام للحربيات الأساسية وحقوق الإنسان.

إن حماية النساء والفتيات تركز بشكل كبير على منع والتصدي للعنف المبني على الجنس من خلال الترويج للمساواة بين الجنسين، وإدراك إمكانيات النساء، وحقهن في المشاركة في اتخاذ وصنع القرارات، ومساهمتهن في إدارة وتحويل الصراع. وبالتالي، فإن القرار حول أحسن خيارات الحماية لابد وأن يتماشى مع الشخص أو المجموعة المهددة بعد الاعتبار المتأني للوضع والقائم على الممارسة والاستشارة. تعتبر هذه الطريقة العنصر المركزي لأي إستراتيجية للحماية.

لابد وأن تدرك إستراتيجية الحماية من أن المسئولية الرئيسية من أجل حماية المدنيين تقع على عاتق الحكومة. ولكن، في بعض الحالات، من المعروف أن الحكومات تقوم بارتكاب اعمال العنف الجنسي ضد المدنيين. وإن جعل وتحميل الحكومات، وغيرها من اللاعبين، مسئولية حقوق الإنسان المتعددة، واللاجئين، والأدوات الإنسانية: يجب أن تكون العامل الرئيسي لتطبيق إستراتيجية الحماية. وهناك حاجة لوضع خطة تشجيع معدة بعناية، للمساندة في تنفيذ إستراتيجيات الحماية (راجع [أوراق العمل ٢-١، المؤازرة وجمع المال، و ٢-١٠، إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي](#)). ولكن من المهم ملاحظة أنه على الرغم من تخصيص هذه المسئولية الرئيسية للحماية، فذلك لا يلغى الدور الهام للمجتمعات الإنسانية.

- المشاركة في الخطوات المشروحة في ورقة العمل ١-١، **تأسيس آلية التعاون والتسيير مع الشركاء**، والتي يتضمن نظام التبليغ والتحويل والمبادئ الإرشادية للعناصر العاملة.
- **ورقة عمل رقم ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم** التي تشرح تسيير وتحليل المعلومات حول حوادث العنف الجنسي.
- **الدعوة إلى الامتثال بالمعايير الدولية وتنفيذها، وورقة العمل رقم ٢-١٠، إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي** (وتقديرهم على التأثير).

المراجع الرئيسية

1. *Glossary of Humanitarian Terms in Relation to the Protection of Civilians in Armed Conflict*. UNOCHA, 2003.
<http://ochaonline.un.org/DocView.asp?DocID=572>
2. *Aide Mémoire for the Consideration of Issues Pertaining to the Protection of Civilians*. UNOCHA, 2004.
<http://ochaonline.un.org/DocView.asp?DocID=1327>
3. *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons*. UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
4. *Protection Into Practice*. Oxfam, 2005.
<http://www.womenwarpeace.org/issues/displacement/protectionintopractice.pdf>
5. *Camp Management Toolkit*. Norwegian Refugee Project, 2004. http://www.nrc.no/camp/cmt_complete.pdf
6. *Operational Protection Reference Guide*. UNHCR, 2005.
7. *Inclusive Security, Sustainable Peace: A Toolkit for Advocacy and Action*. International Alert and Women Waging Peace, 2004. <http://www.womenwaging-peace.net/toolkit.asp>

- الشجاعة والقيادة المؤثرة، والتي من الممكن جماعتها أن تساهم في توفير الحماية ومنع والتصدي للعنف المبني على الجنس.
- تحديد نوايا القوى السياسية والعسكرية للانصياع للمعايير القضائية الدولية (راجع ورقة العمل ٣-٢، **الدعوة إلى الامتثال بالمعايير الدولية وتنفيذها، وورقة العمل رقم ٢-١٠، إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي**) وتقديرهم على التأثير.
- 2- بناء التحالف، وتأسيس شبكة من الاتصالات في الدولة بين الأفراد والمنظمات والمعاهد والمجموعات التي من الممكن أن تساهم في الحماية من العنف الجنسي.
- التوسيع في الاتصالات مع أشخاص خارج مجموعة عمل العنف المبني على الجنس.
- تضمين رجال الشرطة والقوات المسلحة والزعماء التقليديين والقيادات النسائية والمجموعات النسائية والدبلوماسيين والمترعرعين وحماية السلام.
- 3- التعاون والتسيير مع السلطات ومجموعة عمل العنف المبني على الجنس، لتأسيس استراتيجيات لإزالة أو تقليل العوائق للقبض على ومحاكمة الجانيين. حيث يجب اعتبار التالي:
 - تدني المعلومات المتوفرة لدى رجال الشرطة والأمن حول القوانين المرتبطة بالإدعاء.
 - تدني إبلاغ رجال الشرطة من قبل الناجين أو الضحايا (انظر الفصل الأول)، بما فيها تدني حماية شهود العيان.
 - التأخر في المحاكمة والقصاص، بسبب عدم وجود قضاة، وطول المسافة للوصول للمحاكم، ونقص وسائل النقل، وأماكن الإقامة الليلية للشهود.
 - تواجد قوات حفظ السلام يمكن أن يمثل فرصة لبناء القدرات والتدريب مع السلطات المحلية.
- 4- تأسيس أنظمة للتعامل مع البيانات والمعلومات غير معروفة المصدر حول الحوادث حتى يمكن تحديد إطارات واتجاهات موضوعات الحماية ومناقشتها.

المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الخلفية

العاملين والمسؤوليات، والخطوات الخاصة بالأمن والحماية مشروحة بشكل مفصل أدناه.

من الواجب معرفة أن عدد قليل فقط من الناجين/ الضحايا لديهم الرغبة للإدلاء بأقوالهم ومساعدة رجال الشرطة والأمن والأشخاص العاملين على الحماية. بينما لن يكون بمقدور العاملين الآخرين مع الضحايا أو الناجين (مثل العاملين على الصحة النفسية والرعاية) مشاركة تفاصيل الحادثة نظراً لسرية واحترام خيارات الضحايا أو الناجين (انظر الجزء التالي للاستثناءات). ويسبب هذا عادة في زيادة التوتر بين أعضاء عمل مجموعة العنف المبني على الجنس. وبالرغم من ذلك، توجد طرق ووسائل للتعامل مع معلومات الحادثة المجهولة، والتي تصرح معلومات غير محددة المصدر، وتقدم المعلومات الكافية حول الحوادث للسماح بأمن وحماية العاملين لتحليل المعلومات وتعزيز معايير الأمان.

هناك قوانين محلية في بعض البلدان التي تتطلب من ممارسي مهنة الطب الإبلاغ عن جرائم العنف الجنسي لقوات الأمن والسلطات. وهذا يعني في بعض البلدان أنه يتبعن على الأطباء والممرضات إبلاغ الشرطة عن حالات الاغتصاب المشتبه فيها في المنشآت الصحية. وتتمثل هذه المواقف مجموعة من التحديات الأخلاقية والقانونية والعملية والتي لا بد من فهمها بوضوح ومناقشتها بواسطة فريق عمل العنف المبني على الجنس. (راجع [ورقة العمل](#) ١-١)

الخطوات الرئيسية

تطبق الخطوات التالية في قطاع الأمن، وهذه هي المنظمات المنفذة لبرامج للأمن (وفي بعض الحالات برامج الحماية). ويحدد قطاع الأمن شخص مركزي يكون حلقة الوصل، والذي يشارك في عمل مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويبلغ عن إنجازات قطاع الأمن في الخطوات الرئيسية. ويشارك هذا الشخص من قطاع الأمن، والذي سيكون نقطة الاتصال، في انتقاء الوظائف

يصاحب العديد من حالات الطوارئ التزاع المسلح والشغب والعصيان، حيث يصبح المدنيين من النساء والأطفال عرضة لأخطر أنواع العنف، وفي بعض الحالات يتم منع الدخول إلى المناطق المكتظة بالسكان المشردين، وي تعرض فريق المساعدات الإنسانية للهجوم. لذا يتحمل المجتمع الدولي مسؤولية وضع إجراءات لتعزيز أمن المجتمعات المحلية أثناء حالات الطوارئ (وأثناء تغير الأماكن)، وضمان أمن العاملين في تقديم المساعدات الإنسانية. كما يتبعن على المجتمع الدولي أيضاً ضمان الحفاظ على الطبيعة المدنية والإنسانية للمخيمات. ويتم عادة إرسال قوات حفظ السلام ومراقبتي حقوق الإنسان وآخرين من أجل تعزيز الأمن والحماية.

من حق النساء والأطفال التمتع بالحماية من العنف الجنسي والذي يعتمد على مقياسين للأمن والحماية وهما:

- تقليل التعرض للمخاطر.
- مناقشة الأسباب الغير الواضحة والعوامل المساعدة على العنف، بما فيها أجواء الحصانة.

من المهم متابعة تحليل عوامل الخطر والعواقب الناجمة عن العنف الجنسي في كافة وضع أو حالة. وبينما تعد عدم المساواة بين الجنسين والتمييز من الجذور الرئيسية المسببة للعنف الجنسي، إلا أن هناك عوامل أخرى متعددة تحدد نوعية وامتداد العنف الجنسي لكل حالة. من المهم تفهم هذه العوامل من أجل تصميم إستراتيجيات للتصدي للعنف الجنسي وضمان اتخاذ معايير الأمان والحماية المناسبة للاستجابة والتبلیغ عن الحوادث ومساعدة الناجين.

يجب أن تتضمن وسائل المنع والتصدي الفعالة على العنف الجنسي العديد من القطاعات والعمل المتناسق. [ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات التسويق وتتویر الشرکاء](#)، تشرح تطوير الخطة وإطار العمل بما فيها آلية التسويق والإرشادات الأساسية لكافة العاملين. وإن تحديد أدوار

- مشاركة المعلومات واللقاءات بين رجال الشرطة والمجتمع المحلي.
 - إقامة الجلسات للتعریف بالقوانين ووسائل الحماية التي يقدمها رجال الشرطة للنساء والفتيات في المجتمع المحلي.
 - الاتصال الدائم والتواصل مع السلطات المحلية.
- ٥- التسييق مع الشركاء المناسبين لنشر المعلومات حول وجود وأهمية الخدمات المتوفرة للاستجابة للعنف الجنسي. (راجع [ورقة العمل رقم ١-١٠، تعريف المجتمع المحلي بوجود العنف الجنسي والخدمات المتاحة](#).)
- تعريف المجتمع المحلي وخاصة النساء والفتيات بما يلي:
- العنف الجنسي.
 - العواقب المحتملة.
 - حاجة الضحايا والناجين إلى الرعاية والدعم والشعور بالأمن، وعدم لومهم على ما حصل وأنهم ليسوا وصمة عار على المجتمع المحلي.
 - كيفية وأين يمكن للضحايا التوجه للحصول على هذه المساعدة بسرية.
- ٦- توفير الأمن في حال إبلاغ الضحايا أو الناجين عن الحوادث لرجال الشرطة والعاملين على الأمان.
- الاحترام الدائم لسرية وحقوق واختيارات الضحية وعزّة النفس، وخصوصية وسرية الضحية أو الناجية لتأمين اشتراكها في أي قرارات أو اعمال تؤخذ فيما يخصّ منها وحمايتها. وفي حال وجود أطفال ، يجب الاسترشاد بما فيه صالح الطفل.
 - يجب إجراء جميع المقابلات مع الضحايا أو الناجين في أماكن خاصة ويفضل أن تتم بواسطة العاملين من النساء.
- ٧- قد تحتاج بعض الضحايا لمكان آمن للذهاب إليه مؤقتاً أو لفترة طويلة. راجع [ورقة عمل ٢-٧ للاعتبارات والتخطيط](#).
- العمل بالاشتراك مع القيادات الثقافية والسلطات والمجموعات النسائية لإزالة التوقعات بأن الضحايا مذنبات.
- ٨- وضع آلية لزيادة درجات الحماية والأمن لكل من يقدم المساعدة والدعم للضحايا والناجين، بمن فيهم العاملين على المساعدات الإنسانية وأعضاء المجتمع المحلي.

المتبعة بواسطة وكالات تسييق فريق عمل العنف المبني على الجنس ومجموعات العمل، كما هو مشروح في ورقة العمل حول التسييق والتقييم والمراقبة، والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتحاطب.

- ١- تشجيع السلطات على تعزيز الأمن بالإضافة إلى الترتيبات القانونية والنظامية في المناطق المتأثرة.
 - ضمان أن هناك عدد مناسب من رجال الشرطة المدربين وأفراد الأمن والذين هم مسؤولين عن أدائهم.
 - ربما يكون من الضروري بناء معايير القدرة.
- ٢- وضع أهداف أمنية قصيرة المدى، ومؤشرات للحد الأدنى من المنع والتصدي للعنف الجنسي، كما هو مشروح في [ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم](#).
- ٣- وضع استراتيجيات لتحسين الأمن ووضع أهداف التواجد للحماية حول النقاط الساخنة المعينة بشكل أقل روتينية، ومنتشر وسهل الحركة، والذي يعطي الأشخاص المحميين وأيضاً الجناة المحتملين شعور بتواجد وحضور دولي وأن هناك شخص ما دائمًا حولهم. ويجب اعتبار استراتيجيات مثل:
- برامج مراقبة المجتمع المحلي ومجموعات الأمن، وخاصة مع السيدات الموثوق بهن والرجال الأعضاء من المجتمع المحلي. ويجب الوعي للحاجة إلى توفير التدريب والمراقبة للتصدي لسوء المعاملة من قبل أعضاء في فريق العمل.
 - الجولات الأمنية.
- ٤- إنشاء مراكز النساء والمرأة الجماعية (راجع [ورقة العمل رقم ١-٧، تنفيذ تخطيط موقع آمن وبرامج المأوى](#)، وورقة العمل ٢-٧، ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي).
- التواجد الدائم والمستمر للحماية الدولية في المجتمعات المحلية (المخيمات والقرى).
- ٥- التعاون مع رجال الشرطة وقوات الأمن للترويج لبناء الثقة بينهما وبين المجتمع المحلي. ومن بعض الأمثلة:
- زيادة أعداد النساء العاملات في الشرطة.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- إيجاد الشخص الذي ينظم ويشجع ويسمح ويتأمر في التحضير لتلك الاعتداءات، مثل المنظرين والاستراتيجيين والداعمين الفاعلين. وتحديد هؤلاء الذين يتوجهون أو يحولون أعينهم عن الاعتداءات وينكروها.
- محاولة التنبؤ وتوقع الخطوات التالية لمنفذى الاعتداءات، مع إدراك أنه من المحتمل أن يقوموا بتعديل استراتيجياتهم لتشتيت الجهود الرامية لإيقافهم.
- مراقبة الأمن لتحديد المناطق الأكثر خطراً والموضوعات الأمنية، ضمن ضوابط الوضع الأمني.
• المراجعة المستمرة لبيانات العنف الجنسي.
• اللقاء بشكل دائم مع شبكات الاتصال والأشخاص لمشاركة المعلومات والتسيق لتحسين الأمان.
• التشاور مع أعضاء المجتمع المحلي، وتحديث المعلومات، وضمان شمل النساء والفتيات، وتوفير أماكن خاصة ومنفصلة لتقديم الاستشارات.
- توفير الإرشاد لمجموعة عمل العنف المبني على الجنس حول كيفية منع الحوادث المستقبلية للعنف الجنسي. وهذا يتطلب مراقبة وتحليل الأمان من خلال شبكات الاتصال والمعلومات المتاحة والبيانات المتماشية مع الحادثة المبلغ عنها حول العنف الجنسي.
- تقييم الحوادث وأعمال التصدي، تحديد الشركاء وطبيعة الانتهاكات. على سبيل المثال: الخصائص المشتركة للناجين والضحايا (الlassen والعرق) والجنة المحتملين، وأين وقعت الحادثة وفي أي وقت من اليوم.
- تقييم وبشكل خاص ، كيف بربوا إما عن تصرفات لا إرادية (أشياء يفعلها الناس)، أو التصرفات الإرادية (الأشياء التي من المفترض على الناس فعلها ، ولا يقوموا بها)، أو كلا الحالتين.
- البحث عن نموذج خاص، أو إن كان هناك عامل مشترك في الوقت والجدول والمنطق، أو شيء رمزي متصل بهذه الاعتداءات: ومن ثمة إمكانية التنبؤ بها بأي طريقة، واكتشاف أن كان هناك أي عوامل (جسدية أو اجتماعية أو اقتصادية أو عادات)، والتي من الممكن أن تزيد من تعرض الناس للمخاطر.
- التوضيح الدقيق حول من هم المسؤولين عن هذه الاعتداءات، وما هي السلطات التي لديهم، وما هي المصادر المستخدمة. ويجب فهم كيف ومتى وأين ولماذا يقومون بهذه الاعتداءات.
- تحديد العوامل الحرجة التي تسهل هذه الاعتداءات، مثل الاختلاف بين القوى (الطالب - المعلم، الأشخاص المدنيين - المسلمين)، ووجود الأسلحة الصغيرة والخفيفة.

المراجع الرئيسية

1. *Sexual and Gender-based Violence Against Refugees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
2. *Action for the Rights of Children (ARC) Foundations: Standards* (UNHCR, OHCHR, UNICEF, Save the Children).[http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect?id=3d4545984](http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=3e37e5ba7)
3. *UNHCR Resettlement Handbook*. UNHCR, 2002.<http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect?id=3d4545984>
4. *Adolescent Development*. UNHCR, OHCHR, UNICEF, 2001.
5. *Refugee Children: Guidelines on Protection and Care*. UNHCR, 1994. [http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect?id=3b84c6c67](http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=3b84c6c67)
6. Convention on the Rights of the Child. 1989. <http://www.unhchr.ch/html/menu3/b/k2crc.htm>

٣-٣ الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها

الوظيفة: الحماية

المراحلة: الحد الأدنى من الممنوع والتصدي

المساعدات الإنسانية للضغط على الحكومات من أجل تطوير وسائل الدولة في الحماية المرتبطة بالعنف الجنسي: (١) الاستكثار، الضغط على السلطات من خلال مطالبتهم علناً بالقيام بالتزاماتها، وحماية المعرضين للاستغلال. (٢) الإقناع، العمل على إقناع السلطات من خلال حوار خاص لكي يفوا بالتزاماتهم وحماية المعرضين للاعتداءات. (٣) التحرك، مشاركة المعلومات بسرية مع المجموعات المختارة والتي لديها القدرة على التأثير على السلطات من أجل الإيفاء بالتزاماتها، ولحماية أولئك المعرضين للاعتداءات. (راجع ورقة العمل ٢-١، المؤازرة وجumu المال، وورقة العمل ١-١٠، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة).

كما يتضمن ضمان تحقيق العدالة في العنف الجنسي توفير الخدمات القانونية المباشرة للناجين، أو العمل على تقوية وتعزيز القوانين المحلية والوطنية والتقاليدية والنظام القضائي من خلال المساعدة على تمكينها من القيام بوظائفها. وفي حين ربما لا يمكن واقعياً تفويض البرامج القانونية والقضائية الشاملة أثناء المراحل الأولى في حالات الطوارئ، إلا أنه يجب تعين الأفراد بواسطة الأمم المتحدة ومؤسسات الإعانات الإنسانية لتقديم النصيحة القانونية للدولة بالإضافة إلى توجيه المساعدة القانونية للناجين.

هذا ويعتمد نجاح مقاضاة جرائم العنف الجنسي بشكل كبير على المشاركة الفعالة للضحايا والناجين وأي شهود. كما أنه من المهم دائمًا الأخذ بعين الاعتبار أن جرائم العنف الجنسي لا يتم الإبلاغ عنها في جميع الأوضاع، وأن قليلاً من الناجين أو الضحايا يلجؤون إلى القضاء. وعليه من المهم توأجد السرية وحسن التسويق لخدمات الرد بين القطاعات المتعددة (خاصة الرعاية الصحية، المساعدة النفسية والدعم الاجتماعي، والتشجيع وتقديم النصيحة القانونية، والدعم) لمساعدة ومساندة الضحية أو الناجية خلال أي عملية قانونية تقرر متابعتها. وفي حال توأجد خدمات الرد المحترمة والملازمة، سيتمكن الناجون من السعي لمتابعة العمل القانوني واتباع الخطوات الالزامية لذلك. ولكن من غير هذه المساعدات، ستبقى الغالية العظمى من النساء الضحايا والناجيات خائفات وغير مرتاحات، وسيتقادن رجال الشرطة أو اتخاذ أي عمل قانوني.

الخلفية

العنف الجنسي هو انتهاك لحقوق الإنسان العالمية المحمية بواسطة عهود حقوق الإنسان الدولية، مثل حق الفرد في الأمان، حق الحصول على أعلى درجات الصحة الجسدية والعقلية، والحق في التحرر من التعذيب والقصوة والمعاملة المزرية، وحق الفرد في الحياة. وتتباين العديد من الأدوات الدولية بشكل خاص العنف ضد النساء والفيتوات. (أنظر إلى المراجع الرئيسية أدناه).

يرتبط العنف الجنسي خلال فترات الطوارئ، وخاصة في الأماكن المتأثرة بالنزاع، مباشرة بغياب الحماية الاجتماعية والقانونية، والتي بالمقابل توحى بحسانة منفذى الاعتداءات، وزيادة تردد الناجين من الإبلاغ عن الحوادث التي يتعرضون لها. المسؤوليات الأولية في توافر الحماية ضد العنف الجنسي تتضمن: (١) منع العنف في المستقبل. (٢) ضمان العدالة الاجتماعية والقضائية لحالات الاستغلال في الماضي.

إن أحد المكونات الهامة للحماية من حدوث عنف في المستقبل والعدالة في جرائم العنف الجنسي هو ضمان تطبيق والانصياع لقانون الذي يشجع على حق المجتمع المحلي بأن يكون خالياً من العنف الجنسي. في حين أن المسئولية الرئيسية للحكومات هي تقوية وتعزيز الحمايات ضد العنف الجنسي، إلا أنه من المعتاد في حالات الطوارئ أن تكون هذه الحكومات غير مجهزة بشكل مناسب لتطبيق القانون. وفي بعض حالات الطوارئ، يمكن للحكومات ارتكاب، أو التستر، على أعمال العنف الجنسي. في هذه الظروف، يتعين على الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان ووكالات تقديم المساعدات الإنسانية، المشاركة في المسئولية مع الحكومات لضمان احترام وحماية حقوق الإنسان.*

وفي المراحل المبكرة من حالات الطوارئ، فإن مسئوليات الحماية تتضمن تشجيع حقوق ضحايا العنف الجنسي والضغط على الحكومات على تطبيق المعايير الدولية التي

تروج للحماية ضد العنف الجنسي. هناك ثلاثة استراتيجيات أساسية يمكن أن يستخدمها مجتمع

*Sexual and Gender-based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, 2003. Pg. 9.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

المجتمع المحلي، الشرطة، والمحاكم المحلية والتقليدية، ومؤسسات الإغاثة الإنسانية المحلية والدولية بما فيها قوات حفظ السلام.

الخطوات الرئيسية

تطبق الخطوات التالية على قطاع الحماية، أي المنظمات التي تقوم بتنفيذ برامج الحماية. ويحدد قطاع الأمن شخص يكون حلقة الوصل أو المسؤول المركزي يشارك بانتظام مع مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويرفع تقارير حول إنجازات قطاع الحماية في الأمور الرئيسية. ويشارك هذا الشخص من قطاع الأمن في انتقاء الوظائف المتبقية بواسطة وكالات تسيير فريق عمل العنف المبني على الجنس ومجموعات العمل ، كما هو مسروق في ورقة العمل حول التسييق والتقييم والمراقبة، والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتحاطب.

1. UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women (CEDAW), December 1979.
<http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/econvention.htm>
2. UN General Assembly, Optional Protocol to the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, A/RES/54/4, December 2000.
<http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/protocol/>
3. ICRC, The Geneva Conventions of 12 August 1949 and the Additional Protocols of 8 June 1977.
<http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/html/genevaconventions>
4. United Nations, Rome Statutes of the International Criminal Court, July 1998.
5. International Human Rights—Basic Reference Guide for NGOs, International Human Rights, www.hshr.org.
6. Legal Framework for Service Providers Addressing GBV, International Planned Parenthood Foundation, http://www.ippfwhr.org/publications/download/monographs/gbv_tools_files/gbv_legalguide_e.pdf.
7. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict*, ICRC Guidance Document 2004
[http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF!Open)
8. *Women Facing War*, ICRC, 2001,
<http://www.icrc.org/web/eng/siteeng0.nsf/iwpList138/8A9A66C7DB7E128DC1256C5B0024AB36>
9. *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons*, UNHCR, May 2003.
10. *Gender Equality and Humanitarian Assistance: A guide to the issues*, Woroniuk, Beth, Canadian International Development Agency (CIDA), November 2003. [http://www.acdi-cida.gc.ca/INET/IMAGES.NSF/vLUImages/Africa/\\$file/Guide-Gender.pdf](http://www.acdi-cida.gc.ca/INET/IMAGES.NSF/vLUImages/Africa/$file/Guide-Gender.pdf)
11. *Gender-based Violence Web-based Annotated Bibliography*, www.rhrc.org/resources/gbv

المراجع الرئيسية

- ١- المشاركة في التحليل الموضوعي المنسق، والمشروع في **ورقة العمل رقم ١-٢** وتجميع المعلومات المرتبطة بالتدخل القانوني في العنف الجنسي (القوانين الوطنية، الإجراءات القانونية، والمشاركة في جرائم العنف الجنسي، أرقام والظروف المحيطة بالإدعاء الناجح، الخ)
- ٢- تطوير مجموعة عمل فرعية من خلال مجموعة عمل العنف المبني على الجنس مرتبطة بالتدخل القانوني في العنف الجنسي. ضمان التمثيل المحلي من النساء ومجموعة العمل الفرعية.
- ٣- تحديد الأشخاص من خلال الأمم المتحدة ومنظomas الإغاثة الإنسانية لتوفير النصيحة القانونية للدولة وتقديم المساعدة المباشرة للضحايا والناجين الذين يرغبون في اللجوء إلى القضاء في جرائم العنف الجنسي. والتأكد من أن هؤلاء الأشخاص يشاركون في ورشات العمل الفرعية.
- ٤- تحديد الأعضاء من خلال مجموعة العمل الفرعية والمسؤولين عن تتبع تحقيقات الدولة في قضايا العنف الجنسي وحلوها.
- ٥- بناء شبكة اتصال من القضاة ورجال الشرطة والإدعاء، والأنظمة التقليدية لضمان تطبيق القوانين المتعلقة بالعنف الجنسي.
- ٦- في حال الضرورة، تطوير عمل منسق للضغط على الحكومات لتقدير وتنفيذ توصيات مؤتمر القضاء على كافة أنواع التمييز ضد المرأة، والأدوات الأخرى بالإضافة إلى إجراء تحقيقات أكثر فاعلية ومحاكمة جرائم العنف الجنسي.
- ٧- تحديد أعضاء من مجموعة العمل الفرعية لتقديم التدريب على حقوق الإنسان الدولية، والتي ترتبط بمنع الاغتصاب وجميع الأشكال الأخرى من العنف الجنسي في

٤- الموارد البشرية وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ١-٤ تعين أشخاص بشكل يحبط محاولات الاستغلال الجنسي
- ٢-٤ تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية
- ٣-٤ وضع آلية موثوقة وسريعة لتلقي الشكاوى
- ٤-٤ ت妣يد شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي

ورقة العمل

٤-١ تعين أشخاص بشكل يحبط محاولات الاستغلال الجنسي

الوظيفة: الموارد البشرية

المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

المتعارف عليها في ممارسات وإجراءات التعين.

- ٢- أنشاء توظيف العاملين المحليين والدوليين، ومنهم المستشارين لمدة قصيرة، والمتدربين والمتطوعين، لابد من اتباع إجراءات متأنية عند التعين والتي يجب أن تتضمن على مراجع فحص لكل فئات الموظفين.
 - النقاط المرجعية، لابد لها وأن تتضمن على أسلمة تتطلب معلومات عن المتقدم للوظيفة وتعلق بأي تعلقات حول أدائه السابق، والتاريخ الشخصي والتاريخ الإجرامي.
 - تساعد النقاط المرجعية المتأنية على استبعاد المتقدمين للوظيفة والذين لديهم تاريخ لسلوك استغالي وخاصة هؤلاء الذين تقلوا من موقف طارئ إلى آخر، أو الذين لديهم سجل إجرامي للعنف الجنسي.
- ٣- عدم تعين أي شخص لديه سوابق في أي نوع من العنف القائم على الجنس، والذي يتضمن الاستغلال الجنسي والعنف المحلي.
- ٤- التسويق مع المنظمات الأخرى لتأسيس أنظمة لتقاسم المعلومات حول (أسماء) الموظفين المفصولين من عملهم بسبب اشتراكهم بأعمال الامتحان أو الاستغلال الجنسي. ويجب تأسيس مثل هذا النظام بشكل يتناسب مع القوانين المطبقة على أرباب العمل والموظفين.

- ٥- تعين عدد أكبر من النساء في كل المستويات.
- أساس الاستغلال والامتحان الجنسي هو عدم التكافؤ بين الجنسين، ولهذا لابد من اتباع أنشطة في حالات الطوارء بأسلوب يحترم حساسية الجنس الآخر، مع الأخذ بعين الاعتبار أسلوب ووجهات نظر النساء والفتيات.
- لابد وأن تعمل الموارد البشرية على زيادة أعداد النساء العاملات، المحليات والإقليميات والدوليات، المعينات للعمل في حالات الطوارئ وهذا يتضمن النساء في مناصب القيادة والإدارة.

تكون النساء والفتيات في حالات الطوارئ أكثر عرضة لجميع أشكال العنف الجنسي، بما فيها الاستغلال الجنسي من قبل الأشخاص ذوي السلطة ومنهم العاملين في المساعدات الإنسانية وحماية السلام.

يتضمن منع العنف الجنسي التصدي وإيقاف الاستغلال الجنسي والاعتداءات من قبل موظفي منظمات الإغاثة الإنسانية والعاملين على حفظ السلام وحقوق الإنسان. لذا فإن تعين الموظفين بعناية مع اختبارهم، وإجراءات التعين أمور ضرورية وأنشطة أساسية للتصدي للعنف.

ويجب على المنظمة، منذ بداية أول اتصال مع عضو جديد عامل لديها، الانتباه إلى ممارساتها وتعاملاتها مع هذا الشخص. كما يمكن للمنظمة أن تشرح مسؤولياتها والتزاماتها لمنع الاستغلال والامتحان الجنسي وذلك عن طريق الثاني والحضر في إجراءات التعين. وإن العاملين الذين يفهمون ويعتمدون بالتزامات المنظمة بهذا الموضوع، سيقومون على الأرجح بالالتزام بمعايير السلوك المنشورة في اللوائح السلوكية.

الخطوات الرئيسية

تعتبر كل المنظمات في كافة القطاعات مسؤولة عن تنفيذ الخطوات المنشورة أدناه. وربما تتطلب مجموعة عمل العنف المبني على الجنس تحديد المسؤولين المركزيين لتمثيل مواضيع الموارد البشرية في المجتمعات، وترفع تقارير عن التقدم في تنفيذ الخطوات الرئيسية.

- ١- تحديد الأشخاص أصحاب المعرفة، وذوي المسؤولية المدربين لكي يكونوا مسؤولين عن توظيف وتعيين الموظفين والاستشاريين. ويجب أن يكون هؤلاء الأشخاص مدربين على إدارة الموارد البشرية وعندهم علم بالمخاطر من جراء سوء تصرف بعض العاملين فيما يخص العنف الجنسي، والذي يأتي منه الاستغلال والامتحان الجنسي. كما لابد لهم أن يتحملوا مسؤولية تنفيذ المعايير الدولية

المراجع الرئيسية

1. *Firstcheck: a step by step guide for organisations to safeguard children*, NSPCC, 2002.

www.nspcc.org.uk/html/home/informationresources/firstcheck.htm

2. *Aid agencies — a target for paedophiles?* British Overseas Aid Group Report of Seminar, Save the Children, 2000.

3. *Sexual and Gender-based Violence Against Refugees, Returnees and IDPs: Guidelines for Prevention and Response*, <http://www.rhrc.org/pdf/glsgbv03.pdf>

4. "Building Safer Organisations," Jane Warburton, *Refugee Quarterly* 2004; 23: 20-29. <http://rsq.oxfordjournals.org/cgi/content/abstract/23/2/20>

5. *Caring for young people and the vulnerable?: Guidance for preventing abuse of trust*. Home Office, September 1999. www.tdo-directions.freescrve.co.uk/safeguarding.htm

6. *Setting The Standard: A Common Approach to Child Protection for INGOs*. UK INGO consortium, 2003.

<http://tilz.tearfund.org/webdocs/Tilz/Topics/Child%20Protection%20Policy.pdf>

7. *Choose With Care*. ECPAT Australia, 2001.
www.ecpat.org

8. *Training of Trainers: Gender-based Violence Focusing on Sexual Exploitation and Abuse*, UNICEF. <http://www.reliefweb.int/w/rwt.nsf/WebPubDocs/37ACC35E7F3EFF23C1256E08004BD41B?OpenDocument>

9. *Facilitator's Guide: Understanding Humanitarian Aid Worker Responsibilities: Sexual Exploitation and Abuse Prevention*. Coordination Committee for the Prevention of Sexual Exploitation and Abuse in Sierra Leone, 2003.

<http://www.reliefweb.int/w/rwt.nsf/WebPubDocs/08968B910604DA6FC1256E430040BD4E?OpenDocument>

• تحديد وتعريف ومناقشة عوائق تعيين النساء، وإدراك أن السيدات خاصة على المستوى المحلي والإقليمي قد يكون لديهن بعض العوائق بالنسبة لاستعدادهن وسهولة وصولهن إلى العمل. وقد يكون هناك معدلات أمية بين النساء البالغات، أو وجود معتقدات ثقافية، التي تحد من فرص عمل المرأة. وتنفيذ استراتيجيات ومظاهر التعيين لكي تستوعب النساء وتزيل العقبات أمامهن. يمكن اخذ الأفكار التالية بالاعتبار بناءً على إمكانية تطبيقها في الموضع:

- اللقاء مع قيادات المجتمع المحلي لمناقشة أهمية عمل المرأة في المنظمة، والحصول على دعمهم في توظيف وتعيين النساء.
- التنسيق مع القطاعات الأخرى أو البرامج (مثلاً: برامج خدمات الأطفال والخدمات الاجتماعية). وتأسيس حضانة للأطفال، أو التعاون بين الأمهات لتقديم المساعدات في رعاية الطفل.
- تأسيس ترتيبات لمقاسمة العمل.
- وضع ترتيبات لتوفير وقت لتناول الغذاء للعاملات وعائلاتهم.
- تسجيل العاملين الجدد في برامج التدريب التعليمي (إذا كانت هذه البرامج موجودة). وربط التقدم بالعمل بزيادة المسؤوليات والتعويضات.
- تعيين فرق عمل على أساس القرابة كالزوج والزوجة، الأخ والأخت، لشغل الشواغر حيث يمكن لهم تبديل مواعيد العمل وتقاسم الواجبات بما يتاسب مع مسؤولياتهم العائلية. وقد ينفع هذا وخاصة في الثقافات والمجتمعات المحلية التي لا تسمح للمرأة بالخروج إلا بصحبة رجل من عائلتها.

٦- ضمان أن عمليات التعيين تمنع وتهيي الاستغلال الجنسي.

- على كافة الأشخاص العاملين في مجال التعيين والتوظيف أن يتحملوا مسؤولية سلوكهم وممارستهم.
- لابد وأن توضع النقاط المرجعية لتأمين الشفافية في ممارسات التعيين وضمان عدم استغلال العاملين لمناصبهم في عملية التعيين.

٤-٢ تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية

الوظيفة: الموارد البشرية

المرحلة: الحد الأدنى من المنع والتصدي

(د) يجب عدم إقامة علاقات جنسية بين العاملين في الأمم المتحدة والمستقدين من المساعدات، حيث أنها تقوم على عدم التكافؤ في القوى الديناميكية، وهذا سيضر بمصداقية ونزاهة عمل الأمم المتحدة، ولذا فهي غير محبذة على الأطلاق.

(ه) يجب أن يقوم أي موظف من العاملين في الأمم المتحدة بالإبلاغ عن أي شكوك أو شبكات في وقوع محاولات استغلال أو اعتداء جنسي من قبل أحد زملاء العمل، سواء كانوا معه في نفس الوكالة أو في أي برنامج آخر تابع للأمم المتحدة. ويجب عليهما تبليغ هذه المخاوف عبر الآلية والوسائل المتبعة.

(و) يتلزم العاملين بالأمم المتحدة بخلق والحفاظ على بيئة تتصدى للاعتداء والاستغلال الجنسي. كما أن المدراء على كافة المستويات لديهم مسؤوليات معينة لمساندة وتطوير أنظمة للحفاظ على هذه البيئة.

يجب عدم اعتبار هذه المعايير على إنها المعايير الوحيدة، حيث ربما تكون الأنواع الأخرى من الاستغلال الجنسي والسلوك العدائي الجنسي سبب كافي لاتخاذ إجراءات إدارية أو تأديبية، منها الفصل عن العمل.

الخلفية

تعزز وثيقة الأمين العام للأمم المتحدة «إجراءات خاصة للوقاية من الاستغلال والامتهان الجنسي» (SGB 2003/13) الحد الأدنى من المعايير حول أداء العاملين تجاه الامتهان والاستغلال الجنسي، الموجود في قواعد ونظم العاملين في الأمم المتحدة، كما يوفر الإرشاد في التنفيذ.

تطبق الوثيقة على كافة العاملين في الأمم المتحدة والبرامج والأعضاء التابعين للإدارات منفصلة، بالإضافة إلى كافة المنظمات والأفراد الداخل عملهم في اتفاقيات تعاونية مع الأمم المتحدة. وتقع المعايير في الجزء الرابع من الوثيقة والتي تطبق على جميع قوات حفظ السلام ومنهم البوليس المدني والأفراد العسكريين. وإن مخالفة الوثيقة قد يتسبب في عمل تأديبي قد يصل إلى الفصل والإيقاف والمحاكمة الجنائية، عند اللزوم.

المنظمات غير الحكومية لديها معايير تتماشى مع وثيقة الأمين العام للأمم المتحدة. (راجع [ورقة العمل ١-٣ ضمان توزيع معايير القطاع والامتثال بها](#)). وقد التزمت العديد من الحكومات بالموافقة على هذه المعايير، وإجبار المنظمات التي تحصل على معونات بالالتزام بهذه المعايير.

الخطوات الرئيسية

جميع رؤساء المنظمات مسؤولين عن تنفيذ الخطوات المشروحة أدناه، وتعاونن مجتمعة عمل العنف المبني على الجنس حسب الحاجة لحفظ التنفيذ الكامل.

١- لابد أن يوافق كافة ممثلي الأنشطة الإنسانية على الامتثال بمعايير اللوائح السلوكية، كما يجب أن يوقعوا على وثيقة تشير إلى الاتفاق والالتزام. وإن المنظمات الإنسانية مسؤولة على ضمان حصول ذلك بين العاملين في كافة المستويات.

• **أفراد الأمم المتحدة** (المحليين والإقليميين والدوليين). يجب على الأعضاء العاملين في الأمم

فيما يلي المعايير الستة في وثيقة الأمين العام:

(أ) يمثل الاستغلال والامتهان الجنسي سوء أداء خطير وجدي، لهذا يجب أن يشكل ذلك السلوك أساس للتعرض للعقاب ومنه الفصل.

(ب) الأنشطة الجنسية مع الأطفال (تحت سن الثامنة عشرة) ممنوعة بغض النظر عن عمر الأغلبية منهم أو العمر المسموح به بموجب القانون المحلي، حيث لا يعتبر الاعتقاد الخاطئ في عمر الطفل عذرًا مقبولًا.

(ج) تبادل المال أو الوظيفة أو المنتجات أو الخدمات في مجال الجنس، أو أي مظاهر أخرى للإهانة أو الاستغلال كلها ممنوعة ، وهذا يتضمن أي تبادل قائم على المنفعة.

معايير الأداء غير قابلة للنقاش وأن هناك سياسة عدم التسامح مع أولئك الذين لا ينصاعون للمعايير.

- يجب ترجمة معايير اللوائح السلوكية أو أي سياسات مراقبة أو تصاريح، إلى اللغة المحلية/ الإقليمية حتى يمكن العاملين المحليين والإقليميين من فهم كافة عناصر هذه المعايير.

المراجع الرئيسية

1. Documents pertaining to the SG's Bulletin

- Secretary-General's Bulletin on Special Measures for Protection from Sexual Exploitation and Sexual Abuse (ST/SGB/2003/13).
<http://www.peacewomen.org/un/pkwatch/discipline/SGreportsexexpApr2004.pdf>
- Terms of Reference for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse.
http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_FocalPtsTOR.pdf
- Terms of Reference for in-country Networks on Sexual Exploitation and Abuse.
http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_NetworksTOR.pdf
- Model Information Sheet for Local Communities. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_infosheet.pdf
- Model Complaints Referral Form.
<http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001187>
- Scenarios Covering Prohibited Acts.
http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SEAcasestudies.pdf
- Implementation Guidelines. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SGbulletin.pdf

2. Activities of the Inter-Agency Standing Committee Task Force on Protection from Sexual Exploitation and Abuse (this includes links to the Secretary General's Bulletin and all of the accompanying implementation tools).

<http://ochaonline.un.org/webpage.asp?Page=1423>

المتحدة، والمعينين حديثاً استلام نسخة من وثيقة الأمين العام باللغة المناسبة، حين يوقعوا على عقود التعيين وحين نشرهم في حالات الطوارئ، وتوقيع التزام خطى بالامتثال بالوثيقة.

• **المنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية.** يجب على المنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية، والمنظمات الإنسانية أن يكون لديها مجموعة من الإجراءات لتنفيذ اللوائح السلوكية المتماشية مع المعايير الستة المحددة في وثيقة الأمين العام والتي تحكم جميع العاملين والمستشارين والمهنيين.

• **وكالات التنفيذ والمستشارين:** كافة الأفراد والمنظمات التي انتسبت لاتفاقية التعاون مع الأمم المتحدة لابد وأن تحصل على نسخة من وثيقة الأمين العام، بالإضافة إلى قائمة بالأدوات تحت حرف (ج) المشروحة أدناه **للتغيف الميداني**، ويجب أن تضع هذه المنظمات مجموعة من الإجراءات متضمنة آلية استلام الشكاوى لتنفيذ معايير وثيقة الأمين العام والتي تحكم جميع العاملين ومستشارين وموظفي آخرين.

الأشخاص تحت عباءة حفظ السلام: جميع الأشخاص العاملين على حفظ السلام (رجال البوليس والقوات العسكرية) يجب أن يتسلموا نسخة من وثيقة الأمين العام عند الوصول في حالات الطوارئ في عمليات حفظ السلام باللغة المناسبة، والتوقع على التزام خطى بالامتثال بالمعايير. كما يجب أن يوقع العاملون على حفظ السلام الذين يحملون صفة «**خبير بعثة**» على الالتزام بتطبيق المعايير المحددة في الوثيقة.

٢- يجب أن يؤسس كل قطاع أنظمة لمحاسبة أعضاء المجتمع المحلي المنخرطين في الأنشطة الإنسانية (مدرسین ، موزعی أغذیة ، لجان إدارة المخيمات). يجب أن يفهم أعضاء هذه المجتمعات المحلية ويوافقوا على الامتثال بمعايير اللوائح السلوكية، وتوقيع الوثائق الالزمة وأن يتحملوا مسؤولية سلوكهم.

٣- تعريف كافة العاملين الجدد بمعايير اللوائح السلوكية من خلال جلسات التعريف والمعلومات.

- إتاحة الفرصة والوقت المناسبين لمناقشة وتوضيح النقاط غير الواضحة في المعايير والتي يمكن أن تثير العاملين. سبيل المثال، تحوف العاملين من التبليغ عن أي اشتباہ في حدوث عنف أو امتهان جنسي ، كما مدرج في القائمة رقم ٥ أعلاه. والتركيز على أن

٤-٣ وضع آلية موثوقة وسرية للتلاقي الشكاوى الوظيفة: الموارد البشرية المرحلة: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الخطوات الرئيسية

إن مجموعة عمل العنف المبني على الجنس مسؤولة عن تضمين إجراءات معينة في حال استلام والتبيغ أو الرد على التقارير والشكاوى السرية حول العنف أو الاستغلال الجنسي من العاملين وأعضاء المجتمع المحلي. يجب أن تكون هذه الإجراءات جزء من آليات التبليغ والتحويل للعنف الجنسي المشروحة في **ورقة العمل ١-١ تأسيس آليات تنسيق وتغطية الشركاء**. وتتضمن تطوير هذه الإجراءات تحديد المسؤوليات لاتخاذ الخطوات الرئيسية:

- ١- وضع إجراءات واضحة وشفافة، بما فيها متابعة الشكاوى.
- يجب وضع إجراءات واضحة وشفافة لاستلام ومتابعة الشكاوى
- حماية وصحة ورعاية الضحية هي من الأولويات في كافة الأوقات.
- الحفاظ على سرية المشتكية أو إخفاء شخصيتها في جميع الأوقات.
- يجب تقديم المشورة للمشتكيه وإعلامها حول التطور في التحقيقات وكافة الإجراءات المتخذة في هذا الشأن فيما يتعلق بالشكوى الأصلية.
- تحويل المشتكية لخدمات المساعدة. (راجع **ورقة العمل ٣-٨، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي**.)

- ٢- استخدام بروتوكولات التحقيق العادلة.
- يجب أن تتناسب كافة التحقيقات مع جنس وعمر الضحية، بالإضافة إلى معايير أخرى مشروحة في نموذج الشكاوى والتحقيق حول إجراءات التحقيق والإرشادات المتعلقة بالاستغلال الجنسي.
- يجب أن تتم التحقيقات بواسطة أخصائيين من ذوي الخبرات، ومهندسين مؤهلين في مجال الجنس المبني على العنف.
- ٣- يجب أن تتخذ إجراءات العقاب المناسبة ضد الجانيين.

الخلفية

تلزم وثيقة الأمين العام «إجراءات خاصة ل الوقاية من الاستغلال والامتنان الجنسي» كافة العاملين بالإبلاغ عن أي تحوف أو اشتباه في استغلال جنسي. كما تلزم المديرين في كافة المستويات بتطوير ومساعدة الأنظمة للحفاظ على بيئة تمنع العنف والاستغلال الجنسي ، وهذا يتطلب وضع آلية للتمكن من التبليغ عن الشكاوى بشكل سري وتحديد المسؤولين المركزيين للاستغلال الجنسي في مكاتب الأمم المتحدة.

وقد لا تحتاج بعض المنظمات الأخرى غير الحكومية (أو غير التابعة للأمم المتحدة) والتي تقدم المساعدات الإنسانية، إلى تحديد قانوني أو رسمي لمسؤولين مركزيين، أو تأسيس آلية للشكاوى السرية. وبرغم ذلك فإن جميع المنظمات الإنسانية العاملة أثناء الطوارئ لديها مسؤولية التصدي للعنف الجنسي بواسطة تطبيق معايير الأداء وسلوك العاملين. وإن تطبيق هذه المعايير يتطلب تأسيس آلية لتسليم التقارير وإجراء التحقيقات. ورغم أن المنظمات غير الحكومية ربما غير مقيدة بنفس المتطلبات التي تقييد الوكالات التابعة للأمم المتحدة لتأسيس المسؤولين المركزيين والأنظمة الخاصة الأخرى، إلا أن هذه المنظمات مسؤولة عن اتخاذ الدور والنشاط الفعال.

يجب أن تندمج الآلية السرية لاستلام التقارير عن الاستغلال الجنسي مع أنظمة التحويل والتبليغ المطورة بواسطة مجموعات عمل العنف المبني على الجنس، ويجب أن لا تؤسس كنظام موازي أو مكرر.

يمكن أن تختلف آلية الشكاوى السرية، كغيرها من أنظمة التبليغ ضد العنف، حسب المحتوى، ولكن يجب أن تتماشى جميعها مع معايير حقوق الإنسان الدولية، وأن تكون حساسة من ناحية موضوع الجنس والسن، لكل من الشخص المبلغ عن الاستغلال والضحية أو الناجين. ويجب أن تتمكن آليات الشكاوى كل من العاملين والمجتمع المحلي من التبليغ عن أي حوادث إساءة، أما لأنفسهم أو نيابة عن غيرهم.

المراجع الرئيسية

1. ToR for in-country Networks. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_NetworksTOR.pdf
2. ToR for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse.
http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_FocalPtsTOR.pdf
3. Model Information Sheet for Communities
http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_infosheet.pdf
4. Model Complaints Referral Form..
<http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001187>
5. Scenarios Covering Prohibited Acts.
http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SEAcasestudies.pdf
6. Implementation Guidelines. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SGbulletin.pdf
7. IASC Model Complaints and Investigation Procedures and Guidance Related to Sexual Abuse and Sexual Exploitation.
<http://ochaonline.un.org/webpage.asp?Site=sexex>

- ٤- تحديد المسؤولين المركزيين والبدائل أو موظف الاتصال وحماية سلام بين الموظفين العاملين على الاستغلال الجنسي.
- ٥- يجب تدريب المدراء والمسؤولين المركزيين على كيفية استلام وتوثيق والرد على شكاوى الاستغلال الجنسي.
- ٦- يجب أن تكون هناك سيدة واحدة على الأقل بين العاملين
- ٧- تعريف كافة العاملين بالشكوى وأية التبليغ عند الاشتباه بحدوث الاستغلال الجنسي، بما فيها اسم شخص الاتصال والمسؤولين المركزيين.
- ٨- تعريف المجتمع المحلي بالمعايير السلوكية وأية رفع الشكاوى.
- ٩- تعريفهم بحق الحماية ضد الاستغلال الجنسي.
- ١٠- تعريفهم بإجراءات الشكاوى وخاصة حول كيفية التقدم بالشكوى ولمن وماذا يتوقع بعد ذلك.
- ١١- تعريفهم بالمساعدات المتوافرة متضمنة الخدمات السرية.
- ١٢- دمج حفظ المعلومات مع أنظمة التوثيق لأشكال أخرى من العنف الجنسي(راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتمويل الشركاء)، ومع ذلك فقد تكون هناك حاجة لوثائق إضافية من داخل المنظمة التي يعمل بها الموظف (كملحوظات عن تحقيقات داخلية، والتقارير إلى المقر الرئيسي).
- ١٣- ضمان تنسيق إجراءات الرد على بلاغات العنف الجنسي.
- ١٤- يجب وضع وتنفيذ آلية رفع الشكاوى السرية بالتعاون مع الوكالات الأخرى ومجموعة عمل العنف المبني على الجنس (راجع ورقة العمل ١-١) لتقاضي الخلط والتكرار، ومن أجل تسهيل العملية على الضحية.
- ١٥- من المهم أن تعمل المنظمات سوية في استلام الشكاوى والتحقيق فيها . ويجب الملاحظة أن الضحية قد لا ترغب أو أنها غير قادرة على الاتصال بالمنظمة المعين بها الموظف، حيث أن خيارهما الوحيد في التبليغ عن هذا الاعتداء ربما يكون عن طريق منظمة أخرى تعمل في المنطقة.

ورقة العمل

٤-٤ تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي الوظيفة: الموارد البشرية المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

والتقارير غير المتضمنة في التحقيق أو عملية التأديب. حيث يجب أن تبقى هذه المعلومات سرية لحماية الضحية والشهود والشخص الجاني.

٤- تطوير وتنسيق ومراقبة وتدريب وزيادة الحس وحملات تعريف المجتمع المحلي بالاشتراك مع الآخرين. (راجع ورقة العمل ١-١٠، **تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة**.)

٥- تقديم تقرير للمركز الرئيسي حول سبل التصدي وأحسن الممارسات.

٦- إجراء عمليات مراجعة مشتركة بين الوكالات لمتابعة النجاحات والتحديات في تنفيذ وثيقة الأمين العام.

٧- تأمين توافر وتوزيع منشورات اللجنة القائمة بين الوكالات على المنظمات في المنطقة.

الخلفية

تضمن شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي ممثلين من وكالات الأمم المتحدة في البلد المعنية ومنهم إدارات عمليات حفظ السلام المختلفة، بالإضافة إلى ممثلين من منظمة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية التابعة للأمم المتحدة. وتتبع هذه الشبكة في كافة الأوقات الإجراءات والقواعد المحددة في الإتفاقيات المرجعية والتي تتطلب إجراء لقاءات منتظمة وسرية وتحويلات للمنسق الإنساني/المنسق المقيم حول بعض المواضيع الخاصة، وعقد اجتماعات ثنائية في حال تسلم أحد المنظمات شکوى رسمية عن أعمال يزعم بأن عاملين في منظمة أخرى أرتكبواها.

الخطوات الرئيسية

تعمل شبكة المسؤولين المركزيين تحت إشراف المنسق المقيم أو منسق المساعدات الإنسانية إن كان ذلك مناسباً. وعمل الشبكة مسروق في الإتفاقيات المرجعية لشبكات الاستغلال الجنسي داخل البلد.

١- المشاركة في مجموعات عمل العنف المبني على الجنس.
٠ دمج آلية رفع التقارير عن الاستغلال الجنسي مع الأنظمة لمنع والتصدي لجميع أنواع العنف الجنسي.
٠ المشاركة في أنشطة التوثيق والمراقبة وتقدير النشاطات.

٢- تأسيس اجتماعات دورية لشبكة المسؤولين المركزيين على الأقل مرة كل شهرين.
٠ مقاسمة المعلومات عن الدروس وأحسن الممارسات.
٠ لا يجب أبداً مقاسمة المعلومات عن القضايا التي من الممكن أن تتعارض مع سرية الشكاوى.
٠ تسييس الأنشطة لمنع والتصدي للاستغلال الجنسي.
٠ تقديم المساعدة للمسؤولين المركزيين والبدائل
٣- لا يجب أن يتحدث المشاركون في الشبكات (المؤولين المركزيين) أبداً في تفاصيل القضايا

المراجع الرئيسية

1. ToR for in-country Networks. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_NetworksTOR.pdf

2. ToR for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GB_V_nairobi/COC_FocalPtsTOR.pdf

3. Model Information Sheet for Communities http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GB_V_nairobi/COC_infosheet.pdf

4. Model Complaints Referral Form.. <http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=00001187>

5. Scenarios Covering Prohibited Acts. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GB_V_nairobi/COC_SEAcasestudies.pdf

6. Implementation Guidelines. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_S_Gbulletin.pdf

٥- المياه والصرف الصحي

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

١-٥ تطبيق برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي

الوظيفة: المياه والصرف الصحي

المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

٢- تحديد مخاطر الحماية والأمن للنساء والفتيات المتعلقة بـأنظمة المياه والصرف الصحي لضمان الموقع والتصميم وبرامج الصيانة التي تزيد من درجات الحماية والأمن للنساء والبنات.

- المشاركة في التحليل الوضعي المنسق، لجمع المعلومات المرتبطة عن المجتمع المحلي والموقف المرتبط بالعنف الجنسي.
- يجب تركيز الانتباه على احتياجات المجموعات الضعفية من النساء والبنات، ومنهن النساء دون الرجال على رأس عائلتهم، المراهقات، والفتيات المتروكبات لوحدهن الخ.

٣- نقل النساء والرجال للمشاركة في الموقع والتصميم وصيانة منشآت المياه والصرف الصحي.

- عدم زيادة العبء على السيدات.
- التأكد من مشاركة كافة المستخدمين وخاصة النساء والبنات في تعريف مشاكل ممارسات وشروط البقاء، والتتأكد أيضاً من مشاركتهن مسؤولية تقليل هذه المخاطر.
- إنشاء لجان للمياه والصرف الصحي تحوي ٥٠٪ من النساء. هذه اللجان تكون مسؤولة عن الحفاظ على منشآت المياه والصرف الصحي.

٤- تحديد أماكن نقاط المياه بحيث تكون سهلة للوصول إليها، وأمنة للجميع، وتركيز الاهتمام الخاص على النساء والأطفال.

- مناقشة أماكن مضخات المياه مع كافة أعضاء المجتمع المحلي.
- على سبيل الإرشاد، لا يسمح بأكثر من ٥٠٠ متر مكعب من المياه لكل عائلة.

٤- تصميم وتبني مضخات يدوية وحاويات لنقل المياه لاستخدامها بواسطة النساء والبنات.

٥- في الأوضاع حيث توزع المياه على شكل حصص أو أن الضغط يكون في وقت معين، يجب تخطيط هذا بالتشاور مع كافة المستخدمين وخاصة النساء.

الخلفية

إن الحفاظ على مياه الشرب الصالحة والصرف الصحي المناسب بما عنصران هامان لتجاوز جميع مراحل الطوارئ. ففي العديد من حالات الطوارئ، يتغوف الناس من الإصابة بالأمراض أو الموت عن طريق الأمراض المنقولة من خلال الماء. وإن النساء والأطفال بشكل خاص أكثر عرضة للمخاطر، حيث أنهم يمثلون النسبة الأكبر من ترتيب القراء ويمثلون الأقلية في مناطق التشرد. وفي العديد من الثقافات يكون لدى الرجال الأولوية في توزيع الغذاء المحدد ومياه الشرب.

وعند استخدام منشآت عمومية للحصول على مياه الشرب، تكون النساء والفتيات أكثر عرضة للعنف. لقليل هذه المخاطر، فإنه من المهم، الحث على مشاركة النساء في برامج توريد المياه والصرف الصحي، وخاصة في اختيار الموقع والبناء والحفاظ على المنشآت. ويجب أن يعتمد تصميم أنظمة المياه والصرف الصحي، ومنها نشر المعلومات، على تفهم المجتمع المحلي ومنها بيانات التصنيف الجنسي، تحليل الجنس، الاعتبارات الأمنية. ومعايير الحماية والأمن مثل الإضاءة والجولات الأمنية لابد وأن تكمل بشكل تقني لائق.

الخطوات الرئيسية

الخطوات التالية تتطبق على قطاع المياه والصرف الصحي، أي المنظمات القائمة على تنفيذ برامج المياه والصرف الصحي. يحدد قطاع المياه والصرف الصحي المسؤول المركزي والذي يشارك بصفة دائمة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس ويرفع تقاريره لها عن إنجاز القطاع للخطوات الأساسية. ويشارك المسؤولين المركزين لقطاع المياه والصرف الصحي في الوظائف المتعددة بواسطة وكالات تسييق مجموعة عمل العنف المبني على الجنس والمجموعات المهنية، كما موضح في ورقة العمل حول التسييق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتحاطب.

- استخدام المعلومات والمواد الدعائية لضمان قبولها وسهولة الحصول عليها لكافة المجموعات (مثال ، السيدات ، الأعضاء الأميين من السكان).
- استخدام المواد والوسائل التي تسمح للمجموعات بالتطبيط ومراقبة تحسين سبل العيش. على سبيل الإرشاد في سيناريو المخيم، لابد من تواجد اثنان سيدة ورجل، لكل ١٠٠٠ عضو من التعداد، ليقوموا بالتحفيز على النظافة وتحريك المجتمع المحلي.
- ١- الحفاظ على الوعي بإشراك النساء والرجال في أنشطة الحث على النظافة وضمان استمرار التوازن الجنسي في اللجان وبين مروجي النظافة.
- التأكيد من عدم زيادة العبء على المرأة مع مسؤوليتها تجاه أنشطة الحفاظ على النظافة وإدارة منشآت المياه والصرف الصحي.
- التأكيد من اشتراك النساء والرجال بشكل متساوي في التأثير على أنشطة النظافة، وأن كافة المنافع والمكافآت تصرف بالتساوي بين الرجال والنساء.
- تحديد الأوقات المناسبة والأمنة للنساء والآخرين المسؤولين عن جمع المياه.
- تعريف جميع العاملين حول متى وأين ستكون المياه متوفرة.
- ٦- تصميم منشآت الاستحمام والاغتسال العمومية بالتشاور مع النساء والبنات لتأمين خصوصية كافة المستخدمين والحفاظ على كبرياتهم.
- تحديد عدد مواقع وتصميم وحماية وملائمة المنشآت بالتشاور مع المستخدمين وخاصة النساء والبنات في سن المراهقة، (متضمنة المنشآت الخاصة بالنساء والرجال، والتي يجب أن تكون قريبة من بعضها أو منفصلة).
- يجب أن تميز المنشآت بالمركزية وسهولة الوصول إليها لكي تساهم في حماية المستخدمين.
- منشآت الاغتسال يجب أن تكون لها أبواب ذات أقفال من الداخل.

المراجع الرئيسية

1. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. The Sphere Project, Geneva 2004.. Sphere, 2004. www.sph ereproject.org
2. Toolkit on gender in water and sanitation. World Bank.
[http://www.re liefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/LHO_N-5TVFSP/\\$FILE/WorldBank_gender_1998.pdf?OpenElement](http://www.re liefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/LHO_N-5TVFSP/$FILE/WorldBank_gender_1998.pdf?OpenElement)
3. Gender in water and sanitation checklist. Asian Development Bank (ADB). www.adb.org/gender
4. Gender and Water Alliance. <http://www.genderandwater.org/>
5. Gender guidelines for water supply and sanitation. AusAID. http://www.ausaid.gov.au/publications/pdf/gender_guidelines_water.pdf

- ٧- تصميم دورات المياه بالتشاور مع النساء والبنات لتحقيق أقصى درجات الحماية والخصوصية .
- الأخذ بعين الاعتبار المراجع والعادات الثقافية في تحديد نوعية دورات المياه المبنية.
- استخدام البيانات الشاملة عن الجنس، لوضع نسبة مقصورات النساء الصغيرة مقابل الرجال. عادة هي ١:٣ .
- وضع أقفال على أبواب دورات المياه من الداخل.
- موقع دورات المياه، يجب أن يؤكّد شعور النساء والبنات بالاستخدام الآمن لها.
- دورات المياه العمومية يجب ان توفر فيها الإضاءة او تزويد العائلات بكشافات ضوئية يدوية.
- ٨- توزيع مواد مناسبة لامتصاص النساء والبنات في سن الطمث.
- ٩- تعريف النساء والرجال بكيفية الحفاظ والاستخدام الأمثل لتسهيلات المياه والصرف الصحي.
- التعريف الكامل للنساء والرجال حول كيفية إصلاح المنشآت ومن أين يمكن الحصول على قطع الغيار.
- تحديد أوقات للمحاضرات التعريفية بالتشاور مع المستخدمين وخاصة النساء حتى لا يحدث خلط في مسؤولياتهم.

٦- تأمين الأطعمة والأغذية

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من الممنوع والتصدي

١-٦ تطبيق برامج آمنة للأطعمة والأغذية

ورقة العمل

١-٦ تنفيذ برامج آمنة للأطعمة والأغذية الوظيفة: تأمين الأطعمة والأغذية المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

١- جمع البيانات الجنسية غير المكتملة لخطيط وتقدير استراتيجيات تأمين الطعام والأغذية.

٢- إدخال استراتيجيات للتصدي للعنف الجنسي في برامج الطعام والأغذية في كافة المراحل لدوره حياة المشروع (متضمنة التصميم والتنفيذ والمراقبة والمتابعة)، مع تركيز الاهتمام الخاص بالمجموعات في المجتمع المحلي والتي تكون أكثر عرضة للعنف الجنسي.
• توجيه المساعدات الغذائية للنساء والأطفال على رأس المنزل. حيث أن النساء والأطفال بلا عائل يكونون أكثر عرضة للعنصرية والعنف. وفي وقت نقص الغذاء يكون النساء والأطفال في أعلى مخاطر لسوء التغذية. كما أن تسجيل البطاقة الحصصية للمنزل تحت أسم المرأة بدلاً من أسم الرجل يساعد على ضمان أن المرأة لها التصرف الأكبر في الغذاء والذي يستهلك فعلياً.

• تركيز الاهتمام الخاص على السيدات الحوامل والمرضعات، مع مراعاة احتياجاتهم المتزايدة من الأغذية.

• أما بالنسبة للعائلات متعددة الزوجات، فلابد من إصدار بطاقات تموين منفصلة لكل زوجة على حدة وعائلتها. غالباً، سوف يتم اعتبار الزوج فرد في إحدى الزوجات. هذا ومن الشائع أن العديد من الرجال متعدد الزوجات علاوة على زوجاتهم يؤمّنون بأن للزوج حق في وجبات من كل زوجة. يجب وبحرص النظر في كيفية تخصيص حصة الزوج من الطعام وإعطاء المعلومات الواضحة عن كافة أفراد العائلة.

٣- إقحام المرأة في عملية تنفيذ استراتيجيات تأمين الطعام والأغذية. وتأسيس اتصال متكرر ومستمر مع النساء من أجل تفهم الموضوع المفروض مناقشته وحله. على النساء المشاركة في:

- عملية تحديد وتقدير الهدف، وخاصة فيما يتعلق بتعريف الأشخاص الأكثر ضعفاً.
- مناقشات حول الترغيب ومناسبة حاويات الأطعمة المرتقبة.

الخلفية

تعرض السيدات والبنات إلى مجموعة من المخاطر مختلفة عن الرجال والأولاد في حالات الطوارئ. تتطلب الاستراتيجيات الفعالة لتأمين الأطعمة والأغذية تفهمها لأبعاد عنصر الجنس في الأزمات حتى يمكن تحديد وتقدير احتياجات الإغاثة بحسب الجنس. (راجع ورقة العمل ١-٢، أداء تحليل وضعی منسق سريع). وتعتبر مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات التي تتعلق بكيفية تنفيذ أحسن البرامج الخاصة بتأمين الأطعمة والأغذية هامة جداً في تقليل المخاطر التي تتعرض لها النساء والبنات في مواقف الطوارئ. يتطلب التصدي للعنف الجنسي تطبيق المبادئ التالية في خطط وتوزيع الأطعمة:
• من حق المجتمع المحلي التمتع بمنافع المساعدات الغذائية.
• لابد من تواجد مشاركة فعالة للمجتمع.
• لابد وأن تتمتع كافة الأنشطة بالشفافية والافتتاح والوضوح للجميع.
• لابد وأن تسهل لكل العناصر الحصول على المساعدات الغذائية.
• لابد وأن تؤمن لكل العناصر الحماية ضد العنف وسوء المعاملة.

الخطوات الرئيسية

تطبق الخطوات التالية على قطاع تأمين الأطعمة والأغذية، أي المنظمات التي تقوم بتنفيذ برامج توزيع الأطعمة والأغذية. يقوم قطاع تأمين الأطعمة والأغذية بتحديد المسؤول المركزي الذي يشارك بصورة منتظمة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويعرف تقاريره لها عن إنجازات القطاع للخطوات الرئيسية.

تشترك النقاط الرئيسية لقطاع تأمين الطعام والأغذية في مهام متعددة للقطاعات تقودها الوكالات المنسقة ومجموعات عمل العنف المبني على الجنس، المشروحة في ورقة العمل الخاصة بالتنسيق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتحاطب.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- اختيار الوقت المناسب للتوزيع يتاسب مع أنشطة النساء واحتياجاتهن، للسماح لمجموعات المنظمة السفر سوياً من وإلى نقاط التوزيع.
- توزيع الطعام خلال النهار. وإتاحة الوقت الكافي للنساء للعودة لمنازلهن في أثناء ساعات النهار.
- توفير المعلومات الكافية والصحيحة عن الوسائل المتعددة للتوزيع لضمان التواصل مع كل فرد، وخاصة النساء والبنات. تبليغ المجتمع المحلي بما يلي:
 - حجم وتكون الحصص المخصصة لكل منزل.
 - تحديد اختيارات المنفعة.
 - أماكن ووقت التوزيع.
 - حقيقة أنهم ليسوا بحاجة للقيام بالخدمات أو تبادل المعروف للحصول على هذه الحصص.
 - توفير القنوات المشروعة للإبلاغ عن حالات سوء المعاملة المرتبطة بتوزيع الغذاء.
- تقليل المخاطر الأمنية أثناء توزيع الغذاء. خلق «أماكن آمنة» للنساء عند نقاط التوزيع.
- يتعين على الرجال داخل المجتمعات المحلية المنتفعه حماية النساء والتأكد من تأمين الطرق للنساء من مواقع التوزيع إلى منازلهم.
- ضمان التوازن والمساواة بين الجنسين بين الأشخاص القائمين على التوزيع.
- عند الضرورة، يمكن الفصل بين النساء والرجال المسلمين للحصص، أما بالتوزيع على الرجال والنساء في أوقات مختلفة، أو عن طريق إنشاء فواصل بينهم أثناء التوزيع.
- التأكد من أن فريق توزيع الطعام وكافة العاملين في وكالات التنفيذ تم تبلغهم بالأداء الأمثل لتقادي سوء المعاملة الجنسية والتبيّغ الأساسي. (راجع [ورقة العمل رقم ٤-٣، وضع آلية موثوقة وسريعة لتلقي الشكاوى](#)).
- خلق جداول «طرق آمنة» للأطفال.
- بدء وإنتهاء توزيع الغذاء أثناء ساعات النهار.
- مراعاة وضع سيدتين للحراسة لمراقبة التحميل والتسجيل والتوزيع وما بعد توزيع للغذاء. تلك السيدات يمكن لها أن تشير إلى النقاط الأمنية الأساسية. (راجع الخطوة الرئيسية رقم ٦ أدناه) حال وجود مشاكل.
- قرارات حول أماكن وتوقيت توزيع الطعام، متضمنة حصص التوزيع العامة وموارد الأغذية.
- الإحاطة بمتطلبات الطهي والأدوات الإضافية وإمكانية توافرها في المجتمع المحلي، والاستراتيجيات في تأمين الحصول على العناصر غير الغذائية (مثلاً، جمع المواد الخشبية القابلة للاشتغال والتي يمكن أن يجعلهم أكثر عرضة للمخاطر وهذا أن تتطلب الأمر سفرهم بعيد خارج المخيم). (راجع [ورقة العمل رقم ٧-٣، تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود، وورقة العمل رقم ١-٥، تنفيذ برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي](#)).
- تقوية سيطرة النساء على الغذاء في توزيع الطعام عن طريق جعل المرأة على رأس المستحقين في المنزل.
- إصدار بطاقات الحصص التموينية باسم المرأة.
- تشجيع المرأة على تحصيل الطعام من أماكن التوزيع.
- إعطاء المرأة الحق في تخصيص شخص ينوب عنها في تحصيل الحصص التموينية.
- إجراء التوزيع مرتين على الأقل في الشهر لتقليل كمية الطعام الذي يحتاج إلى نقل لأماكن التوزيع.
- تخصيص تمويل في ميزانية المشروع لتقديم المساعدة في نقل أفراد المجتمع المحلي الغير قادرین على حمل الحصص التموينية من نقاط التوزيع.
- تضمين النساء في عملية اختيار أماكن نقاط التوزيع. يجبأخذ في الاعتبار التالي:
 - المسافة من نقاط التوزيع إلى المنازل لابد وألا تكون أكبر من المسافة إلى أقرب مصدر للماء والخشب.
 - الطرق من وإلى نقاط التوزيع لابد وأن تكون محددة بوضوح وسهلة الدخول ومتكررة الاستخدام بواسطة أعضاء آخرين في المجتمع المحلي.
 - لابد من تحاشي الأماكن القرية والتي يتواجد بها عدد كبير من الرجال، وخاصة الأماكن المتصر بها تداول الخمور أو حيثما يتواجد أشخاص مسلحين.
- تأسيس لجان لتوزيع الغذاء قائمة على التوازن الجنسي والتي تسمح للمشاركة المتساوية وذات المعنى للمرأة. لابد وأن يوجه الانتباه إلى العناصر التالية:
 - التأكد من توزيع الغذاء بواسطة فريق عمل قائم على الجنسين. توفير عبوات سهلة في الحمل ويمكن إعادة استخدامها في الأنشطة المنزلية الأخرى.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

٩- مراقبة الأمن والاكتشاف المبكر لسوء المعاملة في نقاط التوزيع وأثناء المغادرة للطرق.

٠. التأكد من تواجد نساء من العاملين من الوكالة القائمة بالتنفيذ حاضرين أثناء توزيع الغذاء.

٠. وضع خطة أمنية قائمة على عناصر المجتمع المحلي لمواقع توزيع الغذاء وطرق المغادرة (راجع ورقة العمل

١٣، مراقبة الأمن وتعريف إستراتيجية الحماية،

ورقة العمل ٢-٣، توفير الأمن وفقاً للحاجات)

بالتعاون مع المجتمع المحلي.

٠. تحديد مسؤول مركزي للأمن في كل موقع من مواقع التوزيع.

٠. مراقبة الأمن أثناء مغادرة الطرق والتأكد من عدم تعرض النساء لمخاطر متزايدة من العنف أثناء تسلم الغذاء.

المراجع الرئيسية

1. International Committee of the Red Cross.

Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict. 2001 – Part 1.5 – Food and Essential Household Items.

[http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF!Open)

2. *Gender Approaches in Conflict and Post-conflict Situations. Guidelines.* United Nations Development Programme. January 2003. Chapter 2.3 Protection Against Sexual Violence.

[http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF?Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF?Open)

3. United Nations World Food Programme. Gender Policy 2003-2007.

<http://www.wfp.org/eb/docs/2002/wfp010654-4.pdf>

٧- المأوى وتحطيط الموقع والعناصر غير الغذائية

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ١ تتنفيذ تحطيط موقع آمن وبرامج المأوى
- ٢ ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي
- ٣ تتنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود
- ٤ توفير مواد النظافة للنساء والبنات

تنفيذ تخطيط موقع آمن وبرامج المأوى

الوظيفة: المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

حصولهم على المساعدة من المنظمات المسئولة على إنشاء وإقامة المأوى.

- ٢- اختيار الموقع التي تسمح بمساحة صالحة لإيواء السكان دون زيادة مخاطر الأمن والحماية. يجب الأخذ في الاعتبار العوامل التالية عند اختيار الموقع:
 - البعض عن الحدود (لتقليل مخاطر هجمات عبر الحدود) والمناطق الأخرى عالية المخاطر، بما فيها البيئة المحلية.
 - إبعاد أماكن جمع الوقود والأنشطة الأخرى التي ترتبط بالتحرك خارج المناطق المخصصة في الموقع. (راجع ورقة العمل ٣-٧، تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود.)

- ٣- تأسيس لجنة للمأوى على أساس المشاركة والمراقبة المتساوية بين الرجال والنساء، ولضمان مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات واستيفاء احتياجاتها.
 - تسهيل المشاركة لكلا من النساء والرجال بمراجعة مسؤولياتهم الأخرى (مثلاً رعاية الطفل) ومساندة آلية المجتمع المحلي لمواجهة التحديات التي تقف أمام مشاركة متساوية للمرأة.
 - مد كل من النساء والرجال بنفس المنافع في عملهم في الإنماء، مثلاً أن كان العمل مدفوع الأجر، لضمان من أن عملهم مدفوع الأجر.
- ٤- تخطيط الإطار الخارجي للموقع بالتعاون مع لجنة المأوى الأهلي والمشاركة في منع والتصدي للعنف المبني على الجنس.
- تخطيط موقع أماكن الإيواء لتتشييط الشعور بالتأخي في المجتمع المحلي وتعزيز الحماية القائمة على المجتمع المحلي مع المحافظة على خصوصية العائلة.
- توفير منطقة للأطفال للعب بما يسمح لأفراد عائلتهم من رؤيتهم من المأوى، لتقادي لعب الأطفال في المناطق الخطرة.
- التخطيط المتأني لمراافق المياه والصرف الصحي. (راجع ورقة العمل ١-٥، تنفيذ برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي.)
- وضع ترتيبات الإضاءة في المناطق الآهلة والإضاءة للاستخدام الشخصي. (راجع ورقة العمل ١-٣، مراقبة الأمان وتعريف إستراتيجية الحماية، وورقة

الخلفية

من الممكن التصدي للعديد من قضايا العنف الجنسي إن كان هناك تخطيط آمن للموقع حيث توجد التجمعات السكانية، وإذا كانت المأوى آمنة وتستوفي الموصفات العالمية المتفق عليها. أن اختيار أماكن الإيواء بشكل صحيح وآمن يقوي من الحماية بمعناها المادي، كما يوحد الحماية مع احتياجاتبقاء الأساسية للسيدات والبنات والأولاد والرجال. لابد من وجود تعاون قوي بين المنظمات والمشاركة الفعالة للمجتمعات، خاصة للنساء، لضمان الترتيبات الخاصة بمأوى يتمتع بالأمن والتاسب مع الأجناس في حالة الطوارئ. على المنظمات العاملة على توفير المأوى أن تقوم بالإحاطة والمراقبة ومنع والتصدي للعنف المبني على الجنس.

الخطوات الرئيسية

الخطوات التالية تطبق في قطاع المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية، أي المنظمات التي تنفذ برامج تخطيط الموقع والمأوى. يحدد هذا القطاع مسئول مركزي يشارك دائمًا في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس وكما يساعد في رفع التقارير حول إنجازات القطاع في الخطوات الرئيسية. وتقوم النقاط الرئيسية بالمشاركة في انتقاء الوظائف المتبقية بواسطة مجموعات العمل والوكالات العاملة على التصدي للعنف المبني على الجنس، كما هو موضح في ورقة عمل التقييم والمراقبة والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتحاطب.

- ١- تأسيس أنظمة تعاون وشراكة معلوماتية بين المنظمات التي تسجل الوافدين الجدد ومنظمات تخطيط الموقع / المأوى.
- المشاركة في التحليل الموضعي السريع المنسق (راجع ورقة العمل ١-٢، أداء تحليل وضعی منسق سريع) واستخدام هذه المعلومات في برامج تخطيط الموقع وتأمين المأوى.
- خلال التسجيل، تحديد الأفراد المحتاجين للمساعدة في الحصول على مأوى (مثلاً الأكثر عرضة للعنف الجنسي، نساء دون أزواج على رأس عائلتهم)، ضمان

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- التأكد من أن أماكن الإيواء الفردية لا تشكل خطورة على أنها. على سبيل المثال، المكان المنفصل للنساء العازبات دون الرجال يمكن أن يزيد من امنها في بعض الحالات وأن كان في بعض الحالات الأخرى يعرضهن لأذى أكبر. يجب تقييم المخاطر بحسب كل حالة.
- (راجع ورقة العمل ١-٢، أنشطة التقييم والمراقبة.)
- تأسيس أنظمة واضحة وشفافة لمكان المأوى. توزيع أي مواد إيوائية ومعايير التأهل للحصول على مساعدة المأوى.
- توفير المواد الضرورية لبناء المأوى غير المتوفرة بسهولة في البيئة.
- عدم اعتماد النساء والبنات على الرجال في بناء المأوى لأن هذا يتسبب في الاستفهام الجنسي، لقهر النساء لتبادل الجنس في مقابل المأوى.
- إجراء المشاورات بصورة مستمرة مع النساء والبنات والمجموعات من ذوات الحاجات الخاصة حول المواضيع الخاصة بالمأوى لضمان اكتشاف وحل المخاوف الأمنية مبكراً.

المراجع الرئيسية

1. *Handbook for Emergencies*. UNHCR, 1999. Pp. 210, 226, 135-147, 100-106. http://www.the-ecentre.net/resources/e_library/doc/han_Em.pdf
2. *Minimum standards in shelter, settlement and non-food items*, Sphere Handbook, 2004 Revised Edition Pg. 207-229. <http://www.sphereproject.org/>
3. *Guidelines on the Protection of Refugee Women*. UNHCR, 1991. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/partners/opendoc.pdf?tbl=PART-NERS&id=3b9cc1c14h>
4. *Refugee Children: Guidelines on Protection and Care*. UNHCR, 2002. Pg. 54. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/open-doc.pdf?tbl=PROTECTION&id=3b84c6c67>
5. *UN-Habitat Gender Policy*. www.unchs.org/unchs
6. *A Safe Space Created By and For Women: Sexual and Gender-Based Violence Programme Report*. IRC Tanzania, 1998.

- العمل رقم ٢-٣، *توفير الأمان وفقاً للحاجات*). على سبيل المثال، قد تكون دورات المياه أماكن مخصصة للإضاءة، والمشاعل للعائلات كخيار ممكّن للاستعمال الشخصي. شارك النساء والرجال والأولاد والبنات في التخطيط لنظام الإضاءة وصيانته.
- ٥- تخصيص مساحة للمراكز الاجتماعية، أماكن آمنة للنساء/البنات، مناطق مخصصة للأطفال، مدخل سري للرعاية من العنف الجنسي في المراكز الصحية، والخدمات والتسهيلات الأخرى لمنع والتصدى للعنف الجنسي والذي يسمح بالتدخل المادي والخصوصية والسرية. (راجع ورقة العمل ١-٨، *ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية*، وورقة العمل ٣-٨، *توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي*.)
- التشاور مع النساء في المجتمع المحلي لتصميم مركز النساء والتسهيلات الأخرى للمجتمعات والخدمات الاستشارية وتدريب المهارات والأنشطة الأخرى التي تستهدف النساء والبنات مع الهدف لتقليل تعرضهم للعنف الجنسي ومدهم بالعون الباثولوجي للناجين والضحايا. في معظم الواقع، يعتبر مركز النساء بمثابة مكان الترفيه والعناية الصحية والتوعية من العنف الجنسي والخدمات الاستشارية.
- تخصيص أماكن للأطفال حيث يمكن أن يتلاقوا ويتقاسموا الخبرات والاهتمامات مع العاملين وبعضاهم البعض.
- تحريك النساء والبنات للمشاركة في إدارة الأماكن والأنشطة.
- ٦- تصميم أماكن الإيواء الجماعية بأقصى درجات الأمان للتصدي للعنف الجنسي. وإن تم استخدامها حتى بشكل مؤقت في بداية فترة الطوارئ، يجب:
 - توفير مواد صالحة للفصل بين العائلات.
 - تسكين النساء العازبات دون الرجال العازبين في مساكن عمومية منفصلة.
 - حث النساء على التواصل المستمر للتأكد من أن احتياجاتهم واهتماماتهم الأمنية قد تم استيفائهما.
 - التفتیش المستمر لأماكن الإيواء الجماعية لمراقبة الأمان والحماية.
- ٧- تصميم أماكن الإيواء بأقصى درجات الحماية والتصدي للعنف الجنسي.

٥-٧ ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي الوظيفة: المأوى وتحطيط الموقف والعنابر غير الغذائية المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

للتصريف السريع للوصول إلى أقصى درجات الأمان والحماية.

الخطوات الرئيسية

تطبق الخطوات التالية، على الأقل، على قطاعات تحطيط الموقف والمأوى. ويتعين على مجموعة عمل العنف المبني على الجنس التأكد من أن هذه الخطوات يتم اتباعها، وأنه يتم تسييقها مع القطاعات الأخرى. كما يتوجب عليها أيضاً أيضاً مناقشة تقارير الانجاز المحقق خلال اجتماعات مجموعة عمل العنف المبني على الجنس.

١- عند مساعدة أحد الضحايا الناجين من العنف الجنسي، يجب على كافة العاملين مناقشة موضوعات الحماية والأمن والتأكد بأنه ليس هناك أي خطر حال وأن لدى الناجية خطة أمنية واقعية. حيث أنه إذا خافت الناجية على أنها آمنة، ولا يوجد لديها خطة واقعية لتأمين الحماية، فلا بد من توجيهها - بموافقتها ورضاحتها - نحو النظام من أجل توفير مأوى آمن.

٢- تحريك المجتمع المحلي لتأسيس نظام يمكن الضحايا الناجين من العنف الجنسي الالتجاء إلى مأوى آمن في حال هناك خطر من عودتهم إلى أماكن إقامتهم. ويتعين العمل مع النساء في المجتمع المحلي لتكوين مجموعات عمل (راجع [ورقة العمل ٣-٨، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي](#)) و/أو تشاور مع القادة ومجموعات الرجال والمجموعات النسائية. هذا قد يتطلب الإقامة مع بعض أعضاء العائلة أو قائد المجتمع المحلي أو الانتقال إلى موقع أو مأوى جديد (مبني سابقاً وحالياً).

٣- في حال عدم توافر حلول البقاء مع الأهل، لا يوجد أي خيار آخر غير اللجوء إلى المأوى قصير الأجل والآمن. و«أماكن الإيواء الآمنة» يجب أن تظل الخيار الأخير لأنه يصعب إدارتها وخاصة في المراحل الأولى من حالات الطوارئ الإنسانية. وفي حال عدم توافر الحلول الجماعية، يجب تضمين الاعتبارات التالية أثناء التشاور

الخلفية

يشمل الحد الأدنى من التصدى للعنف الجنسي ضمان حماية وأمن الناجين والضحايا. وربما تعاني النساء والفتيات، وهؤلاء الذين يساعدوهن، من التحرش والتهديد ليس فقط من الجناة ولكن أيضاً من العائلات والأصدقاء وأعضاء المجتمع المحلي الآخرين. فعلى كافة العاملين الأخذ بعين الاعتبار أن معظم المجتمعات المحلية تلقي باللوم على الضحايا والضحايا الناجين والذين يعانون من التطرف الاجتماعي، إذا كان المجتمع المحلي علم بوقوع حادثة العنف الجنسي. ويمكن أن يكون التحرش بشكل خاص خطير ومثير للخوف في حالة الناجية المحتاجة للمساعدة (على سبيل المثال البوج لشخص ما عن العنف الجنسي) أو التي ستجأ إلى الشرطة والقضاء خلافاً لرغبات العائلة و/أو المجتمع المحلي.

تتضمن حماية وأمن الناجية الاعتبارات النفسية بغض النظر عن تواجد أو غياب التهديدات لأمنها الجنسي. تعتبر المبادئ الأساسية للسرية والخصوصية واحترام رغبات الضحايا الناجين المفتاح في تنظيم عمل المأوى الذي يستهدف الضحايا الناجين.

لابد من إعطاء الحلول المبنية من المجتمع المحلي الأولوية في الاعتبار. حيث يقوم أفراد من أقارب العائلات أو نساء آخريات أو قادة في المجتمع المحلي والقادرين على التعاطف وتقديم المساعدة للضحايا الناجين، والذين يستطيعون توفير مساكن آمنة. مثل هذه الترتيبات قد تنجح ولكن تتطلب تحريك الجهود الفعالة وخطط متناسبة من الحماية والأمن لهؤلاء الأشخاص المستقلين الذين يوفرون المأوى. ويجب أن تتحرك مجموعات النساء والرجال لتتشييط انتباهم وأدائهم ومساندتهم في هذه المواقف الصعبة.

في بعض الحالات، الاختيار الوحيد الواقعي للتأكد من حماية الناجين هو توفير وإقامة المأوى بشكل منفصل، ومؤقتة أو لمدة أطول إما في الموقع أو في مكان منفصل، أن تطلب الحاجة. لابد من تواجد معايير واضحة وأنظمة

المراجع الرئيسية

1. *Sexual and Gender-Based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced persons. Guidelines for Prevention and Response.* UNHCR, 2003.
http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
2. *Guidelines on the Protection of Refugee Women.* UNHCR, Geneva, 1991. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/partners/opendoc.pdf?tbl=PART-NERS&id=3b9cc1c14h>
3. *Refugee Children: Guidelines on Protection and Care,* pg. 54. UNHCR, 2002.
<http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/open-doc.pdf?tbl=PROTECTION&id=3b84c6c67>
4. *UN-Habitat Gender Policy.* <http://www.unhabitat.org/pubs/genderpolicy/>

- مع المجتمع المحلي وخاصة النساء والفتيات قبل تأسيس «أماكن الإيواء الآمنة».
- تأسيس أنظمة توجيه وتحويل سرية.
 - التخطيط لحماية وتأمين العائلة والفرد والعاملين الذين يعملون على توفير وإدارة حماية المأوى.
 - تطوير ضوابط وقواعد واضحة لإدارة أمن المأوى لمنع سوء الاستخدام والمشاكل الأمنية. وفي حال وصول الناجية، يجب تطوير خطط لترتيبات طويلة الأجل. وإن وضع ضوابط لحدود الإقامة في أماكن الإيواء تساعد على تقادي الوضع الذي ربما تضرر فيه الضحية أو الناجية للمكوث في المأوى لفترة غير معلومة. وإن كان هناك إمكانية، يجب التكتم على أماكن وجود الناجية لتقادي أي خلل أمني.
 - التسويق مع كافة عناصر التصدي للعنف الجنسي، خاصة الخدمات النفسية والعاملين على الأمان والحماية.
 - الاتصال مع إدارة المخيمات ومنظمات الإيواء في الموقع للعمل على تحويل الناجية إلى أماكن إيواء طويلة الأجل. وفي حال عدم توافر وجود الحماية الكافية للناجية في بيت عائلتها، وإن كانت بلغت سن الرشد، عندئذ يمكن تحويلها إلى مأوى مستقل.
 - معرفة كافة التشريعات الإقليمية حول تأسيس وإدارة «أماكن الإيواء الآمنة».
 - التأكد من إمكانية إسكان الضحايا الناجين مع أبنائهم في أماكن الإيواء إن رغبوا بذلك.
 - يجب أن يبقى الناجين والضحايا من الأطفال مع ذويهم في المأوى إن أمكن، ونقل الجنابة خارج الموقعاً. وإذا كان هذا الأمر غير ممكناً، فيجب التأكد من حصول الأطفال الناجين والضحايا على رعاية أكثر في أماكن الإيواء الآمنة.

تنفيذ استراتيجيات آمنة لجمع الوقود

الوظيفة: المأوى وتحطيط الموقع والعناصر غير الغذائية المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

حالات الطوارئ، ويطلب التعاون فيما بين أعضاء المنظمات والمجتمعات المحلية لحل المشكلة بشكل فعال.

الخطوات الرئيسية

تنطبق الخطوات التالية، على الأقل، على العاملين في قطاعي الأمن والبيئة بالإضافة إلى قطاع تحطيط المأوى وإدارة المخيم. ويتعين على مجموعة عمل العنف المبني على الجنس ضمان اتباع هذه الخطوات ومناقشة تقارير الانجاز في اجتماعاتها.

- ١- تقييم وتحليل المعلومات الخاصة بالموقع والطرق والوسائل والأمن الشخصي لجمع الوقود للطهي والتدفئة. والمشاركة في تحليل تسييق الوضع كما هو مشروح في **ورقة عمل ١-٢، أداء تحليل وضعی سریع و منسق**.
٠. التشاور مع النساء والأطفال وقيادات المجتمع المحلي والمجموعات المرتبطة.
٠. التشاور مع المجتمع المحلي بشأن حمايتهم أشياء جمع الوقود والسماح لهم بنقل الناس لمناطق آمنة.
- ٢- تقليل استهلاك الوقود من خلال وضع معايير للتوفير.
 - ٠. تركيب موقد تعمل على توفير الوقود لتقليل الوقود المطلوب.
 - التشاور مع النساء حول اختيار نوع الوقود الذي يوفر الطاقة.
 - حشد النساء وقيادات المجتمع المحلي للترويج لفكرة استخدام الموقد التي تحفظ وتتوفر الطاقة والتدريب على استخدامها.
 - إضافة الفحم أو وسائل أخرى لتقليل الوقت المستغرق في طهي الطعام.
- ٣- تنفيذ استراتيجيات لزيادة الحماية والأمن خلال جمع الوقود.

الخلفية

في حالات الطوارئ حيث تتعرض المجتمعات المحلية للتغير في البيئة المحيطة، يزداد خطر تعرض النساء والفتيات للعنف الجنسي عندما يسافرون الى أقاربهن في المخيم أو القرية. وهناك العديد من الأسباب وراء ترك النساء والبنات للمخيم، ومنها جمع الأخشاب للتدفئة والطهي والعمل في المزارع والبحث عن عمل أثناء النهار وجمع الغذاء للحيوانات. في معظم المجتمعات المحلية تكون النساء والأطفال هم المسؤولين عن جمع الوقود للطهي والتدفئة، حيث يتطلب جمع الوقود المشي لمسافات طويلة في مناطق معزولة.

لذا يمكن أن يكون جمع الوقود فرصة للاستغلال والعنف الجنسي، ويمكن أن يحدث ذلك أثناء توزيع الوقود دون مراقبة حثيثة و/أو عندما لا تكون النساء والأطفال (مثلاً النساء دون الرجال على رأس عائلتهم، النساء الحوامل والنساء المعاقات) قادرات على المشي لمسافات طويلة أو حمل أوزان ثقيلة، أو عند عدم توفر المال لديهن لشراء الوقود، وعليهن إيجاد سبل أخرى للحصول على الوقود.

في الصفحة الأخيرة من ورقة العمل هناك بعض الأمثلة حول مبادرات جمع الوقود التي نفذت في مخيمات اللاجئين، والتي تتضمن إجراءات التوزيع والمراقبة الأمنية. وإن أحد الاعتبارات الرئيسية لتوزيع الوقود ومبادرات جمعه هو ارتفاع التكلفة وصعوبة الإبقاء على المبادرة عبر الوقت.

قبل وضع استراتيجية جمع الوقود، على العاملين تفهم الاحتياجات والموضوعات والصعوبات المرتبطة بالوقود. ومن الممكن أن لا تسمع المجتمعات المحلية والمضيفة للناس بأخذ الوقود من مناطق قريبة، أو أن هناك مخاوف أخرى مرتبطة بالتضرر البيئي. وتقوم بعض النساء المشردات بلا مأوى بتجميع وبيع الوقود للحصول على المال، ونظام التوزيع المجاني يؤثر على نشاط هؤلاء النساء.

وسيظل موضع جمع الوقود الموضوع الأكثر تحدياً في

المراجع الرئيسية

1. *Minimum standards in shelter, settlement and non-food items*, Sphere Handbook, 2004 Revised Edition Pg. 235. <http://www.sphereproject.org/>

2. *Guidelines on the Protection of Refugee Women*, UNHCR, Geneva, 1991. <http://www.unhcr.ch>

3. *Cooking Options in Refugee Situations*, UNHCR Handbook of Experiences in Energy Conservation and Alternative Fuels, 2002.
[http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/open-doc.pdf?tbl=PROTECTION&id=406c368f2.](http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/open-doc.pdf?tbl=PROTECTION&id=406c368f2)

• حشد المجتمع المحلي في مجموعات مختلطة من الرجال والنساء لجمع الوقود والبقاء سوية خلال رحلة جمع الوقود.

٤- يجب طلب تمويل إضافي، إذا أمكن ذلك، لسد الاحتياجات المؤقتة أثناء المراحل الأولية للطوارئ وتوفير الوقود لأعضاء المجتمع المحلي الغير قادرین على جمع وقودهم الخاص بهم.

• توزيع الوقود يجب أن يناسب البيئة وأن يكون سهل الاستخدام.

• الانتباه لموضوع قيام الناس المشردين ببيع الأخشاب كمصدر للرزق، ومخاطر تعرضهم للعنف الجنسي أثناء جمع الوقود.

• إشراك النساء والبنات في عملية توزيع الوقود.

• تحديد المجموعات ذات الأولوية للحصول على الوقود، إذا لم يكن توزيع الوقود متوافر لجميع الناس.

٥- التسويق مع مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، بما فيه توفير معلومات مجهولة الهوية للسلطات الأمنية والمجتمع المحلي عن أماكن وقوع حوادث العنف الجنسي المبلغ عنها أثناء جمع الوقود والظروف المحيطة بها. ويجب أن يتماشى تقاسم المعلومات مع مبادئ ضوابط حفظ السرية وإخفاء هوية الضحايا والناجين.

• إذا لم تتوافق الضحية أو الناجية على إحالة قضيتها إلى الشرطة والأمن، يمكن تضمين المعلومات حول الحادثة في تقارير البيانات دون ذكر هويتها. (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات التسويق وتتوير الشركاء، وورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم).

• يجب استخدام هذه المعلومات لحل المشكلة وإبلاغ المجتمع المحلي عن المخاطر الأمنية.

أمثلة عن مبادرات جمع الوقود

دارفور، السودان

- النزاع المسلح الداخلي وحدوث هجمات وعنف جنسي ضد المدنيين من النساء والأطفال. حيث تحدث الهجمات أثناء ترك النساء/الفتيات لمحيط القرية أو المخيم الآمن نسبياً لأي سبب من الأسباب (كجمع الغذاء الماء، الوقود ، العمل في المزارع).
- يجري جنود الاتحاد الأفريقي جولات حراسة ومراقبة الطرق المستعملة عادة لجمع الوقود والتي يسلكها بعض الأشخاص المشردين. وتعتبر هذه الجولات جزء من نظام التجول الدائم المتبني بواسطة الاتحاد الأفريقي. وهي لا تحدث كل يوم أو في أوقات أو ساعات معينة من النهار.
- تشجع مجموعة عمل العنف المبني على الجنس على تدريب النساء على بناء وحسن استخدام المواقف التي تحفظ الوقود، وهذا من شأنه تقليل الكميات المستخدمة من الخشب في الطهي، وهذا يساعد على تقليل الوقت المستغرق والمسافة المقطوعة في جمع الوقود وتقليل مخاطر التعرض لهجمات. المشاكل الأمنية وعدم توفرها للأشخاص المشردين أخرت من تطبيق هذا المشروع على كل الأشخاص المشردين.

ديبيا، معسكر اللاجئين في كينيا

- يقدر تمويل الحصص الموزعة للوقود المقدمة لكل العائلات المسجلة بحوالي ١٠٥ مليون دولار في العام الواحد في آخر التسعينات. وتسد الحصص المقدمة حوالي ٣٠٪ من استهلاك العائلة.
- يهدف مشروع توزيع الحطب إلى: ١) تقليل تعرض القائمين على جمع الحطب للهجمات والاغتصاب. و ٢) تقليل التأثير البيئي المرتبط باستخدام مثل هذه الأخشاب.
- يتحول هذا المشروع إلى عملية معقدة من الجهود السياسية واللوجستية، نظراً لعدم توافر معلومات واضحة لتقليل العنف الجنسي، الذي يعتبر جزئياً بسبب عدم اكمال ومصداقية المعلومات المتوفرة عن العنف الجنسي عبر الوقت.

كاسولو معسكر اللاجئين في ترانزانيا

- تم نقل اللاجئين بواسطة سيارات نقل كبيرة لجمع الوقود، يصحبهم الموظفين العاملين في منظمة غير حكومية ومسئولي في وزارة المصادر الطبيعية في ترانزانيا.
- يهدف المشروع الى تقليل هدم وتخريب البيئة وحماية الأماكن المخصصة.

بوتينس، معسكر اللاجئين في نيبال

- تعمل مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين على توفير الكيروسين للعائلات.
- يقلل المشروع من الحاجة إلى جمع الأخشاب مما يتسبب في تقليل التوتر بين اللاجئين والمجتمع المحلي الذي يستضيفهم.
- يعتبر الكيروسين جزء من الحصص العادلة، ويتم تقليله عبر الوقت نظراً لقلة التمويل. ويقول اللاجئين بأن التوزيع لا يسد احتياجاتهم.

الوظيفة: المأوى وتحطيط الموضع والعناصر غير الغذائية المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الخلفية

تحتاج النساء في سن الإنجاب إلى مواد النظافة للدورة الشهرية، لذا يجب تضمينها في أي توزيع للمواد الاستهلاكية المحلية والأسرية في حالة الطوارئ. وتقوي مواد النظافة المناسبة العزة النفسية للنساء والفتيات وتزيد من مشاركتهن في الأعمال اليومية الأساسية من أجل بقائهن وبقاء عائلاتهن ومجتمعاتهن. ولمواد النظافة التأثير المباشر على الثقة النفسية للنساء والصحة والتعليم وقابلية الحركة وأمن النساء والبنات.

ويجب الأخذ بعين الاعتبار وبدقة تفاصيل أنواع مواد النظافة المتوفرة في حالة الطوارئ، بحيث تلائم العادات والتقاليد، وتقوم على معطيات من مراجع النساء والبنات في المجتمع المحلي. على سبيل المثال، ليس من اللائق استخدام ملابس سوداء مع نساء من كوسوفو، كما أن نساء دارفور لا يستخدمن مناديل النظافة التجارية، كما أن بعض المجتمعات المحلية لا تعرف شيئاً عن المنتجات ذات الاستخدام الواحد التي يتم التخلص منها.

الخطوات الرئيسية

تعمل وكالات تسييق وأعضاء مجموعة عمل العنف المبني على الجنس على ضمان تنفيذ الخطوات التالية:

- توفير عبوات شخصية للنظافة للنساء والبنات من سن ١٩ إلى سن ٤٥ سنة.
- تقدير أعداد السيدات في سن الطمث يمثل حوالي ٢٥٪ من إجمالي السكان.
- التشاور مع النساء والبنات لتحديد المواد التي تليق بثقافتهن.
- في بعض الحالات، يجب أن يحدث أول توزيع لمواد النظافة قبل التشاور مع المجتمع المحلي وذلك لتفادي التأخير. وأن حدث هذا، يمكن استخدام الضوابط التالية في إعداد عبوات التنظيف الأولية، مع إدخال التغير لاحقاً، بعد التشاور مع النساء والفتيات. عبوة نظافة للشخص تكفي لمدة ٦ أشهر:

المراجع الرئيسية

1. *Respect Our Rights: Partnership for Equality, Dialogue with Refugee Women.* UNHCR, Geneva, 2001.
http://www.womenscommission.org/pdf/unhcr_ref.pdf
2. *Practical Guide to The Systematic Use of Standards and Indicators in UNHCR Operations.* First Edition, January 2004. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/statistics/opendoc.pdf?tbl=STATISTICS&id=40eaa9804>
3. *Minimum standards in shelter, settlement and non-food items,* Sphere Handbook, 2004 Revised Edition. Pages 232-233. <http://www.sphereproject.org/>

٨- خدمات الصحة والمجتمع المحلي

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ١-٨ ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية
- ٢-٨ توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي
- ٣-٨ توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي

ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية الوظيفة: خدمات الصحة والمجتمع المحلي المراحل: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الأساسية. ويحدد قطاع الصحة مسئول مركزي يشارك بانتظام في اجتماعات فريق عمل العنف المبني على الجنس، ويرفع التقارير حول إنجازات الخطوات الرئيسية. ويشارك هذا الشخص المركزي في التدريبات التي تقودها وكالات التسيير وفريق عمل مجموعة العنف المبني على الجنس، المشروحة في أوراق العمل حول التسيير والتقييم والمراقبة، والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتحاطب.

- ١- تطبيق «الحد الأدنى من الخدمات الأولية» للصحة الإنجابية في حالات الطوارئ، وهي عبارة عن سلسلة من الخطوات المطلوبة لمنع المشاكل الصحية في المراحل الأولية لحالات الطوارئ. راجع [ورقة العمل ٢-١، ضمان توزيع والامتثال بمعايير القطاع](#) وضوابط الوكالة لصحة الإنجاب في أوضاع اللاجئين، الفصل الثاني. إن أهداف وأنشطة «الحد الأدنى من الخدمات الأولية» هي:
 - تحديد المنظمات والأفراد لتسهيل التسيير والتجميز «الحد الأدنى من الخدمات الأولية»
 - التصدي وإدارة العواقب الناتجة عن العنف الجنسي.
 - تقليل نقل فيروس نقص المناعة أو الإيدز عن طريق:
 - تقوية الامتثال العالمي بوسائل تجنب مرض الإيدز والوقاية منه.
 - توفير وسائل الحماية الجنسية بدون مقابل.
 - منع الزيادة في أعداد الموتى أثناء الحمل والولادة بواسطة:
 - توفير أدوات الولادة النظيفة والمعقمة لاستخدامها من قبل الأمهات أو القابلات، لتشجيع توصيلها نظيفة للمنازل.
 - توفير النساء القائمات على الولادة بالمواد لتسهيل إجراء ولادة نظيفة وآمنة في المنشأة الصحية.
 - البدء في تأسيس نظام تحويل لإدارة الطوارئ العارضة.
 - التخطيط لتقديم خدمات الصحة التناصبية الشاملة، تكون مدمجة في برامج العناية الأولية حيثما سمح الموقف.

الخلفية

في وقت الأزمات، تتغير وتربك عادة خدمات العناية الصحية. وقد يساهم القصور في التسيير والزحمة والقيود الأمنية والأولويات المتناقضة في تقليل فرص إمكانية الحصول على الخدمات الصحية، خاصة للنساء والأطفال. هذا وتساعد الخدمات الصحية التي تكون فعالة وممتيسرة، تساعد النساء على تقليل المخاطر الصحية لهن ولصحة أطفالهن. وإن القدرة على المحافظة على صحة المرأة وصحة أطفالها لا تعزز فحسب من الصحة العامة للنساء، بل تساعد أيضاً على تقديم وتقاسم المعلومات لزيادة وعي المجتمع المحلي حول موضوعات الصحة البناءة ومنها المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس.

وعلى الرغم من عدم بوج غالبية الضحايا والناجين عن تعرضهم لسوء المعاملة، إلا أن بعضهم يفضل التحدث إلى مقدمي خدمات الصحة في حال توافر خدمات يمكن الوصول إليها من الناحية الجغرافية والعملية، وعند تتمتعها بالسرعة والحساسية ومقدرتها على استيعاب الاستشارات الخاصة وتكون جيدة. وتعتبر المراكز الصحية المكان الطبيعي الأول للحصول على المعلومات وتقديم الاستشارات للنساء والفتيات حول صحة الإنجاب والتي من الممكن أن تزيد من قدرة المرأة في الحصول على هذه النوعية من المعلومات، والتي لا توافر إلا من خلال البرامج المتخصصة والمنفصلة. يجب أن توافر الخدمات للمساعدة الفورية للضحايا، لتقليل العواقب المؤذية للعنف الجنسي ومنها: الصدمات النفسية والمادية والعرض للحمل الغير مرغوب فيه، وتعقيدات الإجهاض ومشاكل الحمل ووسط الإصابة، والعدوى، وتعقيدات الولادة المبكرة ومنها نقص الوزن عند الولادة، والتي تتطلب جميعها رعاية نسائية فورية.

الخطوات الرئيسية

تطبيقات الخطوات التالية في قطاع الصحة، أي المنظمات القائمة على تنفيذ برامج الصحة ومنها مراكز العناية

يسمح لهن بالمشاركة في خدمات الصحة الانجذابية، لذا فإن تواجد البنات في مثل هذه المراكز الصحية سيتم ملاحظته والسؤال عنه، وهذا يمنع السرية وإخفاء الشخصية.

٤- تشجيع وحفظ ودعم العاملين.

- ضمان أن كافة العاملين على وعي كامل وممثلين بالسرية الطبية. (راجع ورقة العمل ٤-٢، **تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية**).
- توفير بروتوكول واضح وأدوات وإمدادات صالحة للعاملين في مراكز الصحة والمستشفيات.
- إعلام العاملين في مجال الصحة عن ختان النساء، والذي قد يؤثر على الصحة الانجذابية للنساء والبنات، وتوفير الخطوات والبروتوكولات الواجب اتباعها حول إدارة المضاعفات الصحية.
- وضع نظام ناجح وفعال للمراقبة.

٥- إشراك وإنعام المجتمع المحلي.

- إشراك النساء في قرارات الحصول على وانتقاء اسم غير محرج لخدمات العنف الجنسي.
- توعية المجتمع المحلي بالخدمات المتوفرة في مراكز الصحة. (راجع ورقة العمل ١-١٠، **تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة**).
- ضمان حصول الرجال على الرعاية الصحية والاستشارات، ومدهم بالمعلومات عن الصحة الانجذابية للمرأة وعن مخاطر الصحية لمجتمع العنف الجنسي.

٢- المشاركة في التحليل الموضعي السريع (راجع **ورقة العمل ١-٢، أداء تحليل وضعی سریع منسق**). ويجب إجراء التحليلات السريعة لخدمات الصحة لمعالجة سهولة الوصول وتتوفر القدرة الاستيعابية لخدمات الرعاية الصحية للاستجابة لاحتياجات النساء ويتضمن التحليل الأسئلة التالية:

- عدد ومكان ومستوى العناية الصحية في المنشآت الصحية العاملة.
- حجم الفريق الطبي على مختلف المستويات، وفصليهم بحسب الجنس.
- مدى توافر الخدمات المتعلقة بالصحة الانجذابية.
- عوائق حصول النساء والأطفال على الخدمات. مثل: موضوع التفرقة والتمييز، الأمان ، التكاليف، الخصوصية، اللغة والثقافة (مثل الحاجة إلى موافقة أو مرافقه الرجل).
- التعرف على مؤشرات الصحة الانجذابية، والتحديات التي تواجه صحة النساء.

٣- تأمين سهولة وصول النساء والأطفال إلى الخدمات الصحية.

- توفير الخدمات الأساسية للرعاية الصحية لكل السكان المتأثرين ومنهم اللاجئين أو المشردين أو السكان المستضفين.
- وضع الخدمات الصحية على مسافات قصيرة وقريبة من المجتمعات المحلية ، وعلى طرق آمنة. (راجع ورقة العمل رقم ١-٧، **تنفيذ تحطيط موقع آمن وببرامج المأوى**).
- تحديد أوقات مناسبة للأطفال والنساء (واجبات الأسرة، مع الماء والخشب، وقت المدرسة).
- ترتيب غرفة للفحص والاستشارة خاصة للنساء والبنات.
- تعيين سيدات للعمل حيثما أمكن.
- توفير خدمات على مدى ٢٤ ساعة للاستجابة لمضاعفات الحمل والعنف الجنسي.
- ضمان وجود جميع اللغات للمجموعات العرقية فيما بين مقدمي الرعاية الصحية، أو العمل على وجود مתרגمين لكل مجموعة عرقية.
- وضع خطط إخلاء لأسباب طبية، وخدمات طبية متقللة في أماكن لا تسمح بتوفيرها.
- الالتحام في الاعتبار التحدث مع الفتيات حسب التقاليد والثقافة، كالبنات في سن معينة، أو غير المتزوجات لا

المراجع الرئيسية

1. *IAWG Inter-Agency Field Manual for Reproductive Health in Refugee Situations.*
UNHCR/UNFPA/WHO, 1999.
http://www.rhrc.org/resources/general%5Ffieldtools/iafm_menu.htm
2. *Sphere Handbook*, chapter on Health Services.
http://www.spheredproject.org/handbook/hdbkpdf/hdbk_c5.pdf
3. *Clinical Management of Rape Survivors. Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons*, revised edition, WHO, UNHCR, 2005.
http://www.who.int/reproductive-health/publications/rhr_02_8_clinical_management_survivors_of_rape/clinical_mngt_survivors_of_rape.pdf
4. *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*, IASC, 2004. <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/IASC%20products/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>
5. *A Practical Approach to Gender-Based Violence, A Programme Guide for Health Care Providers and Managers*. UNFPA, 2001.
http://www.unfpa.org/upload/lib_pub_file/99_file-name_genderbased.pdf
6. MISP fact sheet. Women's Commission for Refugee Women and Children, 2003.
http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf and check list.

توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي

الوظيفة: خدمات الصحة والمجتمع المحلي

المراحل: الحد الأدنى من الممنوع والتتصدي

الصحية، لذا عليهم معرفة كيفية تعبئة هذه الاستمارات. وفي بعض البلدان يتطلب القانون من مقدمي الرعاية الصحية التبليغ للشرطة أو السلطات الأخرى عن أي حالة اعتداء، وهذه القوانين تمثل تحدياً صعباً لمقدمي الرعاية فيما يتعلق بالسرية الطبية واحترام رغبة الضحية عدم اللجوء إلى القانون أو رغبتها بعدم إعلام أي شخص عن الاعتداء الذي وقع عليها. وبينما توجد قوانين تلزم الضحية بالتبليغ، يمتنع العديد من الضحايا البوج لمقدمي الرعاية عن وقوع العنف الجنسي خوفاً من الفضيحة أمام المجتمع المحلي. وهناك اعتبار آخر له علاقة باتخاذ موقف قانوني، هو أنه ربما يتبعن على مقدم الرعاية الصحية الشهادة أمام المحكمة حول الحقائق الطبية التي لاحظها أثناء الفحص. بذلك فإنه من الأفضل عادة أن يقوم مقدم الرعاية الصحية المحلية بإجراء الفحص، لأنه سوف يكون متواجداً في حال تحويل الحالة إلى المحكمة (حيث إن الطاقم الدولي ينقل عادة إلى خارج المنطقة بعد فترة من الوقت).

الخطوات الرئيسية

يجب أن يعمل القائمين على قطاع الصحة بتطوير بروتوكول متفق عليه لرعاية الضحايا والناجين من العنف الجنسي. ويجب تدريب جميع العاملين في مجال الصحة في كل خدمة صحية على استخدام هذا البروتوكول. أنشطة البروتوكول يجب أن تتضمن الخطوات الرئيسية التالية:

- ١- تحضير الضحية
- ٢- تحضير الضحية قبل البدء بالفحص الجسدي. فلربما تؤدي الفحوصات غير حساسة للتوتر النفسي والعاطفي للناجية أو الضحية .
- ٣- التعريف بنفسك وتوضيح الخطوات الرئيسية.
- ٤- سؤال الناجية إذا رغبت بتواجد شخص معين لمساندتها.
- ٥- الحصول على أقوال الضحية والناجية، أو الوالدين في حال كانت الضحية قاصرة.
- ٦- التأكد من أن الضحية ترتاح لسير الفحص وأن من حقها رفض أي مظهر من مظاهر الفحص التي لا ترغب بالحضور لها.

الخلفية

إن مسؤولية مقدمي الرعاية الصحية هي توفير الرعاية اللائقة لضحايا العنف الجنسي وتسجيل تفاصيل الحادث كال تاريخ والفحص البدني والمعلومات الأخرى المرتبطة، بشرط موافقة الشخص، والتي تساعد في حصر الأدلة التي يمكن العودة إليها في التحقيقات اللاحقة. وليس من مسؤولية مقدمي الخدمات الصحية تحديد فيما إن كانت الضحية قد تعرضت للاغتصاب، فذلك أمراً يعود للسلطات القانونية.

يجب أن تكون خدمات الرعاية الصحية مستعدة للاستجابة الكاملة لضحايا العنف الجنسي. ويجب أن يضمن مسؤولي الصحة من أن جميع العاملين ملمين بحساسية موضوع العنف الجنسي، وأنهم عارفون وملتزمون بالسرية الطبية. ويجب أن يضع مقدمي الرعاية الصحية من الأطباء والمساعدين الطبيين والممرضات، الإجراءات والبروتوكولات المتفق عليها حول رعاية ضحايا الاغتصاب والناجين منه، بشكل يتوافق مع البروتوكولات الإقليمية ويقبل بالمواصفات الدولية . ويتعين على مقدمي الرعاية الصحية معرفة كيفية توفير الرعاية وفقاً للبروتوكولات القائمة، وأنهم يمتلكون الأدوات والموارد الضرورية. لمزيد من المعلومات والحصول على ضوابط مفصلة حول هذه الخطوات في ورقة العمل، انظر لفصل إدارة العيادات للناجين من الاغتصاب، تطوير الوسائل لاستعمالها مع اللاجئين والأشخاص المشردين.

يجب اعتبار توظيف مقدمي الرعاية الصحية من النساء من الأولويات، ولكن الافتقار للعاملين المدربين من السيدات يجب ألا يمنع تقديم الخدمات لضحايا الاغتصاب.

يجب أن يكون كافة مقدمي الرعاية الصحية ملمين وعارفين بالقوانين والسياسات المرتبطة، والتي تتبع في حالات العنف الجنسي، على سبيل المثال القوانين التي تسمح بالإجهاض الشرعي في حالة حدوث عنف جنسي، بالإضافة إلى تعامل مقدمي الرعاية الصحية مع رجال الشرطة في حال لجوء الضحية للقانون. وفي العديد من البلاد هناك استمرارات يجب ملئها من قبل مقدمي الرعاية

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- وأنه سوق يتم تقديمها للسلطات المختصة فقط بعد موافقتها.
- في كافة حالات العنف الجنسي، يجب المحافظة على تقرير مكتوب بعناية حول جميع الحقائق التي لوحظت أثناء الفحص الطبي والتي من الممكن أن تساند قصة الضحية، ومنها حالة ملابسها. ويعتبر التقرير الطبي جزء من السجل القانوني ويمكن تقديمها كدليل أن أردت الضحية رفع قضيتها إلى المحكمة.
- الاحتفاظ بعينات من الملابس الممزقة (فقط في حال توافر ملابس بديلة للضحية)، وأي علامات خارجية على جسم أو ملابس الضحية والتي يمكن أن تساند قضيتها.
- في حال توافر ميكروسكوب، يستطيع العامل في المخبر، أو مقدم الرعاية الصحية المدرب، من فحص الشرائح المبللة للبحث عن وجود سائل منوي يثبت وقوع جماع.
- 5- قائمة بالإمدادات
- راجع صفحة ٦٨.

المراجع الرئيسية

1. *Clinical Management of Rape Survivors. Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons, revised edition.* WHO/UNHCR, 2005.
http://www.who.int/reproductive-health/publications/rhr_02_8_clinical_management_survivors_of_rape/clinical_mngt_survivors_of_rape.pdf
2. *Reproductive Health Kits for Crisis Situations*, 3rd edition. UNFPA, 2004, page 13, RH kit 3.
www.aidsandemergencies.org/RHKit_manual_en.pdf
3. *IAWG Inter-Agency Field Manual for Reproductive Health in Refugee Situations*.
UNHCR/UNFPA/WHO, 1999. Chapter 4.
<http://www.rhrc.org/pdf/iafmch4.pdf>
4. *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*, IASC, 2004.
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/IASC%20products/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>
5. MISP fact sheet, Women's Commission for Refugee Women and Children, 2003.
http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf and [checklist](#)

٠. شرح سرية الاستنتاجات.

٢- القيام بالفحص

- عند القيام بالفحص الجسدي، يجب طمأنة الضحية عند وجود أي علامات للقلق أو الخوف، مثل الدوخة، قصر النفس، الاختناق، والتي لا يمكن تفسيرها طبياً. وهذا يعني أنه يجب شرح هذه المضاعفات الجسدية بكلمات سهلة، وتوضيح أنها منتشرة وعادية بين الناس الخائفين بعد التعرض لهذه التجربة المروعة، وأنها غير ناتجة عن مرض أو إصابة بل هي عبارة عن جزء من تجربة قوية للمشاعر وسوف تزول مع مرور الوقت.
- أداء الفحص الطبي وفقاً لأقوال الضحية. ويجب أن تكون سرية ومنظمة وتابعة للبروتوكول المتفق عليه.

٣- توفير علاج سري ومتعاطف كما يلي:

- علاج المضاعفات الناتجة عن تهديد الحياة. وتحويل الضحية إذا كان ذلك ملائماً.
- العلاج العادي أو الوقائي للأمراض التناследية.
- العناية الوقائية لما بعد التعرض لفيروس مرض الايدز، حيثما يكون ذلك مناسب.
- وسائل منع الحمل الطارئة.
- علاج الجروح.
- الممساعدة الاستشارية (راجع ورقة العمل ٣-٨، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي)،
- مناقشة موضوعات الحماية الفورية ووضع خطة أمن ووقاية.
- إجراء التحويل بموافقة الضحية إلى الخدمات الأخرى مثل المساعدة الاجتماعية النفسية والاجتماعية، والأمن والمأوى (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتمويل الشركاء، وورقة العمل ٢-٧، ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي، وورقة العمل ٣-٨، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي).

٤- جمع الأدلة

- تحدد المتطلبات القانونية المحلية والمخبرات الأدلة التي يجب جمعها. على العاملين في قطاع الصحة عدم جمع أدلة لا يمكن الاستفادة منها أو استخدامها.
- التشاور مع الضحية فيأخذ الأدلة إذا كانت ترغب في تحويل قضيتها للمحكمة، وضمان سرية المعلومات

قائمة بالإمدادات

متوفّر	١- البرتوكول
	• بروتوكول طبي مكتوب بلغة مقدم الرعاية
متوفّر	٢- العاملين
	• أخصائيين رعاية صحية محليين ومدربين (متواجدون طوال اليوم)
	• وجود سيدة عاملة في مجال الصحة تتحدث نفس اللغة أو مرافقة في الغرفة أثناء الفحص
متوفّر	٣- الأثاث/الموضع
	• غرفة خاصة، هادئة، سهل الدخول إليها ولها مدخل على دورة مياه
	• منضدة فحص
	• الإضاءة ، ويفضل أن تكون مثبتة
	• سهولة استخدام الأدوات المعقمة
متوفّر	٤- الإمدادات
	• حقيبة جمع أدلة الاغتصاب، وتتضمن:
	☆ مشرط
	☆ مقياس لقياس حجم الرضوض والإصابات
	☆ حقيبة ورقية لجمع الأدلة
	☆ شريط ورقي لتأمين غلق ووضع العلامات الكتابية
	• طقم من الملابس البديلة
	• أدوات طبية ماصة
	• أجهزة إنعاش
	• أبر وحقن
	• أغطية
	• مواد تنظيف
متوفّر	٥- الأدوية
	• أدوية للعلاج من الأمراض التناسلية وفقاً لبروتوكول البلد
	• أدوية الوقاية لما بعد التعرض لفيروس نقص المناعة الإيدز
	• حبوب منع الحمل
	• أدوية تحفيض الألم
	• التخدير الموضعي لخياطة الجروح
	• المضادات الحيوية لعلاج الجروح
متوفّر	٦- الإمدادات الإدارية
	• التقارير الطبية وصور الأشعة
	• استمارات الموافقة
	• كتيبات المعلومات للرعاية بعد الاغتصاب
	• مكان آمن وملقى للملفات، للمحافظة على سرية السجلات

٣-٨ توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي

الوظيفة: خدمات الصحة والمجتمع المحلي

المراحل: الحد الأدنى من الممنوع والتصدي

يجب توفير هذه الخدمات وجعلها قابلة، حتى في المراحل الابتدائية. يستلزم هذا الأمر:

- نظام ترتيبي بين قطاع الخدمات الصحية والأفراد، المنظمات الموكلة بتأمين الدعم النفسي والاجتماعي.
- وجود الخدمات النفسية الأساسية في كل العيادات والمستوصفات، بما فيها التواليدية.
- التعاون مع العائلة، المجتمع المحلي، والأنظمة الدينية.

الخطوات الرئيسية

تطبق المبادرات أدناه على قطاعي الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية، أي كافة المنظمات التي تقدم الخدمات الصحية والنفسية والاجتماعية. يختار كل من هذا القطاعين مسؤولاً يشترك بطريقة منتظمة في المجموعة، ويقدم تقريراً عن القطاع ونجاحه في اتمام الأنشطة الرئيسية في ورقة العمل هذه.

يشترك هذين المسؤولين أيضاً في الأنشطة التاسقية بقيادة المجموعة المتکفلة بالعنف المبني على الجنس، كما هي موصوفة في أوراق عمل التسويق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتحاطب.

- ١- تحديد وتحريك الموارد الملائمة الموجودة في المجتمع المحلي، مثل الديايات، مجموعات النساء، الشخصيات الدينية، وبرامج الخدمات الاجتماعية.
- ٢- مناقشة مسائل العنف الجنسي، حاجة الناجين للدعم العاطفي، وتقييم الأفراد والمنظمات المتوفرة في المجتمع المحلي، لضمان أن دعمهم للناجين مفيد، متعاطف، غير انحصارياً، سري، ومتسم بالاحترام.
- ٣- تأسيس أنظمة ترتيبية خصوصية ما بين مصادر الدعم النفسي والاجتماعي المتوفرة في المجتمع المحلي، قطاعي الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية، والأجهزة الأمنية والتشريعية، كما في ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتنوير الشركاء.

- ٤- الاستماع وتقديم الدعم العاطفي في مراكز الخدمات الصحية والاجتماعية، عندما تكشف الضحية بأنها

الخلفية

يؤدي العنف الجنسي إلى حصول صدمات جسدية ونفسية، وقد يعاني الناجين/الضحايا من عدة مضاعفات نفسية، مثل الحزن والكآبة؛ إتهام الذات؛ العسر الجسدي؛ تعقيدات جنسية؛ تقلبات في المزاج، غضب، ومشاكل أخرى متعلقة بالقلق (الإرهاف، الخوف، التوتر، والخوف من الجنون). بالنسبة لمعظم الناجين، هذه العوارض هي ليست إلا ردات فعل عاطفية طبيعية للصدمات. وبوجود الدعم الاجتماعي والعاطفي بشكل خاص، يتعلم عدد كبير من الناجين التأقلم، وتقل معاناتهم بمرور الوقت.

في بعض الحالات، قد يعاني الناجي/الضحية من عسر وخلل نفسي شديد، وهو ما قد يشير إلى وجود إضطراب عقلي. يجب إحالة هؤلاء النساء إلى أخصائي بهدف التقييم والمعالجة.

هناك أيضاً مضاعفات اجتماعية. في معظم المجتمعات المحلية، اللوم يقع على ضحايا العنف الجنسي. وصمات عار من قبل المجتمع المحلي، العزلة، والنبذ - بما فيه من قبل الأزواج والعائلات - هي من أشد المضاعفات، وهو أمر عادة ما يؤدي إلى تعقد عملية استعادة العافية العاطفية، نتيجة الإنقطاع عن آداء الأنشطة اليومية العادية، وأيضاً لعدم وجود الدعم من قبل المجتمع المحلي.

تتضمن عملية الاستشارة الدعم العاطفي الاستماع إلى الضحية بأسلوب سري ومتعاطف؛ بكلام آخر، إعادة التأكيد للضحية بأن مسؤولية الحادثة لا تقع عليهم، وبأن المشاعر التي يشعرون بها ما هي إلا ردات فعل طبيعية تجاه كارثة من هذا النوع. يمكن لهذا النوع من الدعم أن ينشأ من العلاقات القائمة بين المرأة والداية، أو أفراد العائلة (أخت، عمة، خالة...). تلعب الشخصيات الدينية أيضاً دوراً مهماً في تزويد هذا الدعم في المجتمع المحلي.

هناك أيضاً بعض الضحايا الذين لا يحتاجون أو حتى يريدون الدعم العاطفي، الاستشارة، أو المساعدة في إعادة الاندماج في المجتمع المحلي. بالرغم من ذلك،

استئناف الأنشطة اليومية العادلة (الاعتناء بالأولاد، العمل، الواجبات المنزلية، المدرسة) بعد استرداد العافية الجسدية. يمكن للعائلات أيضاً زيادة اثر الصدمة وجعله أسوأ إذا عرضوا الضحية للاتهام، النبذ، أو الغضب.

- ٣- الاهتمام بحاجات الأطفال الخاصة.
- يجب على مقابلي ومعاوني الأطفال الضحايا معرفة شؤون التنمية والعنف الجنسي.
- استعمال أساليب ملائمة (الألعاب، رواية القصص، والرسم) لإراحة الأطفال وتسهيل تبادل المعلومات.
- لم شمل أفراد العائلة المؤثثين عندما يكون ذلك مناسباً لضمان بان الطفل، المراهق محل ثقة ويحصل على الدعم والمساعدة في العودة إلى الحياة الطبيعية.
- الامتناع عن حرمان الطفل من عنابة العائلة بهدف المعالجة (إلا في حالات الأذى والإهمال).
- الامتناع عن خدع أو كبت الطفل، فهذه عادةً أساليب الجاني، ويؤدي استعمالها إلى أذى إضافي للضحية.
- جعل مصالح الطفل الأولوية الرئيسية.

٤- (لمزودي الخدمات الصحية) في ما يتعلق بالتدويبة النفسية للضحايا الراشدين، استعمال هذه الأدوية في أقصى الحالات فقط (راجع الفصل السادس من Clinical Management of Survivors of Rape للحصول على الضوابط). بصورة خاصة، البنزوديازيبينات، التي تؤدي بسرعة إلى الإدمان بين الناجين من الصدمات، هي عادةً موصوفة فوق اللزوم. الحظر مطلوب.

٥- تنظيم الدعم النفسي والاجتماعي، بما فيه أنشطة إعادة الاندماج في المجتمع المحلي.

- مراعاة المبادئ الموجهة:
 - ضمان الحماية والأمن.
 - كفالة السرية التامة.
 - احترام رغبات، خيارات، وكرامة الضحية، الناجي.
 - ضمان عدم التفرقـة.
 - الإشراف على التدريب في الدعم النفسي والاستشارة.
- تمثيل الضحية أمام الأجهزة الصحية والاجتماعية والقضائية والأمنية المختصة، بموافقة الضحية.

تعرضت لاعتداء جنسي. إرشاد وإحالة الضحية بحسب حاجتها ورغبتها.

- الاستماع إلى الناجية، وطرح أسئلة مهمة، غير حشرية أو انحيازية. عدم الضغط عليها لإعطاء أكثر مما هي مستعدة من المعلومات (عدم بداية استجواب نفسي على الفور). يمكن للضحية أن تصف الحادثة بطريقة غير تسلسلية، ويمكن للتتفاصيل أن تتغير مع حالة الضحية العاطفية. هذا لا يشير إلى كذب، بل إلى ارتباك وانفعال من قبل الضحية.
- إذا لامت الضحية نفسها، يجب على مزودي العناية إعادة التأكيد بأن اللوم دائمًا يقع على الجاني، عوضاً عن الضحية.
- تقييم حاجاتها وهمومها، وبالخصوص في مسائل الأمان والحماية: التأكد من الاهتمام بالاحتياجات الأساسية: تشجيع الضحية على قبول الموسعة من الزوج، الخطيب، أو الصديق؛ وحمايتها من أي أذى إضافي.
- (ورقة العمل ٢-٣، توفير الأمان وفقاً للحاجات، وورقة العمل ٢-٨، توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي).

• ضمان الحماية: مساعدة الضحية على تطوير برنامج حماية واقعي، إذا لزم الأمر. (راجع ورقة العمل ٢-٧، ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي).

• إعلام الضحية بصراحة تامة عن كل الخدمات والمراكز الموجودة.

- الامتناع عن توجيه أوامر للضحية وفرض خيارات عليها. عوضاً، يجب منح الضحية درجة من السلطة بمساعدتها على تحديد المشاكل وأفضل الأساليب لمواجهتها، ومقارنة فوائد وعواقب هذه الخيارات. احترام خيارات الضحية وآراءها في الإحالـة وطلب خدمات إضافية.
- التحدث مع الضحية وتشجيعها على تبني أساليب إيجابية للتأقلم، والتي قد تختلف من شخص لآخر بحسب الشخص والثقافة. تشجيع إعادة استئناف الأنشطة اليومية. تشجيع الضحية على الاشتراك في الأنشطة العائلية والاجتماعية. تعليم تقنيات الاسترخاء. التشجيع على تجنب أساليب سلبية للتأقلم، بصورة خاصة استهلاك الكحول والمخدرات، لأن الناجين من الصدمات قابلين لمشاكل الإدمان.
- توفير الدعم من أفراد العائلة عند الإمكان. تلعب العائلات دوراً مهماً في دعم الضحايا، الناجين عاطفياً وعملياً. يمكنهم مثلاً مساعدة الضحايا على إعادة

المراجع الرئيسية

1. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Sphere Project, Geneva, 2004, pp 291-293.
<http://www.spheredproject.org/handbook/index.htm>
2. *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, Geneva, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgsv03.pdf
3. *Gender-Based Violence: Emerging Issues in Programs Serving Displaced Populations*. Vann B., RHRC, 2002. http://www.rhrc.org/pdf/gbv_vann.pdf
4. *Mental Health in Emergencies: Psychological and Social Aspects of Health of Populations Exposed to Extreme Stressors*. WHO: Geneva, 2003.
http://www.who.int/mental_health/media/en/640.pdf
5. *Clinical Management of Survivors of Rape*. WHO/UNHCR/UNFPA, Geneva, 2004.
http://www.unfpa.org/upload/lib_pub_file/373_file-name_clinical-mgt-2005rev1.pdf

- مراقبة الضحية بطريقة سرية عند أي من الأجهزة المطلوبة.
- توعية المجتمع المحلي على أن اللوم في حالات العنف الجنسي يقع دائماً على الجاني، وتحديد ردات الفعل الملائمة في حالات القتل والنبد والعزلة (راجع ورقة العمل ١-١٠، **تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة**).
 - تقديم الدعم المادي عند اللزوم، من خلال الخدمات الصحية أو الاجتماعية.
 - تسهيل اشتراك وادماج الناجين في المجتمع المحلي، من خلال أنشطة جوهرية ومفيدة (برامج الإعانة، تعليم الأطفال) وأنشطة أخرى تعلم الاكتفاء الذاتي.
 - تشجيع استعمال الموارد التقليدية. التعاون، عند الإمكان، مع المعالجين التقليديين أو رجال الدين لإدارة ممارسات تطهيرية أو صلوات لضحايا العنف الجنسي. يمكن لهذه الأساليب أن تكون ذات فائدة كبيرة، ولكن يجب الضمان بأنها لا توجه اللوم إلى الضحية، أو تؤدي إلى أذى إضافي بأي طريقة أخرى.
 - التعاون مع القطاعات الأخرى. تناقش مبادرات اجتماعية أخرى في لائحة التراسق والحماية، الملاجئ، تصميم المراكز، والمواد غير القابلة للأكل، والمعلومات والتعليم والاتصال.

٩- التعليم

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

١-٩ ضمان تيسير التعليم الآمن للبنات والبنين

ورقة العمل

١-٩ ضمان تيسير التعليم الآمن للبنات والبنين

الوظيفة: التعليم

المراحل: الحد الأدنى من الممنوع والتصدي

الابتدائية، وتأسيس مدارس جديدة في حال عدم وجودها. تشمل بعض الاستراتيجيات التي قد تكون مناسبة بحسب الظروف:

- ربط الخدمات الإنسانية (على تغذية خاصة للعائلات بحسب حضورها) بالمدارس.
- مراقبة التوقف عن الدراسة من خلال لائحت المساعدة للكشف عن الأطفال الذين يتربون في الدراسة والأسباب التي تقف وراء ذلك.
- توفير الأكل إذا كان الجوع سبب لترك الدراسة.
- تأمين المساعدة بالرسوم المدرسية والقرطاسية والبزات.
- تقديم جداول مرنة للأولاد المنهمكين بمسؤوليات أخرى، مثل الاعتناء بالأهل أو بولد يتيم.

٣- منع العنف الجنسي، وزيادة نسبة تيسير حصول الضحايا الأطفال على الخدمات من خلال توعية الطلاب والمعلمين حول العنف الجنسي وتقديم برامج منع في المدارس.

- إخبار المعلمين عن العنف الجنسي، البرامج الوقائية، آثار الاعتداء على الأطفال، وإمكانية طلب الدعم والخدمات في المجتمع المحلي.
- تعيين المعلمات النساء.
- مناقشة العنف الجنسي في صفوف التربية المدنية للمعلميين والأطفال.

٤- تأسيس أنظمة وقائية ورقابية لتحديد نقاط الضعف والخطر في المدارس، والحد من الفروقات الموجودة أمام المعلميين لاستغلال الأطفال جنسياً.

- تقديم لوازم للمعلميين (مثلاً، معلومات ترفيهية تشمل معلومات عن الاعتداء والعنابة بالناجين).
- تأمين الدعم النفسي الاجتماعي للمعلميين الذين يعانون من مشاكلهم الخاصة إضافة إلى مشاكل طلابهم. يخفف هذا الدعم من احتمال استعمال الوسائل الخاطئة للمواجهة.

الخلفية

تواجه النساء والأطفال، وخاصة البنات، خطر العنف الجنسي في الحالات الطارئة، بما فيه الاغتصاب، الاستغلال الجنسي، الدعارة، الرق الإبليس، والحمل الاجباري. وقد يساعد ضمان توفر محيط سالم وآمن في البيئة التعليمية وفي الطريق إليها حماية البنات من العنف الجنسي ومن أشكال أخرى من الاستغلال الجنسي. تشجيع الأنشطة التربوية في قضايا المهارات الحياتية هو مهم جداً، بالأخص في مسائل منع العنف الجنسي.

يجب على المدارس تأمين محيط آمن للبنات والبنين. روتين المدرسة اليومي عامل ثابت ومهم في تربية الأطفال. فينتتج عن الذهاب الى المدرسة تأجيل أول احتكاك جنسي - خاصة إذا تلقى الأطفال وصغار السن الدعم وتعلموا المهارات اللازمة لتأجيل ممارسة النشاط الجنسي. المدرسة محيط مهم لتعلم أمور مثل الایدز وفيروسه والألغام وحقوق الإنسان والتسامح والحلول السلمية للنزاعات. كما ان حضور المدارس يقلل أيضاً من فرص الانخراط في الجيش والمجموعات المسلحة.

الخطوات الرئيسية

تطبق الأنشطة التالية على القطاع التعليمي. يحدد القطاع التعليمي مسؤولاً يشترك بطريقة منتظمة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويرفع لها تقارير عن إنجازات القطاع في الأنشطة الرئيسية. يشترك هذا المسؤول أيضاً في المهام عبر القطاعية بقيادة وكالات التنسيق ومجمومعات عمل العنف المبني على الجنس، كما هي موصوفة في أوراق عمل التنسيق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والاتصال.

١- تصميم برامج تعليمية باستعمال ضوابط الحد الأدنى من المعايير للتعليم في حالات الطوارئ.

٢- ضمان بقاء الأولاد في المدرسة، خاصة في المراحل

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

في أماكن تجمع الأطفال، لتجنب الاستغلال مثل العنف الجنسي ومنع الأطفال من الانضمام في المجموعات المسلحة.

- تأمين مراكز للترفيه، الألعاب، والرياضة في المدارس، وضمان إمكانية الدخول والاستعمال للبنات والبنين سواءً. يجب احترام آراء المجتمع المحلي في فصل الجنسين.
- تشيد دعم المجتمع المحلي في توفير برامج التوعية في المدارس عن طريق التخاطب مع لجان الأهل والمجتمع المحلي في موضوع العنف الجنسي (راجع ورقة العمل ١-١٠، [تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة](#)) وأخطاره على البنات.
- ضمان علم الأهل والمجتمع المحلي بالاتفاقيات السلوكية مع المعلمين.

المراجع الرئيسية

1. *Minimum Standards for Education in Emergencies*, Interagency Network on Education in Emergencies (INEE).
<http://www.ineesite.org/standards/default.asp>
2. Global Information Networks in Education:
www.ginie.org
3. UNICEF Life skills website: www.unicef.org/programme
4. UNICEF School in a box and Recreation in a box. To order: unicef@unicef.org

١٠ - المعلومات والتعليم والتحاطب وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ١-١٠ تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات الممتاحة
- ٢-١٠ إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي

١-١٠ تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتابعة الوظيفة: المعلومات والتعليم والتحاطب المراحل: الحد الأدنى من الممنوع والتصدي

الخطوات الرئيسية

الخلفية

تكون مجموعات عمل العنف المبني على الجنس التي تدعوا لانعقادها الوكالات المنسقة مسؤولة عن ضمان إتمام الخطوات الرئيسية أدناه. يترأس قطاعي الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية أنشطة المعلومات والتعليم والتحاطب عادةً، ولكن لكونها مهمة عبر قطاعية، يجب مشاركة كل القطاعات فيها بطريقه.

١- تحديد الموارد الحالية ووسائل التحاطب المحتملة التي يمكن حشدها لإبلاغ المجتمع المحلي عن منع والتصدي للعنف الجنسي. (راجع [ورقة العمل ١-٢، أنشطة المراقبة والتقييم](#)). يمكن استعمال:

- موظفين الخدمات الصحية، التغذية، المصالح العامة، والخدمات الاجتماعية، برامج الطفولة، الديايات، الخ.
- النساء البارزات، المعلمين، الشخصيات الدينية والثقافية.
- أماكن تجمع أفراد المجتمع المحلي، وأماكن يمكن توفير مواد إعلامية أخرى، مثل المراكز الطبية والملاجئ.
- برامج الراديو الشعبية.

٢- تحضير قائمة موارد تشمل المنظمات والخدمات المختصة بمنع والتصدي للعنف الجنسي كما هي موصوفة في [ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتغطية الشركاء](#)، وتوزيعها بشكل واسع في المجتمع المحلي وعلى المنظمات الحكومية والإنسانية.

٣- تحديد الرسالة الرئيسية، وفقاً للتحليل الوضعي في [ورقة العمل ١-٢](#) والموارد الموجودة في الوضع. يمكن استعمال بعض أو كل الرسائلات أدناه:

- نتائج العنف الجنسي المحتملة (حمل غير مرغوب به، إصابة، مضاعفات صحية تنازلية، إلتهاب، والأمراض الجنسية).
- النتائج العاطفية والاجتماعية (خوف، قلق، انعزال، كآبة).

عالمياً، لا يتم التبليغ عن معظم حوادث العنف الجنسي، ولا يتلقى معظم الناجين الدعم اللازم. قد يكون هناك عواقب شديدة ومهددة لحياة ضحايا العنف الجنسي الذين لا يتلقون العناية الطبية والخدمات الأخرى الضرورية.

يتعلق تدني الإبلاغ عن العنف الجنسي بثلاث عوامل: (١) وصفات العار - أو خوف الضحية منها - - الموجودة في معظم المجتمعات المحلية: (٢) جهل خطورة العواقب النفسية والاجتماعية في حال تفادي العلاج؛ و (٣) جهل الخدمات الموجودة وعدم الثقة بسرية وكراامة الخدمات الموجودة.

في المراحل الاولية من الطواريء، ومع قلة الموارد الموجودة وتزايد التقليل البشري، تعتمد التوعية على العنف الجنسي على المعلومات والتعليم والتحاطب.

الأهداف هي:

- إبلاغ الضحايا، الناجين عن احتمال وقوع نتائج خطيرة من العنف الجنسي.
- إبلاغ المجتمع المحلي عن وجود خدمات للاعتماد الجنسي، كيفية الوصول إليها، وفوائدها للضحايا وعائلاتهم.
- إبلاغ وتنظيم المجتمع المحلي بأن هذه الخدمات تاحترم سرية وكراامة الضحية وعائلتها.
- إبلاغ المجتمع المحلي عن أهمية الحماية والعناية للناجين، وعدم التمييز ضدهم.

من المهم إبلاغ المجتمع المحلي عن هذه الخدمات المتوفرة للضحايا بعد التأكد من وجودها، فعاليتها، وسريتها وفقاً للمبادئ في هذه الوثيقة. يؤدي الإعلان عن خدمات غير متوفرة إلى عدم الثقة في المجتمع المحلي، وبالتالي زيادة في تدني عدد الناجين الذين يتقدمون لطلب المساعدة.

المراجع الرئيسية

1. Samples of information materials can be downloaded at

- Johns Hopkins Bloomberg School of Public Health/Center for Communication Programs. Media/Materials Clearinghouse http://www.hcpartnership.org/mmc/mmc_search.php and End VAW website <http://www.end-vaw.org/about.htm>
- The National Center for Victims of Crime (USA), Get Help Series, Sexual Assault. <http://www.ncvc.org/ncvc/main.aspx?dbName=DocumentViewer&DocumentID=32369>

2. *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons*. UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf

3. *Gender-based Violence Web-based Annotated Bibliography*. RHRC. www.rhrc.org/resources/gbv

4. *Gender-based Violence Tools Manual for Assessment and Program Design, Monitoring and Evaluation*. RHRC, 2004, pages 167-168. www.rhrc.org/resources/gbv

- الأشخاص الذين قد يحتاجون للدعم (بنات، بنين، مراهقين، نساء، أفراد العائلة المعنيون).

• الأماكن المتوفر فيها الدعم - المنظمات وساعات العمل.

• أنواع الدعم الموجودة (السرية التامة، الدايات، المستشارون، الأدوية).

• أهمية حماية وأمن الضحية.

• مسؤولية المجتمع المحلي في الحماية والعناية بالضحية (راجع *ورقة العمل ٢-٧، ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي*، عوضاً عن اللوم والنبذ).

• معايير لسلوك العاملين الإنسانيين، وآليات الإبلاغ كما هي موصوفة في *أوراق العمل ٣-٤، وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى و ٤-٤، تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي*.

٤- تطوير وسائل بسيطة لنقل الرسائلات.

• إستشارة النساء والبنات للتأكد بأن المعلومات واضحة ومناسبة ثقافياً.

• إبلاغ قائد المجتمع المحلي عن أهمية نشر هذه المعلومات، واستشارتهم للضمان بأنها مناسبة.

• التشديد على سرية خدمات العنف الجنسي.

• تحضير مواد إعلامية مختلفة، لتوسيع المعلومات للمتعلمين والأميين سواءً. (الملصقات والمناشير، الإذاعة على الراديو، ومجموعات أو تجمعات النساء والبنات).

٥- تأسيس خطة لنشر المعلومات في المجتمع المحلي ضمن التخطيط والتسييق الموصوف في *ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تسييق وتغطية الشركاء*. يجب على الخطة شمل:

• أيّاً من المنظمات التي ستقوم بنشر المواد ونوعيتها.

• أين/لمن ينشروا هذه المعلومات.

• الوسائل التي ستسعى لنشر المعلومات لفئات معينة في المجتمع المحلي.

• درجة تكرر إعادة نشر هذه المعلومات.

٤-١٠ إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الدولي الإنساني

الوظيفة: المعلومات والتعليم والتحاطب

المرحلة: الحد الأدنى من المنع والتصدي

هدف كل أنشطة الإبلاغ عن القانون الإنساني هو منع الانتهاكات، حيث أنه يتوقع أن هذه الأنشطة ستترك أثراً حقيقياً على سلوك المحارب. يتركز منع المحاربين من ارتكاب عنف جنسي على ثلاثة خطوات:

- إدخال حظر العنف الجنسي والاغتصاب في الأنظمة القانونية للقوى المحاربة سواء كانت دولاً أو مجموعات مسلحة لا حكومية.
- التنفيذ عن طريق العقيدة أو التدريب والتعليم (أو ما يوازيها) لكي يتلقى المسلمين أوامر صارمة على سلوكهم في هذه المسائل.
- عقوبات فعالة في حالات الانتهاك.

الخطوات الرئيسية

تطبق هذه الأنشطة على قطاع الحماية، أي المنظمات المسؤولة عن تنفيذ برامج الحماية. يرفع المسؤول المركزي في هذا القطاع تقاريره حول إنجاز الخطوات الرئيسية إلى مجموعة عمل العنف المبني على الجنس (راجع ورقة العمل ٣-٢، الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها).

١- إبلاغ الأجهزة القيادية، بما فيها السياسية، عن مسؤوليتها في ضمان وجود قوانين واضحة تحظر العنف الجنسي.

٢- التشجيع على تبني القانون الإنساني، وتطبيقه على قوى الأمن والميليشيات.

^١ نشرة الأمين العام حول إمتثال قوات الأمم المتحدة ومراقبتها الآخرين بالقانون الإنساني مهمة أيضاً من قبل، حيث فرضت على الأمم المتحدة مسؤولية ضمان أن على قوات الأمم المتحدة ومراقبتها «مطلعين بالكامل» على المبادئ والقوانين المعنية.

² For example, common article 3 to the four Geneva Conventions, Article 27, Geneva Convention IV, Articles 75, 76 and 77 (1) Additional Protocol I, Article 4 (2) Additional Protocol II, and is encompassed in "wilfully causing great suffering or serious injury to body or health" in article 147, Geneva Convention IV.

الخلفية

يجب على الوقاية ضد العنف الجنسي شمل مبادرات تجاه المسلمين والأجهزة الأمنية والشرطة. على مر التاريخ وحتى اليوم، يرتكب المحاربين العنف الجنسي أو حتى يتتجاهلوه خلال المعارك المسلحة. تتحمل الشرطة وقوى الأمن مسؤولية فرض القوانين وحماية المجتمع المحلي من العنف الجنسي، في أوقات الحرب والسلم على حد سواء.

القانون الدولي الإنساني - خصوصاً مؤتمرات جنيف وببروكوكولاتها الإضافية - هي الهيئة القانونية التي تحمي غير المشاركين في النزاع، وتضبط أساليب الحرب. يطبق هذا القانون في الغرب الأهلية والدولية، وملزم على الحكومات والميليشيات المعاصرة. هو أيضاً ملزماً على الجيوش المشاركة في عمليات حفظ السلام، في حال تورطهم في النزاع^١. العنف الجنسي محظوظ بشكل صريح في القانون الإنساني الدولي^٢.

القانون الدولي لحقوق الإنسان مخصص لأوقات السلم، ويطبق على الجميع. حماية الأفراد من حكوماتهم هو الهدف الرئيسي لحقوق الإنسان.

يكمل القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بعضهما البعض. فهدفهما هو حماية حياة وصحة وكرامة الأفراد، من إتجاهات مختلفة. يطبق القانون الإنساني في أوقات الحرب، بينما يحمي قانون حقوق الإنسان الفرد في كل الأوقات، حرب أو سلم.

الغاية من الإبلاغ عن هذا القانون هو إقناع المحاربين بتبني سلوك يحترم هذا القانون.

يجب على الشرطة وقوى الأمن الأخرى، بما فيها الجيش، حماية أفراد المجتمع المحلي من الاعمال المخالفة للقانون - بما فيها العنف الجنسي - وبالتالي، يجب عليها معرفة وفهم واحترام وتطبيق قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني المرتبط بنشاطاتهم واعمالهم.

المراجع الرئيسية

1. *To serve and to protect.* This manual describes the rules of human rights and humanitarian law relevant to professional law enforcement practice in situations ranging from peace to international armed conflict.
[http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0698/\\$File/ICRC_002_0698.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0698/$File/ICRC_002_0698.PDF!Open)

2. *The law of armed conflict.* Teaching file.
<http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList571/2437B7A5BFC8EE31C1256D5C00393846>

3. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict: An ICRC Guidance Document.*
<http://www.gva.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList138/888F718CF7575CB4C1256E4B004D0576>

4. Secretary-General's Bulletin: *Observance by United Nations Forces of International Humanitarian Law*, ST/SGB/1999/13, 6 August 1999.
www.un.org/peace/st_sgb_1999_13.pdf

5. *The Special Needs of Women and Children in and after Conflict: a Training Programme for Civilian Personnel in UN Peacekeeping Operations.*
<http://www.unitar.org/wcc/>

٣- إبلاغ السكان المدنيين عن القانون الإنساني والمهود الأخرى المهمة، مع ربط ذلك بأنشطة عنف جنسي آخرى كما هي موصوفة في ورقة العمل ١-١٠، **تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة**.

٤- إبلاغ الوزراء، والشخصيات السياسية الأخرى عن القانون الإنساني، وخاصةً القوانين المتعلقة بالعنف الجنسي.

٥- إبلاغ قوى الأمن بأن:

- الاغتصاب والعنف الجنسي والعنف المبني على الجنس هي جرائم حربية، في الحروب الدولية والأهلية سواءً.

- يجب عليها التدخل في كل حالات العنف المبني على الجنس، مثلاً يتدخلون في الجرائم الأخرى.

- في حالات اعتقال النساء، يجب التعامل معهن والإشراف عليهن من قبل نساء، وإبقائهن منفصلين عن الرجال.

- احترام حقوق وكرامات الضحايا والجانيات من النساء في كافة الأوقات.

- معاملة ضحايا العنف الجنسي بشفقة واحترام، مع العلم بأنهن قد يحتاجن إلى حماية السرية وضمان الأمان، لهن ولعائلتهن، خوفاً من الترهيب أو الانتقام. يجب عليها إبلاغ الضحايا عن كيفية التصرف واللجوء إلى النظام القضائي.

- يجب شمل محاضرة عن القانون الإنساني خلال التحضيرات لعمليات حفظ السلام، بالأخص مسائل العنف الجنسي. (راجع اوراق العمل ٣-٤، وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى و٤-٤، تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي).

الملاحق

ملحق ١

أنشطة لمواجهة العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ: بيان الالتزام من اللجنة القائمة بين الوكالات

٢٠٠٥ يناير/كانون الثاني

نحن، أعضاء اللجنة القائمة بين الوكالات، نود التعبير عن قلقنا الشديد من العنف المبني على الجنس الواسع الانتشار في الحالات الطارئة. ونحن قلقون بشكل خاص من الاستخدام المنظم والمتفشي للعنف الجنسي في أوضاع النزاع كأحدى وسائل الحرب لارهاب وغرس الخوف بين السكان المدنيين، وخاصة النساء والبنات.

كما أننا مستاؤون أشد الاستياء من تقارير أخيرة حول استغلال واعتداء جنسي من قبل قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة وموظفيين مدنيين تابعين للأمم المتحدة.

لذلك نود إعادة تأكيد مسؤوليتنا الجماعية والفردية نحو احترام أعلى المعايير القانونية وللامتنال بشكل كامل بنشرة أمين عام الأمم المتحدة حول الإجراءات الخاصة للحماية من الاستغلال والعنف الجنسي (ST/SGB/2003/13).*

كما نود التعميد بإجراء مشترك وعاجل يستهدف منع العنف المبني على الجنس، يتضمن بوجه خاص العنف الجنسي، ويضمن الرعاية والمتابعة المناسبين للضحايا/الناجون والعمل على تحويل اللجنة مسؤولة جرائمهم. وبشكل خاص، نتعهد بـ:

- ١- **تقوية إجراءات المنع:** تزيد الآثار المدمرة للنزاع، مثل التشرد وتدمير بنية المجتمع والفقر ونقص الموارد، من خطر العنف المبني على الجنس. يجب علينا تعزيز جهودنا لتقديم مساعدة وحماية شاملة وفي وقتها المناسب، وباحترام كامل لمبادتنا الإنسانية، لحماية أولئك المحتاجين من كافة أشكال العنف المبني على الجنس، خصوصاً العنف الجنسي.
ينبغي أن تتضمن إجراءات المنع:
 - ضمان أن تتفيد أنشطة عملياتنا يؤدي إلى منع تعريض السكان المتضررين، وخاصة البنات والنساء، إلى خطر العنف المبني على الجنس،
 - دعم المسؤولون القوميون لضمان الأمن الفعال للسكان المدنيين، خصوصاً النساء والأطفال، بما في ذلك اجراءات الشرطة والرصد،
 - الترويج للتطبيق الفعال للعدالة حتى يمكن تقوية المحاسبة، بما فيه تقديم المشورة القانونية ودعم تيسير سبل العدالة للضحايا/الناجون،
 - تقديم برامج تدريب لقوات حفظ السلام والشرطة وحاملي الأسلحة على حظر العنف الجنسي في الاعراف والقوانين القانونية الدولية، وتشجيع الوجود المتزايد للنساء في عمليات حفظ السلام والشرطة والقوات المسلحة،
 - دعم تطوير قدرة الحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية القومية والمجتمعات المحلية وتدربيتها على اتخاذ الإجراءات الوقائية.
- ٢- ضمان تنفيذ سياسة اللجنة القائمة بين الوكالات حول تساوي الجنسين في المساعدة الإنسانية: التمييز بين الجنسين متصل مباشرة بالعنف المبني على الجنس. ومواجهة التمييز الجنسي، بما فيه ضمان

*ochaonline.un.org/GetBin.asp?DocID=1083

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

أن النساء والبنات يدخلن بشكل كامل في عملية صنع القرار، هو خطوة هامة نحو إنهاء هذا الشكل من اشكال العنف.

٣- الدعوة إلى الامتثال بالقانون الدولي وتعزيز الجهود لمواجهة غياب العقاب: في أوضاع النزاع المسلح، يجب النظر إلى العنف المبني على الجنس، وبوجه خاص العنف الجنسي، في السياق العام للعنف ضد المدنيين. ويجب علينا لذلك تشجيع الحكومات على الامتثال باحکام القانون الدولي خلال التراحمات المسلحة وبعدها. فيبينما يستمر مرتکبو العنف الجنسي في التمتع بحصانة شبه كاملة، علينا دعم عمل أكثر حسماً من جهة الحكومات لضمان أن الجناة ينالون عقابهم العادل. كما انتا نرحب أيضا بدور المحكمة الجنائية الدولية ونشجع جهودها الخاصة بضمان المحاسبة الحقة للعنف ضد النساء والأطفال في الحالات التي يفشل فيها المسؤولون القوميون.

٤- تحسين عملية الإبلاغ وجمع البيانات: زيادة قدرة المراقبة والإبلاغ عن أعمال العنف المبني على الجنس، خصوصاً العنف الجنسي، على أساس القانون الدولي، ودعم آليات لتحقيق العدالة. يتضمن ذلك تعزيز التعاون مع آليات حقوق الإنسان (المعاهدات والإجراءات الخاصة)، وبوجه خاص السجل الخاص بالعنف ضد النساء، وآليات حقوق الإنسان الإقليمية، ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية. التشجيع على جمع وتحليل بشكل منظم المعلومات بحسب الجنس والعمر كأساس لتطوير برامج مؤثرة بالإضافة إلى المراقبة والتقييم.

٥- تقديم الرعاية ومتابعة حالة الضحايا/الناجون: تطوير وتقوية البرامج والخدمات لعلاج الاضرار النفسية والجسدية والاجتماعية الناتجة عن العنف المبني على الجنس، خصوصاً العنف الجنسي، للضحايا/الناجون وللمساعدة في إعادة دمجهم في المجتمع الأوسع، بما فيه:

- تقديم الدعم الاجتماعي والنفسي المناسب للضحايا/الناجون وللمجتمعات التي يعيشون فيها،
- توفير الرعاية الطبية الشاملة والحساسة إلى الضحايا/الناجون، بما فيها بحسب ما هو مناسب الوقاية لما بعد التعرض لفيروس مرض فقدان المناعة مع الاستشارة والفحص التطوعي والرعاية الصحية التالية الشاملة لضحايا/الناجون من الاغتصاب.

٦- مواجهة مشاكل الاعتداء والاستغلال الجنسي المستمرة من قبل الموظفين المسؤولين عن توفير المساعدة والحماية للسكان المتأثرين: نود تأكيد مجدداً التزامنا بالمبادئ والممارسات الملخصة في نشرة أمين عام الأمم المتحدة، بما فيها من خلال ضمان قيام كل فرق الأمم المتحدة للبلدان بتأسيس آليات إبلاغ ميسرة وسريعة لتلقي والتحقيق بدقة في كافة ادعاءات السلوك السيء وأن جميع الخطوات الضرورية يتم اتخاذها لعقاب الجناة ومنع تكرار الاستغلال والعنف الجنسي. ونطالب مجتمع حفظ السلام بالعمل أيضاً بالتماشي تماماً مع النشرة وضمان محاسبة الجناة. وفي نفس الوقت، نرى أيضاً وجود حاجة لتجهيز الممثلين الخاصين للأمين العام وممثلي الأمم المتحدة المقيمين و/أو المنسقين الإنسانيين وفرق البلدان الميدانية بالتقنية الالازمة والموارد البشرية الكافية لاداء مسؤولياتهم بنحو يتنماشى مع النشرة. كما نأكيد أيضاً أهمية ضمان أن الكيانات غير التابعة للأمم المتحدة وكذلك الأفراد مطلعين بشكل جيد على معايير السلوك المذكورة في النشرة.

٧- التحدث بعلانية ضد العنف المبني على الجنس في الطوارئ: يجب علينا تعزيز جهود المؤازرة نيابة عن الضحايا/الناجون ومحاسبة الجناة معاً.

٨- تطوير سياسة للجنة القائمة بين الوكالات وخططة عمل وتقوية القدرة على منع العنف المبني على الجنس: بناءً على السياسات والتوجيهات الحالية، بما فيها جدول اللجنة القائمة بين الوكالات للتدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية، يجب علينا الترويج لطريقة متربطة متعددة القطاعات تشرك الجميع لمنع العنف المبني على الجنس والتصدي له.

ملحق ٢

(يصاحب ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم)

عينة عن استماراة مراقبة، تنفيذ الحد الأدنى من المنع والتصدي

الوضع/البلد: _____ ملء من قبل: _____ التاريخ: _____

وضع التنفيذ	الخطوات الرئيسية
التنسيق	
١-١	تأسيس آليات تسيير وتغطية الشركاء
٢-١	المؤازرة وجمع المال
٣-١	ضمان توزيع والامتثال بمعايير القطاع
التقييم والمراقبة	
١-٢	أداء تحليل وضعی منسق
٢-٢	أنشطة المراقبة والتقييم
الحماية	
١-٣	مراقبة الأمان وتعريف استراتيجية الحماية
٢-٣	توفير الأمان وفقاً للحاجات
١-٤	الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها
الموارد البشرية	
١-٤	تعيين أشخاص بشكل يحبط محاولات الاستغلال الجنسي
٢-٤	تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية
٣-٤	وضع آلية موثوقة وسريعة لتقدير الشكاوى
٤-٤	تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي
المياه والصرف الصحي	
١-٥	تنفيذ برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي
تأمين الأطعمة والأغذية	
١-٦	تنفيذ برامج آمنة للأطعمة والأغذية
المأوى وتحطيط الموقع والعناصر غير الغذائية	
١-٧	تنفيذ تحطيط موقع آمن وبرامج المأوى
٢-٧	ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي
٣-٧	تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود
٤-٧	توفير مواد النظافة للنساء والبنات
خدمات الصحة والمجتمع المحلي	
١-٨	ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية
٢-٨	توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي
٣-٨	توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي
التعليم	
١-٩	ضمان تيسير التعليم الآمن للبنات والبنين
المعلومات، التعليم، التخاطب	
١-١٠	تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة
٢-١٠	إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي

ملحق ٣

عينة عن استماراة إبلاغ عن حادثة

(ل العنف الجنسي والعنف المبني على الجنس ضد اللاجئين والعائدين واللاجئون داخلياً. المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة ٢٠٠٣)

ملاحظة: يجب أن يكون أفراد الطاقم الذين يملؤون هذه الاستماراة مدربين بشكل مناسب في طرق مقابلة الناجين وفي كيفية تبئنة هذه الاستماراة بطريقة سليمة.

نوع الحادث الثاني		نوع الحادث	
تاريخ ووقت المقابلة	اسم المعسكر/ المنطقة في المدينة	رقم الحالة	
أرقام الحوادث السابقة لهذا العميل (إن وجدت)			
بيانات الضحية/الناجي			
الجنس:	سنة الميلاد:	العمر:	الاسم: (اختياري)
المهنة:	الحالة الاجتماعية:	القبيلة/الخلفية العرقية:	العنوان:
رئيس العائلة (نفس أو الاسم، العلاقة بالناجي):		الأعمار:	عدد الأطفال:
العلاقة:	إذا كانت الضحية/الناجي طفل <> اسم العميل:		
الحادثة			
الوقت في اليوم:	التاريخ:	المكان:	
وصف الحادث (لخص الظروف، ما حدث بالضبط، ما حدث بعدها):			

بيانات الجاني

الجنس:	عدد الجناة:	الاسم:
القبيلة/الخلفية العرقية:	العمر:	الجنسية:
المهنة:	الحالة الاجتماعية:	العلاقة بالضحية/الناجي:

إذا كان الجاني غير معروف، أو صفة، متضمناً أي علامات مميزة:

المكان الحالي للجاني، إذا عرف:
هل يشكل الجاني خطر مستمر؟

إذا كانت الضحية/الناجي طفل - اسم المعيل:

الشهود

أوصف وجود أي شهود (متضمناً أطفال):

الأسماء والعناوين:

الإجراءات المتخذة - أي إجراء تم بالفعل بتاريخ ملء هذه الاستماراة

بلغ إلى	تاريخ البلاغ	
الشرطة		الاسم
الأمن		الاسم
المفوضية العليا لللاجئين التابعة للأمم المتحدة - الاسم		
الزعماء المحليون		الاسم
الرعاية الصحية		الاسم
آخر		الاسم

هناك حاجة للمزيد من الاجراءات والاجراءات المخطط لها - بتاريخ ملء هذه الاستماراة

تقييم الحاجات الأمنية الجسدية وخطة الأمن الفورية:

هل قد تاقت الضحية/الناجي أي نوع من العلاج - إذا نعم، النوع؟

هل ستقوم الضحية/الناجي بإبلاغ الشرطة عن الحادثة؟
نعم لا
هل ستقوم الضحية/الناجي رفع الأمر لمحكمة تقليدية؟
نعم لا

ما هو نوع المتابعة التي سيقوم بها عاملى تنمية المجتمع وغيرهم؟

ما هو العمل الإضافي المطلوب؟

الإمضاء:

تم ملء الاستماراة من قبل:

الرجاء ملاحظة أن جميع الصور المستخدمة في هذا البحث هي لأشخاص في حالات نزاع ، ولكنهم لا يعتبرون بالضرورة ضحايا أو ناجين من حوادث العنف المبني على الجنس .

الصور: السطر العلوي من الشمال الى اليمين: IRIN مفوضية المرأة للاجئين من النساء والاطفال ،
MMD0002, 2003 IOM (صورة يوري فوكا)
السطر السفلي: WFP/فينيسا فيك، MRU0030-2003 IOM (صورة: كميل الياناك) في الاعلى،
MAF0102 - 2002 IOM (صورة: جيفلافوفيتش) في الاسفل

الاتصال بـ:
فريق عمل اللجنة القائمة بين الوكالات للجنس في المساعدات الإنسانية

البريد الإلكتروني: iascgbvguidelines@un.org

توفر ضوابط تدخلات العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية معلومات قيمة للمنظمات والأفراد العاملين في مجالات المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس، وخاصة العنف الجنسي، أثناء حالات الطوارئ الإنسانية.

التنسيق
التقييم والمتابعة
الحماية
الموارد البشرية
المياه والصرف الصحي
تأمين الأطعمة والأغذية
المأوى وتحطيط الموقع والعناصر غير الغذائية
خدمات الصحة والمجتمع المحلي
التعليم
المعلومات، التعليم، التخاطب

تحتوي الضوابط على جدول، مع إرشاد للتخطيط للطوارئ، والإجراءات التي يجب اتخاذها في المراحل المبكرة من حالات الطوارئ الإنسانية، والإجراءات المطلوبة في الأوضاع الأكثر استقراراً. هذا ويتم تقديم الإرشاد للمنع والتصدي في رسم بياني بسيط يمكن تصويره بسهولة للاستعمال في أوضاع الطوارئ.

كما تتضمن الضوابط أيضاً قرص مدمج يحتوي على كافة المعلومات الموجودة في وثيقة الضوابط المطبوعة، بالإضافة إلى الوثائق الإلكترونية (أدوبي/بي دي إف، وورد، وب). لقد صمم القرص المدمج بشكل يسهل من استعماله، بحيث يشتمل تقائياً في معظم الكمبيوترات ويمكن الانتقال فيه من مكان إلى آخر بسهولة ويسر.

نشرت هذه الضوابط من قبل اللجنة القائمة بين الوكالات، وهي توفر للجهات العاملة في المجالات الإنسانية أداة قوية ومفيدة للاطلاع بسرعة وبسهولة على معلومات أساسية حول المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في أوضاع الطوارئ.